الجَامِعُ الحَثِيثُ
فِي عُلُومِ الحَدِيثِ

الدكتور / أحمد عيد أحمد العطفي

أستاذ الحديث وعلومه المشارك بجامعة
الملك خالد - المملكة العربية السعودية

مكتبة المتنبي

الجَامِعُ الحَثِيْثُ فِيْ عُلُومِ الحَدِيْثِ

الدكتور/ أحمد عيد أحمد العطفي

أستاذ الحديث وعلومه المشارك بجامعة

الملك خالد- المملكة العربية السعودية

١٤٤٣هـ/ ٢٠٢٢م

© مكتبة الملقي ، ١٤٤٣هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الملقي ، احمد عبد احمد
الجامع الحثيث في علوم الحديث. / احمد عبد احمد الملقي - ط١.
.- Dammam ، ١٤٤٣هـ
٤١٦ ص ؛ ١٧×٢٤ سم

ردمك: ٧-٢٦-٨٣٦٥-٦٠٣-٩٧٨

١- علوم الحديث أ.العنوان

ديوي ٢٣٠ ١٤٤٣/٨٣٦٥

رقم الإيداع: ١٤٤٣/٨٣٦٥
ردمك: ٧-٢٦-٨٣٦٥-٦٠٣-٩٧٨

ئيا بـ CamScanner

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمدُ لله المُتفضِّل على خلقه بكثرةِ الأفضالِ والنِّعَم، وأشهدُ أنْ لا إله إلا اللهُ وحدَه لا شريكَ لهُ المُتفرِّدُ بالبقاءِ والقِدَم، وأشهدُ أنّ محمداً عبدُه ورسولُه صاحبُ اللِّواءِ والعَطاءِ الخضَم[1]، صلى اللهُ عليه وعلى آله أُولي الفضائل والحِكَم، وسلَّمَ تسليماً كثيراً[2]، أمّا بعدُ:

اعلم -أيها المسلم الكريم- أن من أفضل ما يَتقرب به العبد إلى ربِّه: العلم الشرعي، بل إن شئت فقل: هو أفضل ما يُتَقَرَّبُ به إلى الله تعالى؛ لأنه الوسيلة الوحيدة إلى تحقيق العبودية، التي ما خُلق الإنس والجن إلا لتحقيقها، وكما قيل: ما عُبد الله بحق إلا بعلم، وما عُصي إلا بجهل[3]، والسبيل الوحيد لمعرفة ما صح عن الله تعالى، وعن رسوله ﷺ، وما لا يصح، هو: علم الحديث، الذي هو عند عقلاء الناس -أعزُّ من الجاه-.

ذكر الحافظ ابن حجر، عن يحيى بن أكثم أنه قال: كنت قاضيًا، وأميراً، ووزيراً، ما ولج سمعي أحلى من قول المُستَملِي: مَنْ ذَكَرت رضي الله عنك[4].

وذلك؛ لأنه عماد العلوم كلِّها، فلا علم أنفع من كلامه ﷺ، وعلى التخصيص إن أردت التمحيص، فإنك لا تستطيع تحرير محل النِّزاع في العلوم كلِّها إلا عن طريقه.

---

(١) أي: الجمّ الكثير.

(٢) اقتباسٌ من مُقدمةِ ابنِ مُفلح لكتابه (الفروع).

(٣) قال التستري رحمه الله: (مَا عصي الله تعالى بِمَعْصِيَةٍ أَعْظَمَ مِنَ الْجَهْلِ). إحياء علوم الدين، للغزالي (٤/٣٦٩).

(٤) تهذيب التهذيب، لابن حجر (١١/١٨٣).

فمثلاً، لا يستطيع الفقهاءُ الوصولَ إلى الرَّاجح في مسائل الخلاف غالبًا إلا بهذا العلم، فكم من عالِمٍ بذل جهداً طويلاً في الجمع بين حديثين متعارضين، أحدهما: صحيح، والآخر: ضعيف، بل موضوع، ويقول: يُخَصّص هذا بذاك، ويتكلف الجمع حتى يَبعُد عن الحنفية السمحاء؛ لأنه يأخذ من شديد لأشد، ولو رجع لمتخصص في هذا العلم لأراح واستراح.

قال عبد الرحمن بن مهدي: لا يجوز أن يكون الرجلُ إمامًا حتى يعلم ما يصح مما لا يصح، وحتى لا يحتج بكل شيء، وحتى يعلم مخارج العلم(١).

وقال سفيان الثوري: تفسير الحديث خيرٌ من الحديث(٢).

وقد نبّه على ذلك أيضًا ابن حبان في مقدمة المجروحين، بكلامٍ طويل مفيد(٣) ففي هذا وغيره منع لطائفة من الناس أن يتصدوا للفتوى ممن يشتغلون بالفقه دون الحديث، أو قبل رجوعهم إلى المحدثين -على أقل الأحوال-، وليس معنى ذلك أن يتكلم المحدثون فقط، بل لا يجوز ذلك إلا لمن له حظ من الفقه، وأصوله.

قال الحاكم في معرفة علوم الحديث: «من عِلْم الحديث معرفة فِقه الحديث؛ إذ هو ثمرة هذه العلوم، و به قوام الشريعة... إلخ»(٤).

والمراد بمعرفة الحديث تمييز الصحيح من الضعيف، بل معرفة الصحيح من غيره، يُعد شرطًا في المجتهد والمفتي، فإن لم يعرف ذلك بنى وفرّع على ما لا يثبت به دين من الروايات.

قال سفيان بن عيينة: يا أهل الحديث تعلموا فقه الحديث؛ حتى لا يقهركم أصحاب الرأي(٥).

---

(١) معرفة علوم الحديث، للحاكم (ص٦٦).
(٢) المدخل للبيهقي (رقم ١٥٨).
(٣) المجروحين، لابن حبان (٩٠-٩٥).
(٤) معرفة علوم الحديث، للحاكم (ص٦٦).
(٥) المحدث الفاصل، للرَّامَهُرْمُزِيّ (ص٣٢٠).

وقد يستدل أحدهم على حكم شرعي بزيادة في حديث صحيح، وهي شاذة، أو منكرة، وقد غرّه ذكرها في هذا الحديث الصحيح، والواقع أنه أخطأ فيها راوٍ ضعيف، أو ثقة –فالثقة ليس ثقةً على الإطلاق–، فهو من جملة البشر، يؤخذ منه ويُرَدُّ، والأمثلة على ذلك كثيرة، منها: زيادة تحريك السبابة في التشهد، وصوابه الإشارة، فقد انفرد بزيادة التحريك راوٍ ثقةٌ خالف الجمّ الغفيرَ من الثقات الأثباتَ، في حديث وائل بن حُجر رضي الله عنه، في كيفية صلاة النبي(١)، ومدار الحديث على عاصم بن كُلَيْب، رواه عنه أربعة عشر رجلاً، لم يقل أحدهم «يُحرِّكها» ورواه عنه زائدة بن قدامة، فانفرد بها، ومن هؤلاء الذين خالفهم: شعبة، والثوري، وابن عُيينة... وجماعة(٢)، وغيرها كثير.

وكذا في تفسير الذِّكر الحكيم، فكم من مفسِّر يجتهد في تفسير آيات الذكر الحكيم، ويجتهد فيها، ويصول ويجول، وعلى الرغم من ذلك فقد يجانب الصواب في ترجيحه لأنه بنى هذا على حديث ضعيف، أو موضوع، أو أثر لا يثبت، كصحيفة ابن عباس، التي لم يقل منها حرفًا واحداً، وهي في كتب التفسير(٣).

وكذلك بالنسبة لأصول الفقه، فكم من قاعدة أُسِّسَت على مَدْلُول حديث ضعيف، فبنيت عليها الأحكام، وأساسها ذلك الحديث الضعيف.

وأما المؤرِّخون فحدِّث ولا حرج، فإنهم قليلاً ما يعوِّلون على الثقة بالأسانيد –إلا ما رحم ربي– ومن ثَم شوَّهوا النَّوَاصِع من سيرة النبي صلى الله عليه وسلم،

(١) أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الصلاة – باب رفع اليدين في الصلاة (١/١٩٣ ح٧٢٦) وأصله في صحيح مسلم (٤٠١).

(٢) راجع: البشارة في تحريك الأصبع في التشهد وثبوت الإشارة، لأحمد بن سعيد الأسبهي اليمني، ط. دار الحرمين.

(٣) تم طباعة تفسير ابن عباس المسمى صحيفة علي بن أبي طلحة لراشد بن عبد المنعم الرجال ط مؤسسة الكتب الثقافية.

وأصحابه، وأتباعهم من عظماء الأمة، ورفعوا أهل الباطل، حتى يقلدهم شباب الإسلام، ويكونوا أبعد من التشبه بالنبي ﷺ، وصحابته الكرام، وأتباعهم في كل زمان، وراجع مثلاً كتاب «العواصم من القواصم» لأبي بكر بن العربي تقف على جزء من حقيقة الأمر في هذا المجال.

وأما أهل المنابر من الوعاظ والخطباء، فإلى الله المشتكى من قبل ومن بعدُ، فكم غيّروا وبدّلوا في دين الله بالأحاديث الضعيفة والموضوعة، سواء القدسية، أم النبوية، وكذا القصص الواهية، والتي تخالف أساس الدين، مما يخشى أن يصيبهم قول الله تعالى: ﴿**فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا لِّيُضِلَّ النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ**﴾ [الأنعام: ١٤٤].

وحديث النبي ﷺ الذي أخرجه البخاري في صحيحه، في كتاب العلم، من طريق عبد الله بن الزبير قال: قلت للزبير: إني لا أسمعك تُحدِّث عن رسول الله ﷺ كما يُحدِّث فلان وفلان؟! قال: أمَا إني لم أفارقْه، ولكن سمعتُه يقول: (مَنْ كَذَبَ عَلَيّ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ)(١).

والناظر في هذه الرواية يلاحظ أن النبي ﷺ لم يقل: «مُتَعَمِّداً» ولذلك فالكاذب على رسول الله ﷺ عن طريق الخطأ داخل فيه، وإن كان المخطئ لا يأثم بالإجماع، لكنه قد يأثم بالإكثار الذي هو مظنة الخطأ، والثقة إذا حدّث بالخطأ فحمل عنه –وهو لا يشعر أنه خطأ– يُعمل به على الدوام للوثوق بنقله، فيكون سببًا للعمل بما لم يقله الشارع(٢).

فمن خشي من الإكثار الوقوع في الخطأ لا يؤمَن عليه الإثم إذا تعمد الإكثار،

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب العلم – باب إثم الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم (١/٣٣ ح١٠٧). ويراجع: فتح الباري (١/٢٤٢/١٠٧).

(٢) كحديث صلاة التسابيح، وصلاة الرغائب، وصلاة الحاجة، وأول ليلة من رجب... وغيرها من الأحاديث الموضوعة، وراجع فيها الفوائد المجموعة للشوكاني، وتنزيه الشريعة لابن عراق، وغيرها.

فمن ثَمَّ توقف الزبير، وغيرُه من الصحابة عن الإكثار من التحديث، وأما من أكثر منهم؛ فمحمول على أنهم كانوا واثقين من أنفسهم بالتثبُت، أو طالت أعمارهم فاحتيج إلى ما عندهم، فلم يمكنهم الكتمان رضي الله عنهم(١).

لذا فالواجب على كل مشتغل بالعلم الشرعي أن يكون عنده إلْمامٌ بقواعد هذا العلم، بالقدر الذي يساعده على النقل الصحيح من كلام النبي ﷺ، مما يعينه على فَهم مراد الله تعالى فَهمًا صحيحًا، بعيداً عما آل إليه هذا العلم من سطحية مُخِلَّة، على الرغم من تضافر الجهود في سبيل خدمته من مدة طويلة، حتى صار له قواعد نظرية، كما صنع العلماء في سائر علوم الآلة، كأصول الفقه، واللغة العربية، وغير ذلك.

إلا أن هذه القواعد النظرية لم تُستعمل في الواقع، إلى أن تجرأ طائفة من طلبة العلم في هذا الزمان، فاستخدموا هذه المصطلحات للحكم على الأسانيد، ظنًّا منهم أن حفظ هذه القواعد -والتي ما وضعت إلاَّ للتقريب، ولحفظ المبتدئين لها، هو منتهى الطلب لهذا العلم(٢).

بَيْدَ أن الحقيقة تكمن في الممارسة العملية، وفَهم عبارات الأئمة، ومصطلحاتهم، والتي يختلف مفهومها من عالِم لآخر، حتى يصبح عند المشتغل بهذا الفن ما يسمى بالمَلكة الحديثية، والتي بينها أبو حاتم، وغيره من أئمة هذا الشأن، والمصنفات في هذا العلم كثيرة، وتفنن فيها العلماء قديمًا وحديثًا، مما قد يجعل الواقف عليها يجزم بأنهم لم يتركوا زيادةً لمستزيد، ولا ثغرة لمستدرك، إلا أن عبارات المتقدمين بدت صعبةً على كثير من طلاب العلم اليوم، وخلت كتابات بعض المعاصرين من الأمثلة، واقتصر بعضها على بعض الأنواع، وأرى ضرورة التنبيه على بعض ما يستدرك علميًّا لبعض المصطلحات التي رددها كثير من المعاصرين،

(١) انظر: فتح الباري (١/٢٤٢-٢٤٣).

(٢) تحرير علوم الحديث للجديع (٩-١٠) بتصرف.

دون مراعاة لمفهومها الصحيح عند المتقدمين من علماء هذا الفن؛ ولذا عزمت على الكتابة بأسلوب يسير، يفهمه طالب العلم الشرعي، والذي أسميته:

(الْجَامِعُ الْحَثِيثُ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ)، مع التنبيه على أن هذا الكتاب في الأصل هو محاضرات أمليتها على طلابي وطالباتي في الجامعة، وهو موافق لتوصيف مقررات مناهج علوم الحديث فيها.

هذا، والله أسأل أن ينال هذا العملُ رضاه، وأن أكون فيه مسدَّدًا. فإن كنت قد وُفِّقتُ فمن الله تعالى، وإن كانت الأخرى فالحقَّ أردتُ، والصوابَ قصدتُ[1] ﴿**وَمَا تَوْفِيقِي إِلاَّ بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ**﴾ [هود: ٨٨].

فهذه سنة الله تعالى في عباده جزاءً وثوابًا، ومن ذا الذي قوله كله سديد، وعمله كله صواب، وهل ذلك إلا للمعصوم الذي لا ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحي يوحى.

وما أحسن ما قال العماد الأصبهاني: «إني رأيت ألا يكتب إنسان كتابًا في يومه إلا قال في غده: لو غير هذا لكان أحسن، ولو زيد لكان يستحسن، ولو قدم هذا لكان أفضل، ولو ترك هذا لكان أجمل، وهذا من أعظم العبر، وهو دليل على استيلاء النقص على جملة البشر»، وإني لأرجو أن تكون الأخطاء معدودة، والهفوات محدودة.

من ذا الذي ترجى سجاياه كلّها ... كفى بالمرء نبلاً أن تعدّ معايبُه

وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم،،،

●●●

(١) كشف الظنون (١/ ١٤) ط مكتبة المثنى ببغداد.

الفصل الأول: مدخل إلى علوم الحديث

ويشتمل على خمسة مباحث:

- المبحث الأول: تعريف علم الحديث أو مصطلح الحديث.
- المبحث الثاني: نشأة علوم الحديث.
- المبحث الثالث: أقسام علم الحديث.
- المبحث الرابع: تعريفات أولية في علوم الحديث.
- المبحث الخامس: ألقاب المشتغلين بالحديث.

المبحث الأول: تعريف علم الحديث أو مصطلح الحديث

لكل علم مبادئ، وهي عشرة، نظمها الشيخ محمد بن علي الصَّبَّان (ت١٢٠٦هـ)، في قوله:

إِنَّ مَبَادِئَ كُلِّ عِلْمٍ عَشَرَهْ ... الْحَدّ والموضوعُ ثم الثَّمَرَه
ونِسْبَةٌ وفَضْلُهُ والوَاضِعْ ... والاسْمُ الاسْتِمْدَادُ حُكْمُ الشَّارِعْ
مَسَائِلٌ والبَعْضُ بِالبَعْضِ اكْتَفَى ... وَمَنْ دَرَى الْجَمِيعَ حَازَ الشَّرَفّا

وزاد بعضهم: المبدأ الحادي عشر، وهو شَرَفُه (١)، والظاهر أنه والفضل سواء.

أولاً: اسمه:

له عدة مسميات، منها: «مصطلح الحديث»، و«علوم الحديث»، و«أصول الحديث»، و«علم الحديث»، و«علم الحديث دراية».

ثانيًا: حدُّه:

تعريف علم الحديث:

هو: «علم بقوانين يعرف بها أحوال السند والمتن»(٢).

أو هو: «معرفه القواعد التي يتوصل بها إلى معرفة الراوي والمروي»(٣).

شرح التعريف:

العلم: هو الإدراك المطابق للواقع عن دليل، و هو جنس في التعريف، يدخل فيه باقي العلوم، من الفقه، والأصول، والتفسير... وغيرها (٤).

(١) التأصيل لأصول وقواعد التخريج، د. بكر أبو زيد (ص٣٨).
(٢) قاله ابن جماعة كما في تدريب الراوي (١/٢٦).
(٣) النكت على ابن الصلاح لابن حجر (١/٢٢٥).
(٤) التعريفات للجرجاني (ص٦٦).

السَّنَدُ:

١- قال ابن حجر: هو حكاية طريق المتن(١).

٢- وقال البدر بن جماعة: هو الإخبار عن طريق المتن(٢).

وكلاهما بمعنى واحد، والسند والإسناد بمعنى واحد عند المحدثين، خلافًا لمن فرَّق بينهما، وله مسميات أخرى، وهي:

أ- الطَّرِيق، يقولون: هذا الحديث روي من طريق فلان، أو طريق كذا، أو عدة طرق، أي: عدة أسانيد.

ب- الوَجْه: فأحيانًا يعبرون عن السند بالوجه أيضًا، يقولون: هذا الحديث روي من عدة أوجه، أي من عدة أسانيد.

٣- وللسند تعريف آخر مشهور في كتب المصطلح، وهو: سلسلة الرجال الموصلة إلى المتن.

نقد التعريف الأخير:

نَقَدَ هذا التعريفَ أحدُ المعاصرين؛ حيث قال: إن هذا التعريف غير جامع؛ لعدم دخول أدوات التحديث فيه، وكذلك عدم دخول المنقطع بأنواعه، وكذا الوجادة، بناءً على مفهومه للفظ «السلسلة» في التعريف، والذي يلزم منه الاتصال المباشر بين حلقاتها، وكأن الإسناد موصول بالرجال مباشرة، دون أدوات التحديث، وهذا الاتصال يلزم منه سماع كل راو مِن فوقه، دون انقطاع أيضًا.

وفي الحقيقة إنه لا يشترط هذا الفهم من لفظ سلسلة؛ لأنها تسمى «سلسلة» وإن كان بين حلقاتها شيء خارج عن أصلها، فلا مانع أن يسمى الإسناد بـ«سلسلة الرجال» ومن الرجال أدوات التحديث؛ لأنها لزوم الشيء.

---

(١) نزهة النظر لابن حجر (ص٣٧) ط سفير بالرياض.

(٢) تدريب الراوي (١/٢٧).

كما أن لفظ «الموصلة» في التعريف يفهم منه أنه لا يشترط الاتصال، فعلى أي حال وصَّلنا السند للمتن، فهو «سند» سواء كان منقطعًا أو متصلاً أو وجادةً[1]، والله اعلم.

المتن: هو ما انتهى إليه السند من الكلام، وسواء انتهى إلى رسول الله ﷺ، أم إلى غيره، وسواء كان الكلام مؤلفًا من جملة واحدة، أو من عدة جمل، وسواء كان الإسناد متصلاً، أو ليس متصلاً، صحيحًا، أو ليس صحيحًا[2].

مثال ذلك:

أخرج البخاري في صحيحه- ك بدء الوحي (١/ ٥) قال: حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا يحيى بن سعيد الأنصاري، قال: أخبرني محمد بن إبراهيم التيمي، أنه سمع علقمة بن وقاص الليثي يقول: سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول: قال رسول الله ﷺ: (إنما الأعمال بالنيات... الحديث)[3] فالرجال، من البخاري، والحميدي، وسفيان، وهو ابن عيينة، ويحيى، ومحمد، وعلقمة، وعمر رضي الله عنه، مع أدوات التحديث هو السند، وأما قوله ﷺ (إنما الأعمال بالنيات... الحديث): هو: المتن.

ثالثًا: موضوع علم الحديث:

موضوع كل علم، هو ما يدور البحث فيه عن عوارضه الذاتية، وعوارض علم الحديث: (السند، والمتن)[4].

---

(١) المدخل إلى علم الحديث، طارق عوض الله (١/ ٢٧).

(٢) المنهل الروي في مختصر علوم الحديث: (ص ٢٩).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: بدء الوحي (١/ ٦ ح١) ومسلم في صحيحه: كتاب الإمارة - باب قوله صلى الله عليه وسلم: إنما الأعمال بالنية (٣/ ١٥١٥ ح١٩٠٧).

(٤) قال السيوطي: مَوْضُوعُهُ ذَاتُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ. تدريب الراوي (١/ ٢٧).

رابعًا: فائدته:

معرفة الصحيح، والحسن، والضعيف، والموضوع، من الأحاديث، فيعمل بالمُحتج منها، ويترك غيره بعد بيان ضعفه، ووهنه للناس.

والغاية من وراء ذلك:

صون الحديث عن الخلل في نقله، ومن الكذب والاختلاق على النبي ﷺ، وبذلك تُصان الشريعة من التحليل والتحريم بغير دليل صحيح ثابت، وتصان من الخرافات، كما يجنب المشتغلين بالعلم الوعيد الشديد من النبي ﷺ الذي سبق بيانه في المقدمة.

خامسًا: واضعه:

ظهرت بواكير هذا العلم منذ عهد الصحابة رضي الله عنهم، ثم تبعهم من بعدهم لكن لم تدون مسائله في كتاب حتى جاء الإمام الشافعي (٢٠٤هـ) وكتب بعض مسائله في كتابه الرسالة، حتى جاء الإمام القاضي: أبو محمد، الحسن بن عبد الرحمن بن خَلَّاد الرَّامَهُرْمزي، (ت٣٦٠ هـ)، فكتب فيه كتابًا مستقلاً؛ ولذا يقال: إنه واضع علم الحديث.

سادسًا: مسائله:

قضاياه التي تذكر فيه، كمعرفة الصحيح، والحسن، والضعيف... وغيرها.

سابعًا: نسبته إلى غيره من العلوم الأخرى:

التباين، وإن كان لا غنى لبقية العلوم عنه، فهو كنسبة الأصل إلى الفرع، فعلم الحديث يعتبر من علوم الأصول التي يبنى عليها غيرها من العلوم، كما سبقت الإشارة إليه في المقدمة.

ثامنًا: حكمه:

فرض كفاية، إذا قام به البعض سقط عن الباقين، وإلا أثِمُوا جميعًا.

تاسعًا: استمداده:

يستمد من كلام أئمة الحديث ورواته، وأئمة الجرح والتعديل، وأئمة الاجتهاد، المستند إلى ما جاء في كتاب الله تعالى، وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم.

عاشرًا: فضله وشرفه:

من أشرف العلوم وأجلِّها؛ إذ هو متعلق بالذب عن حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وسنته.

●●●

المبحث الثاني: نشأة علوم الحديث

مر علم الحديث بعدة مراحل حتى استقر على ما هو عليه الآن.

المرحلة الأولى: علوم الحديث في زمن النبي صلى الله عليه وسلم:

في هذه الفترة كان النبي ﷺ، يعيش بين أصحابه، ويخالطهم في المسجد، والسوق، والسفر، والحضر، من غير حجاب، فيسمعون كلامه، ويشاهدون أفعاله، ويتمتعون بأخلاقه، وكانت كلها محل عناية منهم، لما ثبت عندهم من وجوب اتباعه، والنزول على أمره ونهيه؛ لأنه يحمل أمانة التشريع للأمة، والمبلغ لها عن ربه سبحانه، وتعالى.

لذلك لم تشغلهم دنياهم عن دينهم، كما لم ينشغلوا بدينهم عن دنياهم أيضًا، فمن منعته ظروف عمله عن سماع أقوال النبي ﷺ، ومشاهدة أحواله، أرسل من ينقل له الخبر، كما في قصة عمر رضي الله عنه، مع جاره الأنصاري، والتي رواها البخاري رحمه الله تعالى(١).

أو يُبلغ الشاهد الغائب، كما قال أنس رضي الله عنه: (والله ما كنا نكذب ولا ندري ما الكذب)(٢)، وفي رواية: (ما كل ما نحدثكم به عن رسول الله ﷺ،

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب العلم – باب التناوب في العلم (١/ ٢٩ ح٨٩) من حديث عُمَرَ رضي الله عنه، قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَجَارٌ لِي مِنَ الأَنْصَارِ فِي بَنِي أُمَيَّةَ بْنِ زَيْدٍ وَهِيَ مِنْ عَوَالِي المَدِينَةِ وَكُنَّا نَتَنَاوَبُ النُّزُولَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَنْزِلُ يَوْمًا وَأَنْزِلُ يَوْمًا، فَإِذَا نَزَلْتُ جِئْتُهُ بِخَبَرِ ذَلِكَ اليَوْمِ مِنَ الوَحْيِ وَغَيْرِهِ، وَإِذَا نَزَلَ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ، فَنَزَلَ صَاحِبِي الأَنْصَارِيُّ يَوْمَ نَوْبَتِهِ، فَضَرَبَ بَابِي ضَرْبًا شَدِيدًا، فَقَالَ: أَثَمَّ هُوَ؟ فَفَزِعْتُ فَخَرَجْتُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: قَدْ حَدَثَ أَمْرٌ عَظِيمٌ. قَالَ: فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَإِذَا هِيَ تَبْكِي، فَقُلْتُ: طَلَّقَكُنَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَتْ: لاَ أَدْرِي، ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ وَأَنَا قَائِمٌ: أَطَلَّقْتَ نِسَاءَكَ؟ قَالَ: «لاَ» فَقُلْتُ: اللَّهُ أَكْبَرُ.

(٢) أخرجه البزار في المسند (٧٢٨٨).

سمعناه منه، ولكن لم يكن يُكذِّب بعضنا بعضًا)[1]، وكانت الوفود تأتي إلى النبيﷺ، فيعلمها، ويأمرها بتعليم قومها، كوفد عبد قيس، وضمام بن ثعلبة، كما كان يرسل من يعلم المسلمين الجدد، كما أرسل مصعب بن عمير للأنصار في المدينة، وغير ذلك، خاصة، وأن الرسول ﷺ، لم يكن له مواعيد محددة يوميًّا، ولا أسبوعيًّا للموعظة، -إلا الجُمَع، والأعياد- ليحرص الصحابة على حضورها، والتفرغ لها، وإنما كان يتخولهم بالموعظة[2]، كما في حديث العرباض بن سارية رضي الله عنه[3].

إلا أنهم لم يُدَوِّنُوا ما قد سمعوا، ولا ما شاهدوا من النبي ﷺ، مع الرغم من هذا الحرص الشديد، وذلك راجع لعدة أسباب، وهي:

١- تفشي الأمية، وعدم توفر أدوات الكتابة لديهم، وقلة الكُتَّاب، فلو كتبوا الحديث لانشغلوا عن كتابة القرآن، الذي هو المصدر الأساسي للتشريع، فقدموا الأهم، وهو كتابة القرآن.

٢- عوضهم الله تعالى، بما يساعدهم على حفظ الحديث، مما حباهم به، من سعة في الحفظ، وقوة في الأذهان، فاعتمدوا على الحفظ، أكثر من الكتابة.

٣- خشية التباس القرآن بأقوال النبي ﷺ الموجزة الحكيمة سهواً من غير عمد، وهذا خطر على كتاب الله تعالى، لكونه سببًا لفتح باب التشكيك فيه من قبل أعداء الدين، فيستغلون هذه الثغرة في رد أحكام القرآن بحجة عدم الوثوق به، وبعدها رد الدين بالكلية.

٤- لورود النهي عن الكتابة عن النبي ﷺ، في قوله ﷺ: «لا تكتبوا عني شيئًا، ومن كتب عني غير القرآن فليمحه»[4].

---

(١) أخرجه ابن أبي عاصم في كتاب السنة (٨١٦).

(٢) راجع: الوسيط في علوم ومصطلح الحديث في علوم ومصطلح الحديث، د. محمد أبو شهبة (٤٩-٥٨).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب العلم - باب من جعل لأهل العلم أيامًا معلومة (١/ ٢٥ ح٧٠) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الزهد والرقائق - باب التثبت في الحديث وحكم كتابة العلم (٤/ ٢٢٩٨ ح٣٠٠٤).

إذًا.. كان علم الحديث في هذه الفترة يعتمد في الغالب على عنصر: الرِّوَاية والسَّمَاع والحِفْظ ثم التَّبْلِيغْ.

وليس معنى ذلك أنه لم يكتب شيء من الحديث مطلقًا؛ فقد كان عبدالله ابن عمرو بن العاص يكتب بإذن النبي ﷺ (١)، وكتب رسول الله لأبي شاه(٢)، بل روى البخاري أنه لما اشتد بالنبي ﷺ الوجع قال: «ائتوني أكتب لكم كتابًا لا تضلوا بعده أبدًا»(٣)، لكن عمر حال دون ذلك بحجة أن الرسول ﷺ غلبه الوجع، فلم يكن تدوينًا رسميًّا كالقرآن، غير أنه استُفيد من ذلك: الإذن بالكتابة في آخر عهده ﷺ (٤).

المرحلة الثانية: علم الحديث في عهد الصحابة رضي الله عنهم:

تبدأ هذه المرحلة بعد وفاة النبي ﷺ؛ حيث ظهرت الحاجة إلى الرواية لمعرفة حكم الله تعالى في النوازل التي نزلت بهم بعد وفاة النبي ﷺ، سواء كانت خاصة بحال كل صحابي وصحابية، أو عامة في الأمة، فأخذوا في طلب الرواية، ممن يعرفون أنه سمع النبي ﷺ في هذه المسألة -مهما كلفهم ذلك- فروي عن ابن عباس رضي الله عنهما، أنه كان يذهب إلى الرجل من الأنصار إذا سمع من النبيﷺ فيقعد عند بابه، حتى يخرج عليه ويحدثه، فيقال له: يا ابن عم رسول الله، لو أخبرتنا لأتيناك، فيقول: هكذا أُمرنا أن نفعل بعلمائنا.

ومع حاجتهم إلى الرواية إلا أنهم كانوا يحتاطون في نقلها جدًّا، حتى ظهر فيهم ما سماه العلماء، بإرهاصات أو بواكير علم الحديث دراية، ورواية.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب العلم - باب كتابة العلم (١/ ٣٤ ح١١٣).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب اللقطة - باب كيف تعرف لقطة أهل الحرم (٣/ ١٢٥ ح٢٤٣٤).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب العلم - باب كتابة العلم (١/ ٣٤ ح١١٤).

(٤) يراجع: الوجيز في علوم الحديث، أ. د. الخشوعي الخشوعي (ص٧٨) وما بعدها، ط مكتبة الإيمان ٢٠١٢م.

أولاً: بواكير علم الحديث دراية:

١- الحذر واليقظة مخافة الوقوع في الخطأ على النبي ﷺ:

أخرج البخاري في صحيحه من طريق عبدالله بن الزبير رضي الله عنهما – قال: قُلْتُ لِلزُّبَيْرِ: إِنِّي لاَ أَسْمَعُكَ تُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا يُحَدِّثُ فُلاَنٌ وَفُلاَنٌ؟ قَالَ: أَمَا إِنِّي لَمْ أُفَارِقْهُ، وَلَكِنْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»(١).

فاستدلال الزُّبَير بهذه الرواية، يشير إلى ظهور مرحلة الدراية، والبحث خوفًا من تلبس السُّنة بشيء من الخطأ، أو النسيان، وربما الكذب على النبي ﷺ.

قال الحافظ ابن حجر –رحمه الله تعالى– معلقًا على هذا الحديث: والثقة إذا حدّث بالخطأ فحمل عنه وهو لا يشعر أنه خطأ، يعمل به على الدوام؛ للوثوق بنقله، فيكون سببًا للعمل بما لم يقله الشرع، فمن خشِي الإكثارَ من الوقوع في الخطأ لا يؤمن عليه الإثم إذا تعمّد الإكثارَ(٢).

فكان هذا سببًا لقلة الرواية من بعض الصحابة، كالزبير، وزيد بن أرقم، وعمران ابن الحصين، – رضي الله عنهم.

وساعد على ذلك رغبةُ عمرَ –رضي الله عنه– في عدم الإكثار من التحديث عن النبي ﷺ؛ حتى لا ينشغلَ الناسُ بالسنّة عن القرآن، وهو ما زال غضًّا طريًّا، والناس في أمسِّ الحاجةِ إلى حفظه، ودراسته، وتلاوته؛ لأنه الأساسُ الذي تُبنى عليه عقيدتُهم، والحامي لها من التغيير، وإن بعض الناس حديثُ عهدٍ بإسلام، والبعض جديدٌ فيه، قيل لأبي هريرة –رضي الله عنه–: «أكنتَ تحدّث في زمن عمر هكذا؟ قال: لو كنت أحدث في زمن عمر هكذا، لضربني بالدرّة».

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب العلم – باب إثم من كذب على النبي صلى الله عليه وسلم (١/ ٣٣ ح١٠٧).

(٢) فتح الباري، لابن حجر (١/ ٢٠١).

حتى رُوِيَ أن عمر -رضي الله عنه- حبس ثلاثةً من الصحابة؛ وهم: ابن مسعود، وأبو الدرداء، وأبو ذر؛ لإكثارهم من الرواية، لكنّ هذا غيرُ صحيح(١).

٢- التثبّت في نقل الرواية:

أي: تثبت الراوي وإتقانه لما يروي عن النبي ﷺ، وكان أول مَن عرف بالاحتياط والتثبت في قبول الحديث أبو بكر -رضي الله عنه- كما في قصة الجدَّة، التي جاءت تسأله الميراث، فقال لها: ما لكِ في كتاب الله شيءٌ، وما علمتُ لك في سنّة رسول الله شيئًا، فارجعي حتى أسألَ الناسَ، فسأل الناس، فقال المغيرة بن شعبة: حضرت رسولَ الله أعطاها السدس، فقال أبو بكر: هل معك غيرك؟ فقام محمد بن مسلمة الأنصاري، فقال مثلما قال المغيرة، فأنفذه لها أبو بكر -رضي الله عنه-... الحديث(٢).

والحديث وإن كان في طرقه ضعف، إلا أن الأمة اتفقت على العمل به، كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية، وقال الحافظ ابن حجر: «حسن»(٣).

وممن عُرف بالتثبت في الرواية أيضًا عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فروي أن أبا موسى الأشعري، جاء يستأذن على عمر بن الخطاب، فاستأذن ثلاثًا ثم رجع، فأرسل عمر في أثره، فقال: ما لك لا تدخل؟ فقال أبو موسى: سمعت النبي ﷺ يقول: «الاستئذان ثلاثًا فإن أُذن لك فادْخُل وإلا فارجع»، فقال عمر: ومن يعلم هذا؟ لئن لم تأتني بمن يعلم ذلك لأفعلن بك كذا وكذا، فخرج أبو موسى حتى

(١) يراجع: رد الإمام ابن حزم لهذه الروايات، حيث قال: هذا مرسل، ومشكوك فيه من شعبة، فلا يصح، ولا يجوز الاحتجاج به، ثم هو في نفسه ظاهر الكذب والتوليد. الإحكام في أصول الأحكام (٢/ ١٣٩).

(٢) أخرجه الترمذي في جامعه: كتاب الفرائض - باب ما جاء في ميراث الجدة (٤/ ٤٢٠ ح٢١٠١)، قال: وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَهُوَ أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ.

(٣) موافقة الخبر الخبر (١/ ٣٠٣).

جاء مجلساً في المسجد، يقال له: مجلس الأنصار، فقال: يا معشر الأنصار ألستم أعلم الناس بحديث رسول الله؟ ألم يقل رسول الله ﷺ: «الاستئذان ثلاثًا..... الحديث»(١)، فجعل القوم يمازحونه، قال أبو سعيد: ثم رفعت رأسي إليه، فقلت: ما أصابك في هذا من العقوبة فأنا شريكك، فأتيت عمر فأخبرته، فقال: ماكنتُ علمتُ بهذا.

وفي قصة إملاص المرأة، فقال المغيرة: قضى به رسول الله بغرة، والغرة: دية الجنين، الأمة أو العبد الصغير المميز السليم من العيوب التي تنقصه عند البيع، فإن لم توجد الغرة، فعشر دية المرأة (٢).

ومن صور التثبت:

التخويف بعقوبة الوقوع في الخطأ على النبي ﷺ.

ومن ذلك ما روي أن عمر، قال: لأبي هريرة رضي الله عنهما حين بدأ يُكْثر من الرواية، أكنت معنا حين كان رسول الله في مكان كذا، قال: نعم، وقد قال: «من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار». فقال عمر: أما إن ذكرت ذلك فاذهب فحدث(٣).

ومن صور التثبت:

طلب اليمين، وممن عرف بذلك، علي بن أبي طالب رضي الله عنه، فكان يستحلف من يحدثه عن رسول الله ﷺ، كما قال رضي الله عنه «كنت إذا

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الاستئذان – باب التسليم والاستئذان ثلاثًا (٨/٥٤ ح٦٢٤٥) ومسلم في صحيحه: كتاب الآداب–باب الاستئذان (٢١٥٣).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الطب – باب في الكهانة (٧/١٣٥ ح٥٧٥٨) ومسلم في صحيحه: كتاب القسامة – باب دية الجنين ووجوب الدية في قتل الخطأ (١٦٨١). (غرة) هو في الأصل بياض الوجه عبر به عن الجسم الذي يدفع دية عن الجنين إذا سقط ميتًا إطلاقًا للجزء على الكل.

(٣) طرق حديث «من كذب علي متعمداً»، سليمان بن أحمد الطبراني (١/٣٥).

سمعت من رسول الله حديثًا نفعني الله بما شاء أن ينفعني به، وكان إذا حدثني غيره استحلفته، فإذا حلف صدقته»(١).

٣- نقد المتن:

مما ظهر في هذه المرحلة، من بواكير علم الحديث دراية أيضًا نقد المتن والذي أصبح بعد ذلك قاعدة مهمة في معرفة الحديث المعلل، والشاذ، والمنكر، وغيرها من الروايات الضعيفة، بسبب خطأ الراوي.

وذلك إذا كان المتن مخالفًا لصريح القرآن، أو صحيح السنة، أو لقاعدة من قواعد الشرع، أو لمعارض عقلي معتبر؛ إذ العقل السليم يوافق الشرع في كل ما جاء به.

ومن ذلك ما حصل من عائشة رضي الله عنها، حين ردَّت حديث «إِنَّ المَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِه عَلَيْه»(٢). بظاهر القرآن، في قول الله تعالى: ﴿**وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ**﴾ [الأنعام: ١٦٤]

وإن كان لا تعارض بينهما؛ ولذلك بوَّب عليه البخاري «باب قول النبي ﷺ: يعذب الميت ببكاء أهله عليه إذا كان النوح من سنته».

فحمل العذاب بالبكاء، على ما يكون من عادة الميت قبل موته، ولم يمنع أهله ولم ينكر عليهم، أو أنه يوصي بالبكاء عليه بعد موته، أما إذا لم يوصهم وأنكر عليهم ونهاهم عن النياحة، فلا تزر وازرة وزر أخرى.

٤- السؤال عن الإسناد:

مما حفظ الله به هذا الدين؛ الإسناد فلولا الإسناد لقال من شاء في دين الله ما شاء ولا سيما بعد ظهور الفتن السياسية، والتي بدأت بمقتل عثمان رضي الله عنه،

(١) الكفاية للخطيب البغدادي (ص٦٨).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الجنائز قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يُعَذَّبُ المَيِّتُ بِبَعْضِ بُكَاءِ أَهْلِه عَلَيْه» إِذَا كَانَ النَّوْحُ مِنْ سُنَّتِه» (٢/ ٧٩ ح١٢٨٦) ومسلم في صحيحه: كتاب الجنائز – باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه (٢/ ٦٤٠ ح٩٢٨).

فلم ينته عصر الصحابة حتى استقر طلب الإسناد، فمن المحن تأتي المنح، والتي حُفِظ بها هذا الدين، فكانت الفتنة باعثًا على ظهور المنهجية النقدية، والتي حفظ بها الدين من الكذب، والافتراء.

فروي عن طاووس، قال: جاء هذا إلى ابن عباس، يعني بُشَيْر بن كعب فجعل يحدثه، فقال له ابن عباس؛ عُد لحديث كذا وكذا فعاد له، ثم حدَّثهُ، فقال له عُد لحديث كذا وكذا فعادَ، فقال له: ما أدري أعرفت حديثي كله وأنكرت هذا، أم أنكرت حديثي كله، وعرفت هذا، فقال له ابن عباس: إنا كنا نحدث عن رسول الله إذ لم يُكذب عليه، فلما ركب الناس الصعب والذلول، تركنا الحديث عنه(١).

وفي رواية، فجعل ابن عباس لا يأذن لحديثه، ولا ينظر إليه، فقال: يا ابن عباس ما لي لا أراك تسمع لحديثي، أُحدثك عن رسول الله ﷺ، ولا تسمع، فقال ابن عباس: إنا كنا مرة إذا سمعنا رجلاً يقول: قال رسول الله ﷺ ابتدرته أبصارنا، وأصغينا إليه بآذاننا، فلما ركب الناس الصعب والذلول لم نأخذ إلا ما نعرف(٢).

ثانيًا: بواكير علم الحديث رواية:

من مظاهر الاهتمام بعلم الحديث في عصر الصحابة، أنهم اهتموا بجانب الدراية وبالرواية أيضًا، وذلك من خلال ما يلي:

أولاً: الرحلة في طلب الحديث:

لم تقتصر جهود الصحابة رضي الله عنهم في جمع حديث النبي ﷺ على ما كان عندهم في المدينة، بل بدأوا في الرحلة إلى الأمصار والبلدان طلبًا للحديث،

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (المقدمة ص١٢). وأصل الصعب والذلول في الإبل فالصعب العسر المرغوب عنه والذلول السهل الطيب المحبوب المرغوب فيه، فالمعنى سلك الناس كل مسلك مما يُحمد ويُذم.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (المقدمة ص١٣).

بعدما أيقنوا بالحاجة إليه لتبليغ دين الله تعالى، حتى ربما رحل الواحد منهم شهراً كاملاً ليسمع حديثًا واحداً فقط ويرجع ليس له حاجة إلا هذا الحديث، فرحل جابر رضي الله عنه إلى الشام ليسمع حديثًا من عبدالله بن أُنيس رضي الله عنهما(١).

ورحل أبو أيوب الأنصاري رضي الله عنه إلى مصر ليسمع حديثًا واحداً من عقبة بن عامر رضي الله عنه فلما سمعه رجع إلى المدينة(٢).

ثانيًا: كتابة الحديث:

خشي الصحابة رضي الله عنهم ضياع الحديث بموتهم أو النسيان، فَهَمُّوا بكتابته، ويعتبر أول من فكر في كتابة الحديث أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وَهَمَّ بذلك، وظل يستخير شهراً، ثم خشي انشغال الناس عن القرآن فرجع، إلا أن الكثير من الصحابة كتبوا ما سمعوه، وما أخذوه عن بعضهم، فكتب عبدالله بن مسعود، وجابر، وسمرة بن جندب، حتى من كان لا يعرف الكتابة، أتى بمن يكتب له، كأنس، وأبي هريرة رضي الله عنهما، فضلاً عما كان يكتب من زمن النبي ﷺ، كعبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهم جميعًا.

ومع ذلك فإن ما كُتب من الحديث يُعد قليلاً بالنسبة لما بقي في الصدور، حتى جاء عصر التابعين، وبدأت مرحلة جديدة من مراحل علوم الحديث(٣).

المرحلة الثالثة: علم الحديث في عصر التابعين:

وتبدأ هذه المرحلة بانتهاء عصر الصحابة رضي الله عنهم، ودخول المائة الثانية.

حيث ظهرت الحاجة إلى مزيد من التثبت في الرواية سنداً ومتنًا، خاصة بعدما وقعت الفتنة، وانتشر الكذب على النبي ﷺ، فقاومهم علماء التابعين، حيث قاموا بجهود عظيمة، كان من ثمارها:

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب العلم – باب الخروج في طلب العلم (١/٢٦ ح٧٨).
(٢) مسند الحميدي (٣٨٨)، الرحلة في طلب الحديث للخطيب البغدادي (٣٤).
(٣) يراجع: الحديث والمحدثون (ص٦٦).

تدوين الحديث خوفًا من الضياع والزيادة والنقصان، وساروا على منهج الصحابة في التثبت وزادوا عليها، بحثًا في أحوال الرواة من حيث القبول، والرد، والذي عرف **بعلم الجرح والتعديل**.

حيث توسع العلماء في تراجم الرواة، فبحثوا عن صِدق الراوي، ومذهبه، ومولده، ووفاته، ورحلاته العلمية، ومشايخه، وتلاميذه، حتى يعرفوا سماعه من شيوخه من عدم سماعه، وذكروها في مصنفاتهم.

ويعد أول من فكر في التدوين رسميًّا، أمير المؤمنين: عمر بن عبدالعزيز، حيث أرسل إلى أبي بكر بن حزم عامله في المدينة، فقال: انظر ما كان من حديث رسول الله ﷺ فاكتبه، فإني خفت دروس العلم وذهاب العلماء، وأوصاه أن يكتب ما عند عمرة بنت عبدالرحمن الأنصارية، رَاوِيَةَ عائشة رضي الله عنها، وما عند القاسم بن محمد بن أبي بكر، ويبدو أن أبا بكر بن حزم لم يدوِّن جميع ما في المدينة، حتى دوَّنها الإمام: أبو بكر محمد بن شهاب الزُّهْري (ت١٢٤هـ)، بأمر من أمير المؤمنين عمر بن عبدالعزيز، وكان يأمر الناس بالجلوس لأخذ الحديث من الزُّهْري، حتى قال بعض العلماء، لولا الزُّهْري لضاع الكثير من السنن.

ثم أرسل عمر بن عبدالعزيز إلى جميع ولاة الأمصار، وكبار العلماء فيها، أن يجمعوا حديث النبي ﷺ، مع كرههم لكتابته خشية اعتماد الناس عليها، وضعف الذاكرة.

لكن تدوين الزُّهْري للسنة كان تدوينًا عامًّا، جمع بين الأحاديث، وأقوال الصحابة، وفتاوى التابعين، وبغير ترتيب على أبواب العلم.

وهكذا كانت صفة التدوين في هذا العصر، في جميع الأمصار، فجمع الحديث في مكة، ابن جريج (ت ١٥٠هـ)، ومحمد بن إسحاق (ت١٥١هـ).

وفي **المدينة**: الزُّهْري، والإمام مالك بن أنس (ت ١٧٩هـ)، وسعيد بن أبي عروبة (ت١٥٦هـ)، والربيع بن صبيح (ت١٦٠هـ).

وفي **البصرة**: حماد بن سلمة، وحماد بن دينار (ت١٧٦هـ).

وفي **الكوفة**: سفيان الثوري (ت١٦١هـ).

وفي **الشام**: الإمام الأوزاعي (ت١٥٦هـ).

وفي **واسط**: هُشيم بن بشير الواسطي (ت١٧٣هـ) وقيل غير ذلك.

وفي **اليمن**: معمر بن راشد الصنعاني (ت١٥٣هـ).

وفي **خراسان**: عبدالله بن المبارك (ت ١٨١هـ).

وفي **الْرَّيْ**: جرير بن عبدالحميد البجلي (ت١٨٥هـ).

وفي **مصر**: اللَّيث بن سعد، ثم تابعهم الكثير من أهل أمصارهم، وفي كل الأمصار الأخرى.

كسفيان بن عيينة (ت١٩٧هـ)، ويحيى بن سعيد القطان (ت١٧٩هـ)، وشعبة بن الحجاج، وهكذا كانت طبيعة جمع الحديث في هذا العصر، ولم يبق من هذه الدواوين للأمة إلا موطأ الإمام مالك رحمه الله تعالى زاد عليهم جميعًا بتبويبه للأحاديث على المواضيع الفقهية، وذهب الحافظ ابن حجر إلى أن أول من جمع حديث النبي ﷺ في بابٍ واحد الإمام الشعبي، حيث قال: هذا باب في الطلاق جسيم[1]. ثم ذكر أحاديث الطلاق.

إلا أنه لم يصنف أحد في علوم الحديث أو مصطلح الحديث كتابًا مستقلاً، إلا ما كتبه الإمام الشافعي رحمه الله تعالى في كتابه العظيم: «الرسالة»، لكنه لم يستوعب إلا القليل من أنواع علوم الحديث، كما أنه حوى كثيرًا من العلوم

(١) يراجع: تدريب الراوي (١/ ٩٤)، تدوين السنة النبوية للزهراني (ص٨٩).

الأخرى أيضًا، وهو في الأصل في علم أصول الفقه، وما ذكره على اعتبار أن السنة أحد مباحث علوم الحديث(١).

في هذه المرحلة، توسع العلماء في التأليف، حتى وصفوه بأنه أزهى عصور السنة وأسعدها، حيث شملت المصنفات جميع أنواع علوم الحديث رواية ودراية، وبدأ التصنيف في هذا العصر على طريقة المسانيد، التي تجمع أحاديث كل صحابي علي حدة من غير ترتيب معين، فأول من ألف في ذلك، عُبيد الله بن موسى العبسْيِّ الكوفي (ت٢١٣هـ)، ومسدد بن مسرهد البصري (ت٢٢٨هـ)، وأسد بن موسى (ت٢١٢هـ)، ونُعيم بن حماد (ت٢٣٨هـ)، والإمام أحمد بن حنبل (ت٢٤١هـ)، وإسحاق بن رَاهُويَه (ت٢٣٨هـ).

ومع أنهم أفردوا حديث النبي ﷺ عن غيره من أقوال الصحابة وفتاوى التابعين، إلا أنهم جمعوا بين الصحيح، والحسن، والضعيف في كتبهم، حتى جاء إمام المحدثين، أبو عبد الله البخاري، فأفرد الصحيح عن غيره في كتاب مستقل، ثم تبعه تلميذه الإمام مسلم رحمهما الله تعالى، إلا أنهما رتبا الأحاديث على المواضيع، وسُمي هذا النوع من التصنيف بالجامع؛ لأنها جمعت أنواع الحديث الثمانية من العقائد، والعبادات، والمعاملات، والسير، والمناقب، والرقاق، والفتن، وأخبار يوم القيامة، وفي جانب ذلك أيضًا صنفت السنن، وهي الكتب التي جمعت أحاديث الأحكام الفقهية فقط، كسنن أبي داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجة، وغيرها.

كما ظهرت الأجزاء الحديثية، والتي جمعت موضوعًا واحدًا فقط، كرفع اليدين في الصلاة للبخاري، أو أحاديث راوٍ واحد، وغيرها.

كما ظهرت المعاجم، وهي المصنفات التي جمعت الأحاديث مرتبة على حسب الصحابي، أو الشيوخ، أو البلدان، أو غير ذلك مرتبة على حروف الهجاء، كمعاجم الطبراني الثلاثة، الكبير، والأوسط، والصغير.

(١) يراجع: الحديث والمحدثون لمحمد أبي زهو (ص١٧٣ وما بعدها)، تدوين السنة النبوية، للزهراني (ص٩٠).

ثم تتابعت المصنفات في جمع الأحاديث، إلا أن هذه المصنفات جمعت بين الصحيح، والحسن، والضعيف، ولم تفرد الصحيح عن غيره، كما فعل الإمام البخاري، ومسلم رحمهما الله تعالى. وبجانب هذا ظهرت المصنفات في الرجال، والعلل، والطبقات كالتاريخ الكبير للبخاري، والأوسط، والصغير له أيضًا، والضعفاء له، والعلل لابن المديني، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم، وأبو زرعة الرازي، ويعقوب بن شيبة، وغيرهم الكثير. إلا أنه لم تظهر الكتب التي تجمع أنواع علوم الحديث في كتاب واحد(١).

المرحلة الخامسة: علوم الحديث في القرن الرابع الهجري والخامس والسادس:

في هذه المرحلة، استمر التصنيف أيضًا في جمع الروايات، بطرق تأليف متعددة:

منها: السنن كسنن الدارقطني، والبيهقي، وغيرهما. والصحاح، كصحيح ابن خزيمة، وصحيح ابن حبان، وأبي عوانة، وغيرها، والمستدركات، كمستدرك الحاكم أبو عبد الله النيسابوري، والمستخرجات، كمستخرج أبي عوانة على الصحيحين. إلا أنها جمعت بين الصحيح، والحسن، والضعيف.

وهكذا تم تدوين السنة في مصنفات، وتمييز الصحيح من غيره، ولم يصنف فيما بعد إلا بعض المستخرجات والمستدركات على كتب الأولين.

هذا بجانب المصنفات الكثيرة جدًّا في الرجال، والأطراف، والطبقات، والثقات، والضعفاء.

إلا أن هذه المرحلة تعد مرحلة التأليف في أنواع علوم الحديث، كمصنفات مستقلة، ويعد أول من ألف فيها كتابًا مستقلاً:

(١) يراجع: الحديث والمحدثون، لمحمد محمد أبي زهو (ص٣٦٣)، تدوين السنة النبوية للزهراني (ص٩٥).

١- القاضي أبو محمد الحسن بن خلاد بن عبد الرحمن الرَّامَهُرْمُزِيّ (ت٣٦٠هـ) في كتابه (المحدث الفاصل بين الراوي والواعي) إلا أنه لم يستوعب جميع أنواع علوم الحديث.

٢- وتلاه الحاكم أبو عبد الله النيسابوري (ت٤٠٥هـ)، فألف كتابه (معرفة علوم الحديث) احتوى على اثنين وخمسين نوعًا من أنواع علوم الحديث، ووضع لها تعريفات؛ ولذا يعتبر أول كتاب اصطلاحي متخصص، إلا أنه لم يُهذب ولم يُرتب.

٣- ثم صنف الإمام أبو بكر علي بن أحمد بن ثابت، المعروف بالخطيب البغدادي (ت٤٦٣هـ) كتابه العظيم (الكفاية في قوانين الرواية) فجاء كتابًا حافلاً في أنواع علوم الحديث، وتوسع في كل نوع، حتى قال أبو بكر بن نقطة: كل من أنصف علم أن المحدثين بعد الخطيب عيال على كتبه.

٤- ثم صنف القاضي عياض بن موسى اليَحْصُبِّي (ت٥٤٤هـ) كتابًا سماه (الإلماع في آدب الرواية وتقييد السماع).

٥- ثم صنف أبو حفص عمر بن عبد المجيد القرشي المَيَانْجِي (٥٨٠هـ) جزءاً سماه (ما لا يسع المحدث جهله) (١).

المرحلة السادسة: علوم الحديث في القرن السابع الهجري، وما بعده:

وهذه المرحلة تسمى بالمرحلة التعليمية؛ لأن الكتب كانت تصنف فيها للتدريس في المدارس الحديثية التي انتشرت في بلاد المسلمين، ومن أولها المدرسة الأشرفية، والتي كان يتولى تدريس الحديث فيها الإمام أبو عمرو عثمان بن الصلاح الشَّهْرَزُورِي (ت٦٤٣هـ).

فألف لطلابه كتابًا سماه (علوم الحديث)، والمشهور (بمقدمة ابن الصلاح)، وذكر فيه خمسة وستين نوعًا من أنواع علوم الحديث.

(١) يراجع: نزهة النظر (٣٧-٣٨)، الحديث والمحدثون، لمحمد محمد أبي زهو (ص٤٢٣)، تدوين السنة النبوية للزهراني (ص١٤٦).

واهتم العلماء في زمنه، وبعده بهذا الكتاب، حتى يقال إنه لم يصنف كتاب بعده، وكل من جاء بعده، إما ناظمٌ له، أو مختصرٌ، أو شارحٌ لكتاب ابن الصلاح رحمه الله تعالى، وهذه أهمها:

١- اختصره الإمام النووي (ت٦٧٦هـ) في كتاب سماه (الإرشاد)، ثم اختصره في كتاب آخر سماه (التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير).

٢- واختصره الحافظ أبو الفداء عماد الدين ابن كثير (ت٧٧٤هـ) في كتاب سماه (الباعث الحثيث إلى معرفة علوم الحديث)، والمعروف بـ(اختصار علوم الحديث). وقد استدرك فيه على ابن الصلاح، وتعقبه في مسائل.

٣- واختصره أيضًا القاضي بدر الدين محمد بن إبراهيم بن جماعة الكناني (ت٧٣٣هـ) في كتاب سماه (المنهل الرَّوِي في الحديث النبوي).

٤- والإمام سراج الدين عمر بن سلامة بن نصير البَلْقِينيّ (ت٨٠٥هـ)، في كتاب سماه (محاسن الاصطلاح في تضمين كتاب ابن الصلاح).

٥- وقد نَظَمَه الحافظ أبو الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت ٨٠٦هـ)، في منظومة، بلغ عدد أبياتها ألف بيت، وقد سماها (التبصرة والتذكرة) والمعروفة بألفية العراقي.

٦- وقد شرحها الحافظ العراقي نفسه، في كتاب سماه (فتح المغيث بشرح ألفية الحديث).

٧- وشرحها تلميذه الحافظ محمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت٩٠٢هـ) وسماها بنفس الاسم (فتح المغيث بشرح ألفية الحديث).

٨-كما شرح المنظومة أيضًا تلميذه الحافظ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت٩١١هـ) في كتاب سماه (قطر الدرر في شرح ألفية العراقي).

٩- وشرح منظومة العراقي أيضًا الشيخ زكريا الأنصاري (ت٩٢٨هـ) في كتاب سماه (فتح الباقي علي ألفية العراقي)، وغيرهم الكثير.

١٠- ونظمها السيوطي أيضًا، (مقدمة ابن الصلاح) في ألفية سماها (نظم الدرر في علم الأثر).

١١- وعلق على كتاب ابن الصلاح الحافظ العراقي أيضًا في كتاب سماه (التقيد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح).

١٢- وشرح تقريب النووي وهو (مختصر لمقدمة ابن الصلاح) الحافظ السيوطي في (تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي) وهو من أشهر المصنفات في علوم الحديث.

١٣- واختصره (علوم الحديث) الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ) في كتاب سماه (نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر).

١٤- وشرح النخبة في كتاب سماه (نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر) أي الحافظ ابن حجر أيضًا.

١٥- وعلق الحافظ ابن حجر على مقدمة ابن الصلاح في كتاب سماه (النكت على مقدمة ابن الصلاح) وهو كتاب عظيم النفع في بابه.

ثم تواصل التأليف في علوم الحديث على هذا النحو، عبارة عن شرح، أو اختصار، أو نظم للمصنفات المتقدمة، ومن أعظمها نفعًا:

١- توجيه النظر إلى علوم الأثر، للشيخ طاهر بن صالح الجزائري (ت١٣٣٨هـ).

٢- قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث لمحمد جمال الدين القاسمي (ت١٣٣٢هـ) (١).

(١) يراجع: الحديث والمحدثون، لمحمد محمد أبي زهو (ص٤٣٠ وما بعدها)، تدوين السنة النبوية للزهراني (ص١٩٩ وما بعدها).

المبحث الثالث: أقسام علم الحديث

ينقسم علم الحديث إلى قسمين:

أحدهما: علم الحديث رِوَاية، أو علم رِوَايَة الحديث.

الثاني: علم الحديث دِرَاية، أو علم دِرَاية الحديث.

أولاً: تعريف علم الحديث رواية:

وردت عدة تعاريف لعلم الحديث رواية، أشهرها ما ذكره السيوطي في التدريب عن ابن الأكفاني(١) حيث قال:

«علم الحديث الخاص بالرواية: علم يشتمل على أقوال النبي ﷺ، وأفعاله، وروايتها، وضبطها، وتحرير ألفاظها».

لكن اعتُرض على هذا التعريف بأنه غير جامع، أي أنه لا يشمل كل المعرَّف؛ لأنه لم يذكر تقريراته، وصفاته ﷺ، كما أنه لم يراعِ مذهب القائلين بأن الحديث يشمل ما أضيف للصحابي أو التابعي(٢).

فالمختار أن نقول في تعريف علم الحديث رواية: «هو علم يشتمل على أقوال النبي ﷺ، وأفعاله، وتقريراته، وصفاته ﷺ، وروايتها، وضبطها، وتحرير ألفاظها(٣)، وكذا ما أضيف إلى الصحابة، والتابعين، من أقوالهم، وأفعالهم، وروايتها»(٤).

---

(١) تدريب الراوي للسيوطي (١/ ٢١).
(٢) منهج النقد في علوم الحديث (٣٠).
(٣) المصدر السابق (٣١).
(٤) الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، لأبي شهبة (٢٤).

فموضوع هذا العلم إذًا: ما أضيف إلى النبي ﷺ، أو الصحابي، أو التابعي، فإنه يبحث في هذا العلم عن روايتها، وضبطها، ودراسة أسانيدها، ومعرفة حال كل حديث أنه صحيح، أو حسن، أو ضعيف، كما أنهم يبحثون في هذا العلم عن معنى الحديث، وما يستنبط منه من الفوائد(١).

واضعه: الإمام محمد بن شهاب الزُّهْري (ت ١٢٤٣هـ)، والأولى أن يقال: هو أول من جمعه ودَوَّنَهُ بأمر من الخليفة عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه.

حكمه: فرض كفاية، فإذا لم يوجد في الأمة من يقوم به أثمت الأمة كلها.

استمداده: يستمد من أقوال النبي ﷺ، وأفعاله، وتقريراته، ونحوها، ومن أقوال وأفعال الصحابة والتابعين(٢).

ثانيًا: علم الحديث دراية:

ويطلق عليه: «مصطلح الحديث» أو «علوم الحديث» أو «أصول الحديث» ويطلق عليه أيضًا: «علم الحديث»(٣).

تعريفه:

هو علم يعرف منه حقيقة الرواية، وشروطها، وأنواعها، وأحكامها، وحال الرواة، وشروطهم، وأصناف المرويات، وما يتعلق بها(٤).

●●●

(١) الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (٢٤)، منهج النقد في علوم الحديث (ص٣١).
(٢) لمحات من علوم الحديث (ص٩-١٠).
(٣) منهج النقد في علوم الحديث (ص٣٢).
(٤) تدريب الراوي (١/ ٢١).

المبحث الرابع: تعريفات أولية في علوم الحديث

١- تعريف الحديث:

ما سبق في المبحث الأول كان تعريف علم الحديث بالمعنى الإضافي (العام)، والآن نعرِّف الحديث باعتباره مفرداً:

تعريف الحديث في اللغة:

ضد القديم، أي الجديد، وقد أطلق هذا المعنى على الخبر، باعتبار كل خبر يأتي جديداً، ولم يكن قبل ذلك(١).

والحديث يُجمع على أحاديث، على خلاف القياس، كقطيع وأقاطيع.

ويطلق الحديث على القرآن الكريم أيضاً، لكن على اعتبار كونه كلاماً، كما قال الله تعالى: ﴿**اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُّتَشَابِهًا مَّثَانِيَ**﴾ [الزمر:٢٣]، وقوله تعالى: ﴿**وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا**﴾ [النساء:٨٧]، وقوله تعالى: ﴿**فَلَعَلَّكَ بَاخِعٌ نَّفْسَكَ عَلَىٰ آثَارِهِمْ إِن لَّمْ يُؤْمِنُوا بِهَٰذَا الْحَدِيثِ أَسَفًا**﴾ [الكهف:٦]، وقوله تعالى: ﴿**فَلْيَأْتُوا بِحَدِيثٍ مِّثْلِهِ إِن كَانُوا صَادِقِينَ**﴾ [الطور:٣٤].

وفي الاصطلاح: اختلفت أقوال العلماء في تعريف الحديث اصطلاحًا بين مختصر ومطول، فجمعتها في تعريف واحد وهو، الحديث: ما أضيف إلى النبي ﷺ من قول، أو فعل، أو تقرير، أو صفةٍ خِلقيةٍ، أو خُلقية، وما أضيف إلى الصحابة، والتابعين(٢)، باعتبارهم شهود عصر النبوة، ويدخل في الحديث الإخبار عن عصر النبوة، وعن حياته ﷺ قبل البعثة، وسائر الكلام عن أحوال البيئة النبوية»(٣).

(١) راجع لسان العرب، لابن منظور (٢/١٣٣).
(٢) فتح المغيث شرح ألفية الحديث للسخاوي (١/٢١).
(٣) منهج النقد في علوم الحديث (٢٧).

قال الحافظ العراقي في ألفيته: فهذه المقاصد المهمة توضح من علم الحديث رسمه(١)

شرح التعريف:

قوله: «**ما أضيف إلى النبي ﷺ من قول**» كحديث: «**إنما الأعمال بالنيات**»، وحديث: «**لا ضرر ولا ضرار**»، وغيرهما من أقوال النبي ﷺ.

قوله: «**أو فعل**»: كأفعاله ﷺ التي نقلت إلينا، مثل: وضوؤه، وكيفية صلاته، وحجه، وصيامه، وغير ذلك من أفعاله ﷺ.

قوله: «**أو تقرير**»: التقرير كل ما أقره الرسول ﷺ مما صدر عن بعض الصحابة رضي الله عنهم، من أقوال، وأفعال، إما:

١- بسكوته وعدم إنكاره مع دلالة الرضا.

٢- أو بموافقته وإظهار استحسانه.

لكونه ﷺ يحمل أمانة التشريع، فلا يقر على أمر غير مشروع (٢).

مثال الأول:

١- عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: قال النبي ﷺ لنا لما رجع من الأحزاب: «لاَ يُصَلِّيَنَّ أَحَدٌ العَصْرَ إِلا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ»، فَأَدْرَكَ بَعْضَهُمُ العَصْرُ فِي الطَّرِيقِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لاَ نُصَلِّي حَتَّى نَأْتِيَهَا، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ نُصَلِّي، لَمْ يُرَدْ مِنَّا ذَلِكَ، فَذُكِرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَلَمْ يُعَنِّفْ وَاحِدًا مِنْهُمْ(٣).

٢- ما وقع لعبدالله بن رواحة رضي الله عنه أنه كانت له جارية فوقع عليها، فرأته زوجته وفي يدها سكين، فقالت: أتقع عليها؟ قال: لا. قالت: اقرأ شيئًا

(١) فتح المغيث للسخاوي (١/١٧).

(٢) الإحكام في أصول الأحكام، للآمدي (٢/٣٣١).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب صلاة الخوف - باب صلاة الطالب والمطلوب راكبا وإيماء (٢/١٥ ح٩٤٦). ومسلم: الجهاد والسير - باب المبادرة بالغزو (٣/١٣٩١ ح١٧٧٠).

من القرآن، وكانت المرأة حديثة عهد بإسلام، وكان شاعر النبي ﷺ، فجمع لها أبياتًا من الشعر تتضمن بعض آي القرآن، فقال:

شـــهـــدت بأن وعـــد الله حق وأن النار مـــثـــوى الكافـــرين

وأن العـــرش فـــوق الماء طاف وفـــوق العـــرش رب العـــالمين

تحـــمله مـــلائكة غـــلاظ مـــلائكة الإله مـــســـومين

قال الحافظ في الفتح[1]: وقعت لعبدالله بن رواحة في هذه الأبيات قصة أخرجها الدارقطني من طريق سلمة بن وهران، عن عكرمة، قال: كان عبدالله ابن رواحة... فذكر القصة، وفي آخرها: فأعلم النبي ﷺ فضحك حتى بدت نَوَاجِذُه[2].

مثال الثاني: الموافقة وإظهار الاستحسان:

ما روي عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: خرج رجلان في سفر، فحضرت الصلاة، وليس معهما ماء، فتيمما صعيدًا طيبًا، فصليا، ثم وجدا الماء في الوقت، فأعاد أحدهما الوضوء، والصلاة، ولم يعد الآخر، ثم أتيا رسول الله ﷺ، فذكرا ذلك له، فقال للذي لم يعد: «أصبت السنة وأجزأتك صلاتك»، وقال للذي توضأ وأعاد: «لك الأجرُ مرتين»[3].

قوله: «**أو صفة خِلقية، أو خُلقية**»:

روي في صفات النبي ﷺ وشمائله الكثير، وفيها مؤلف مسند اسمه «الشمائل

---

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري (٣/ ٥٠).

(٢) الإشراف في منازل الأشراف، لابن أبي الدنيا (ص١٧٠ ح٢٣٥). وإسناد هذه القصة منقطع، عكرمة لم يدرك عبد الله بن رواحة.

(٣) أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الطهارة – باب فِي الْمُتَيَمِّمِ يَجِدُ الْمَاءَ بَعْدَ مَا يُصَلِّي فِي الْوَقْتِ (١/ ٩٣ ج٣٣٨) من حديث أبي سعيد الخدري، لكن قال أبو داود: «وَذِكْرُ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ فِي هَذَا الْحَدِيثِ لَيْسَ بِمَحْفُوظٍ وَهُوَ مُرْسَلٌ».

المحمدية والخصائل المصطفوية » للإمام الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة (ت: ٢٧٩هـ) صاحب السنن.

وفيه على سبيل المثال في وصف النبي ﷺ : حديث البراء بن عازب رضي الله عنه، أنه قال: لم يكن رسول الله ﷺ، بالقصير ولا بالطويل »(١). وعن البراء أَيضًا أن رجلاً سأله، أكان وجه رسول الله ﷺ مثل السيف؟ قال: لا « مثل القمر »(٢)..... إلى غير ذلك الكثير من أخلاقه، وصفاته ﷺ، قد أسندها الإمام الترمذي في هذا الكتاب، مع ما في كتب السنن والسير الأخرى.

ومن صفاته الخُلقية: قول ابن عباس رضي الله عنه كان رسول الله ﷺ أجود الناس، وأجود ما يكون في رمضان حينما يلقاه جبريل، وكان يلقاه في كل ليلة.... الحديث(٣).

وأما أقوال الصحابة، والتابعين، وأفعالهم فأكثر من أن تحصى منها:

قول أبي بكر رضي الله عنه: « والله لو منعوني عقالاً كانوا يؤدّونها إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعه »(٤).

وقول عمر رضي الله عنه: « متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحراراً »(٥).

وأما أفعالهم: فكثيرة أيضًا منها: جمعهم للقرآن الكريم، وقتالهم لمانعي الزكاة، وغير ذلك الكثير(٦).

---

(١) الشمائل المحمدية للترمذي (ص٣٢٥ ح٣٨٤).

(٢) الشمائل المحمدية للترمذي (ص٣٩ ح١١).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه– كتاب بدء الوحي – باب كيف كان بدء الوحي (١/ ٨ ح٦)، ومسلم في صحيحه: كتاب الفضائل – باب كان النبي صلى الله عليه وسلم أجود الناس بالخير (٢٣٠٨).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة – باب الاقتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم (٩/ ٩٣ ح٧٢٨٤).

(٥) فتوح مصر والمغرب، عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الحكم، أبو القاسم المصري (المتوفى: ٢٥٧هـ) (ص١٩٥).

(٦) لمحات في علوم الحديث لأستاذنا فضيلة الدكتور محمد رياض سيد أحمد (١٩).

وقوله «**ويدخل**.....» كحفر بئر زمزم.

٢- تعريف السنة في اللغة: تطلق على السيرة، والطريقة حسنة كانت أو قبيحة، قال ﷺ: «مَنْ سَنَّ فِي الإِسْلامِ سُنَّةً حَسَنَةً، فَلَهُ أَجْرُهَا..... الحديث»(١).

وفي الاصطلاح: ما أضيف إلى النبي ﷺ من قول، أو فعل، أو تقرير، أو صفة خُلقية، من مبدأ بعثته ﷺ حتى وفاته، وقد تأتي قولاً أو فعلاً من الصحابة أو التابعين(٢).

الفرق بين الحديث، والسنة:

إذا تأملنا مفهوم الحديث، ومفهوم السنة نجد أن الحديث أعم من السنة، فالحديث يشمل السنة، وغيرها، والسنة لا يدخل تحتها كثير من الأحاديث؛ لأن السنة لا تُعنَى إلا بالأخبار التي أخبر بها النبي ﷺ بعد البعثة على سبيل التشريع، وأما الحديث فيشمل الأخبار التي كانت قبل البعثة وبعدها سواء كانت على سبيل التشريع أم لا؛ فصفات النبي ﷺ الخِلْقيِّة، لا تدخل في السنة؛ لأنها صفات فطرية، ولا يستفاد منها حكمٌ شرعي، والكلام على حفر بئر زمزم أيضًا، لا يترتب عليه حكم شرعي، إذًا فكل سنة حديث، وليس كل حديث سنة.

وهذا ما نفهمه من قول العلماء: مصادر التشريع: الكتاب، والسنة، فالمقصود بالسنة هنا، كل حديث صالح للاستدلال.

وجاء هذا الفرق صريحًا في أقوال المحدثين النقاد كعبدالرحمن بن مهدي، حيث قال: «سفيان الثوري إمام في الحديث، وليس إمامًا في السنة، والأوزاعي إمام في السنة، وليس إمامًا في الحديث، ومالك بن أنس إمامٌ فيهما جميعًا»(٣).

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الزكاة - باب الحث على الصدقة ولو بشق تمرة (٢/٧٠٤ ح١٠١٧).
(٢) راجع منهج النقد في علوم الحديث (٢٨-٢٩).
(٣) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١/١١٨).

وقول سفيان الثوري: «لا تسمعوا من بقية ما كان في سنة، واسمعوا منه ما كان في ثواب وغيره»(١)، يفهم من هذا أن السنة مادة الفقهاء، والأصوليين الذين يبحثون عن أقوال النبي ﷺ، وأفعاله، وتقريراته التي تستمد منها الأحكام الشرعية، وتؤخذ منها الفرائض، والنوافل، والمستحبات، ويعرف منها الحلال، والحرام، ورمزَ لها بالإمام الأوزاعي لما غلب عليه من الاشتغال في الفقه، وكان له مذهب مشهور مع كونه محدثًا أيضًا.

وأما الحديث: هو مادة المحدث الذي يُثبت النصوص كما جاءت، وقد لا يعنيه ما تحتويه هذه النصوص من أحكام دقيقة، واستنباطات فقهية، ورمز لها بالإمام الثوري؛ لما غلب عليه من الاشتغال بالروايات، وحفظ الأسانيد، والمتون، وإن كان له مذهب فقهي أيضًا. وقد يجمع العالم بينهما كالإمام مالك رحمه الله تعالى فكان إمامًا في الحديث، والفقه معًا كما هو معروف.

كما دل على ذلك صنيع العلماء أيضًا في تسمية الكتب التي تجمع أحاديث الأحكام باسم «السنن» كسنن أبي دواد، والترمذي، ..... وغيرهما (٢).

وقال الشيخ عبد الرحمن المعلمي رحمه الله تعالى:

«**تطلق السنة لغة، وشرعًا على وجهين، الوجه الأول**: الأمر الذي يبتدئه الرجل فيتبعه فيه غيره، ومنه ما ورد في صحيح مسلم في قصة الرجل الذي تصدق بِصُرَّة فتبعه الناس فتصدقوا، فقال رسول الله ﷺ: «من سنَّ في الإسلام سنة حسنةً فله أجرها وأجر من عمل بها».

الوجه الثاني: السِّيرة العامة، وسنة النبي ﷺ بهذا المعنى هي التي تقابل الكتاب، وتسمى الهَدْي، وفي صحيح مسلم: أن النبي ﷺ كان يقول في

(١) مقدمة الجرح والتعديل (٤٠-٤١).

(٢) علوم الحديث في ضوء تطبيقات المحدثين النقاد، د. حمزة المليباري (٢١-٢٢).

خطبته: «أما بعد، فإن خير الحديث كتاب الله، وخير الهَدْي هَدْي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة....».

فعلى هذا فكل شأن من شؤون النبي ﷺ الجزئية المتعلقة بالدين من قول، أوفعل، أو كف، أو تقرير سنة بالمعنى الأول، ومجموع ذلك هو السنة بالمعنى الثاني، ومدلولات الأحاديث الثابتة هي السنة، أو من السنة حقيقة، فإن أطلقت السنة على ألفاظها فمجاز، أو اصطلاح(١).

ويعني بذلك إطلاق السنة على الأحاديث التي تصدر على سبيل التشريع.

٣- الخبر: الخبر في **اللغة**: النبأ، وجمعه على أخبار.

وفي الاصطلاح: اختلف فيه على ثلاثة أقوال:

الأول: قال الحافظ ابن حجر: الخبر عند علماء هذا الفن: مرادف للحديث، أي كلاهما بمعنى واحد.

الثاني: أنهما متباينان، وقيل: الحديث عن النبي ﷺ، والخبر ما جاء عن غيره (أي موقوفًا)، ومن ثم قيل لمن يشتغل بالتواريخ، وما شاكلها: الأَخْبَارِيُّ، ولمن يشتغل بالسنة النبوية المُحدِّث(٢).

وعليه فهل يجوز إطلاق الحديث على غير المرفوع؟

قال المناوي: «فلا يطلق الحديث على غير المرفوع، إلا بشرط التقييد، فيقال: هذا حديث موقوف، أو مقطوع، وهذا ما عليه الأكثرون»(٣).

---

(١) الأنوار الكاشفة للمُعلمي اليماني (ص٢٠).

(٢) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر (١٤). وفي النكت على ابن الصلاح للحافظ (٢/ ٥٧٢)،: قوله: «والحديثيُّ» المبتدئ في طلب الحديث.

(٣) المرجعان السابقان.

الثالث: وقيل: بينهما عموم وخصوص مطلق، يجتمعان وينفرد الأخص منهما، فكل حديث خبر، من غير عكس(١).

أي ليس كل خبر حديثًا، فيكون الخبر أعم من الحديث؛ فالحديث خاص بما جاء عن النبي ﷺ.

والخبر: يشمل ما جاء عن النبي ﷺ، وعن غيره من الصحابة، والتابعين، ومن بعدهم.

٤- الأثر في اللغة: هو البقية من الشيء، يقال أثر الدار لما بقي منها.

وفي الاصطلاح: اخْتُلِف فيه على ثلاثة أقوال:

الأول: أنه مرادف للحديث، فيكون تعريفهما واحداً.

الثاني: أن الأثر أعم من الحديث فيشمل ما جاء عن النبي ﷺ وغيره من الصحابة والتابعين، والحديث خاص بما جاء عن النبي ﷺ.

الثالث: أنهما متباينان: فالحديث ما جاء عن النبي ﷺ، والأثر ما جاء عن الصحابة، وهو مذهب فقهاء خرسان(٢)، وقال الحافظ ابن حجر ويقال للموقوف والمقطوع: الأثر(٣).

ولا يهولن أحد كثرة الآراء؛ لأنها اصطلاحات مردُّها إلى اختلاف الاعتبارات، ولا مشاحة في الاصطلاح، أي لا ينبغي لأحد أن يعيب على أحد اختياره لاصطلاح ما لشيء ما؛ لأن الاصطلاحات ما هي إلا أسماء، أو رموز، أو علامات،

---

(١) نزهة النظر (١٥).

(٢) الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (١٧)، ولمحات في علوم الحديث لأستاذنا فضيلة الدكتور محمد رياض سيد أحمد (٢٠).

(٣) نزهة النظر (٨٦).

على مسميات معيَّنة، والشأن في مثل هذا أوسع من أن يضيق، وأبعد من أن يكون تناقضًا، واضطرابًا(١).

وبالمعنى الأول، وهو أن الأثر ما روي عن رسول الله ﷺ، أو عن الصحابي، أوالتابعي، سمَّى الحافظ الطحاوي كتابه «شرح معاني الآثار المختلفة المأثورة»، مع أنه حوى فيه المرفوع، والموقوف، بل والمقطوع أيضًا، وله على هذا النحو أيضًا «شرح مشكل الآثار».

وللإمام الطَّبراني كتاب «تهذيب الآثار» مع أنه خاص بالمرفوع، وما هو موقوف فهو تبعٌ لا أصل، ومنه قولهم «الأدعية المأثورة لما جاء عن رسول الله ﷺ»، بل قد سمَّى الإمام مسلم الأحاديث بالآثار كما جاء في مقدمة صحيحه، فقال: ذكرت أنك هممت بالفحص عن تعرف جملة الأخبار المأثورة عن رسول الله ﷺ، في سنن الدين وأحكامه(٢).

٥- المسنَد: لغة: اسم مفعول من أسند الشيء إليه بمعنى عزاه ونسبه.

تعريفه: المسنَد بفتح النون اختلف العلماء من أئمة الحديث في تعريفه، وسبب ذلك أن بعضهم خاصه بالحديث المرفوع، سواء كان متصلاً، أو غير متصل، منهم ابن عبد البر رحمه الله تعالى، حيث قال: المسند والمرفوع «ولم يتعرض للإسناد فإنه يصدق على المُرسل والمُعضل والمُنقطع إذا كان المتن مرفوعًا، ولا قائل به».

فقال الحافظ: وأبعد ابن عبد البر حيث قال..... فذكره(٣).

ومن أهل العلم من قال بخلاف ذلك، فقال: المسند المتّصل، وهو الخطيب في الكفاية(٤). فعلى هذا: الموقوف إذا جاء بسند متصلٍ يسمى عنده مسنداً، لكن قال: «إن ذلك قد يأتي لكن بقلة».

---

(١) هامش الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص١٧).
(٢) صحيح مسلم بشرح النووي (١/٤٦)،.
(٣) نزهة النظر (٨٧).
(٤) الكفاية للخطيب البغدادي (٢١)، تدريب الراوي (١/١٤٧).

وذهب الحافظ ابن حجر(١)، والحاكم(٢)، وغيرهما، إلى أنه لا بد من توفر الشرطين فيه، وهما: الاتصال، والرفع، فقال في النزهة: مرفوع صحابيٍّ بسندٍ ظاهره الاتصال.

يعني هو الحديث المرفوع، المنسوب إلى رسول الله ﷺ بإسناد متصل إلى رسول الله ﷺ. **وهذا أصح التعاريف**؛ لأنه المطابق لصنيع أئمة الحديث، حيث يقابلون بين «المرسل» و«المسند»، فيقولون: هذا الحديث اختلف فيه: «فرواه فلان مرسلاً، ورواه فلان مسنداً»، فيجعلون «المسند» في مقابلة «المرسل»، فعُلم بذلك؛ أن «المسند» هو المتصل؛ لأن «المرسل»، وإن كان مرفوعًا لكنه غير متصل إلى رسول الله ﷺ، ولا تكون هذه المقابلات في غير الأحاديث المرفوعة.

قال ابن الصلاح: «ومن جعل من أهل الحديث المرفوع في مقابلة المرسل، فقد عني بالمرفوع المتصل»(٣).

شرح التعريف:

قوله: «**مرفوع**»: جنس في التعريف يشمل المسند، وغيره.

قوله: «**صحابي**»: يخرج به ما رفعه التابعي فإنه مرسل، أو من دونه فإنه معضل إن كان في آخر الإسناد ورفعه إلى النبي ﷺ، أو معلق.

قوله: «**ظاهره الاتصال**» يخرج ما ظاهره الانقطاع، ويدخل فيه الاحتمال، وما يوجد فيه حقيقة الاتصال من باب أولى، كعَنْعَنة المدلس(٤)، وقيل في تعريفه غير ذلك.

---

(١) نزهة النظر (ص٨٧).
(٢) معرفة علوم الحديث (ص١٧).
(٣) مقدمة ابن الصلاح (ص١٩٣).
(٤) نزهة النظر (ص٨٧).

قال ابن جماعة: وأما المسنَد: بفتح النون، فله اعتبارات: أحدها السابق، والثاني: الكتاب الذي جمع فيه ما أسنده الصحابة، أي رووه فهو اسم مفعول.

الثالث: أن يطلق، ويراد به الإسناد فيكون مصدراً، كمسند الشهاب، ومسند الفردوس، ومسند أبو عوانة، أي أسانيد أحاديثهم(١).

٦- الحديث المتصل لغة: اسم فاعل من الاتصال ضد الانقطاع، والمتصل ضد المنقطع.

واصطلاحًا: هو ما اتصل سنده من أوله إلى منتهاه، بحيث يكون كل راو سمع من شيخه مباشرة، مرفوعًا كان أو مقطوعًا(٢).

●●●

(١) المنهل الروي في علوم الحديث النبوي (١/ ٨٠/ ٨١)..

(٢) تدريب الراوي شرح تقريب النووي (١/ ٢٠١).

المبحث الخامس: في ألقاب المشتغلين بالحديث

١- **المُسنِد**: بكسر النون، أو الراوي كلاهما بمعنى واحد: هو من يروي الحديث بإسناده سواء كان عنده علم به، أو ليس له إلا مجرد الرواية[١].

٢- **طالب الحديث**: هو المشتغل بدراسة الحديث رواية، ودراية، وشرحًا، وفقهًا.

٣- **المحدّثُ**: هو من تحمل الحديث رواية واعتنى به دراية، بأن يحفظ المتون، ويكون عنده علم بالرجال، وشروطهم وتواريخهم، وجرحهم، وتعديلهم[٢].

قال ابن سيد الناس، وهو أبو الفتح محمد بن محمد اليعمري، الأندلسي، المصري، الشافعي (ت٧٣٤): والمحدث في عصرنا، -يعني عصره هو، وهو القرن الثامن- «من اشتغل بالحديث رواية، ودراية، وجمع رواة، واطلع على كثير من الرواة والروايات في عصره، وتميز في ذلك حتى عُرِف فيه خطه، واشتهر في ضبطه»[٣].

وقد أكثر الإمام الذهبي في وصف المحدّث في تذكرة الحفاظ له، إلى أن قال: فأين علم الحديث، وأين أهله، كدت أن لا أراهم إلا في كتاب، أو تحت التراب. فلله الأمر من قبل ومن بعد[٤].

٤- **الحافظ**: كان السلف لا يفرقون بين الحافظ، والمحدّث، فهما بمعنى واحد، لكن من ما جاء بعدهم فرقوا بينهما، ومن ثم كان له أكثر من تعريف:

---

(١) لمحات في علوم الحديث (ص٢١). والوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص١٩).
(٢) الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص٢٠).
(٣) النكت على ابن الصلاح للزركشي (١/٥٣)، الباعث الحثيث (ص٣١٩).
(٤) لمحات في علوم الحديث (ص٢٢).

الأول: أنه مرادف للمحدث عند كثير من المحدثين.

الثاني: أنه أرفع من المحدث، قال ابن سيد الناس بعد تعريفه للمحدث: فإن تَمَيَّزَ في ذلك حتى عرف شيوخه، وشيوخ شيوخه، طبقة بعد طبقة بحيث ما يعرفه في كل طبقة أكثر مما يجهله فهذا هو الحافظ(١)، وعليه صنيع الذهبي في تذكرة الحفاظ، فقد جمع فيها من لُقِّبَ بالحافظ بالمعنى الذي يشمل الحافظ، والحجة فما فوق.

الثالث: قال الإمام علي القاري: هو من أحاط بمائة ألف حديث (١٠٠,٠٠٠)(٢).

٥- **الحجة**: عرفه العلماء بأنه: من يحفظ ثلاثمائة ألف (٣٠٠,٠٠٠) حديث مع معرفة أسانيدها، ومتونها(٣). وهو بهذا أرفع درجة من الحافظ لمزيد الحفظ والإتقان والتدقيق، حتى عُرف بذلك.

٦- **الحاكم**: هو من أحاط علمًا بجميع الأحاديث سندًا ومتنًا، وجرحًا وتعديلاً، وناسخًا ومنسوخًا، ونحو ذلك حتى لا يفوته منها إلا اليسير(٤).

ومنهم من عرَّفه، بأنه: من حفظ ثمانمائة ألف حديث (٨٠٠,٠٠٠) فأكثر وعرف متونها وأسانيدها ورجالها، مولدًا ووفاةً، وجرحًا وتعديلاً، إلى غير ذلك مما يتعلق بهذا الفن(٥).

٧- **أمير المؤمنين**: وهو أرفع المراتب وأعلاها، وهو من فاق -حفظًا وإتقانًا، وتعمقًا في علم الحديث وعلله-، كل من سبقه من المراتب؛ بحيث يكون

---

(١) تدريب الراوي (١/ ٢٩).
(٢) لمحات في علوم الحديث (ص٢٣). والوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص٢٠).
(٣) راجع الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص٢٠).
(٤) المرجع السابق (ص٧٧).
(٥) لمحات في علوم الحديث (ص٢٣).

لإتقانه مرجعًا للحاكم والحجة والحافظ..... وغيرهم، فلا يجارَى، ولا يبارى، ولا يوازى.

ومن أمراء المؤمنين في الحديث: سفيان الثوري، وشعبة بن الحجاج، وحماد بن سلمة، ومالك، وأحمد بن حنبل، والبخاري، ومن المتأخرين الحافظ ابن حجر العسقلاني رحمهم الله تعالى(١).

●●●

(١) شرح ألفية السيوطي للشيخ شاكر (ص١٨٤). ومنهج النقد في علوم الحديث (ص٧٧). ولمحات في علوم الحديث (ص٢٣-٢٤).

الفصل الثاني: أقسام الحديث باعتبار قائله، أو باعتبار ما أسند إليه

ويشتمل على أربعة مباحث:

- المبحث الأول: في الحديث القدسي.
- المبحث الثاني: في الحديث المرفوع.
- المبحث الثالث: في الحديث الموقوف.
- المبحث الرابع: في الحديث المقطوع.

الفصل الثاني: أقسام الحديث باعتبار قائله أو باعتبار ما أسند إليه

إنّ ما يصدر عن رسول الله ﷺ من قول، أو فعل، أو صفة خُلُقية، هو وحي من عند الله تعالى، وهذا الوحي: إمَّا أن يكون قرآنًا، أو حديثًا، والحديث قد يكون قدسيًّا، أو نبويًّا:

أمّا القرآن:

«فهو الكلام المعجز المُنَزَّل على النبي ﷺ، المكتوب في المصاحف، المنقول بالتواتر، المتعبَّدُ بتلاوته»(١).

●●●

(١) مناهل العرفان للزرقاني (١/ ١٥).

المبحث الأول: الحديث القدسي

تعريف الحديث القدسي لغة:

نسبة إلى القدس بمعنى الطُّهر، وهي نسبة تدل على التعظيم، أي المنسوب إلى ذات الله تعالى المقدسة(١).

وفي الاصطلاح:

هو ما أضيف إلى رسول الله ﷺ، وأسنده إلى ربه(٢).

صيغ رواية الحديث القدسي:

لرواية الحديث القدسي صيغتان:

الأولى: قال رسول الله ﷺ فيما يرويه عن ربه عز وجل.

مثاله: ما رواه مسلم في صحيحه، عن أبي ذر رضي الله عنه، عن النبي ﷺ فيما روى عن الله تعالى، أنه قال: «يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي و..... الحديث».

الثانية: قال رسول الله ﷺ «قال تعالى»، أو «يقول الله تعالى».

مثاله: ما أخرجه البخاري، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ، قال: «يَقُولُ اللَّهُ تعالى: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي..... الحديث»(٣).

الفرق بين الحديث القدسي، والقرآن:

الفرق بينهما وقع فيه خلاف كبير بين العلماء فَصَّلَهُ القاسمي في قواعد التحديث، وأقوى ما قيل فيه:

---

(١) قواعد التحديث للقاسمي (ص٦٨ وما بعدها).

(٢) منهج النقد في علوم الحديث (٣٢٣).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب التوحيد – باب قَوْلِ اللَّهِ تعالى: ﴿**وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ**﴾ (٩/ ١٢١ ح٧٤٠٥).

«أن القرآن ما كان لفظه ومعناه من عند الله تعالى بوحي جلي، وأما الحديث القدسي، فهو ما كان لفظه من عند رسول الله ﷺ، ومعناه من عند الله بالإلهام أو المنام»(١).

ويفترق عن القرآن؛ بأن القرآن يختص بخصال منها:

١- أن القرآن معجز.

٢- والقرآن يُتعبد بتلاوته، والحديث القدسي ليس كذلك.

٣- أن القرآن جاءنا عن طريق التواتر بخلاف الحديث القدسي، بل في الحديث القدسي ما هو ضعيف وما لا يصحُّ.

●●●

(١) قواعد التحديث للقاسمي (ص٦٨ وما بعدها).

المبحث الثاني: الحديث المرفوع

تعريفه: قال الخطيب: «ما أخبَرَ فيه الصحابي عن قول الرسول ﷺ أو فعله»(١).

والأولى أن يقال: ما أضيف إلى النبي ﷺ من قول، أو فعل، أو تقرير، أو صفة، خِلْقية، أو خُلُقية، سواء كان متصلاً، أم منفصلاً، أم مرسلاً(٢).

ويُعْتاض به عن التصريح بالإضافة إلى رسول الله ﷺ، فيقال مثلاً: «عن ابن عمر مرفوعًا بلفظ، ثم يذكر متن الحديث دون ذكر: «قال رسول الله ﷺ».

مسائل تتعلق بالمرفوع، ويطلق عليها المرفوع الحكمي:

المسألة الأولى: هل المرفوع قول التابعي، عن الصحابي: «رَفَعهُ» أو «يَبْلغُ به» أو «يرويه» أو «روايةً» أو «يرفع الحديث» أو «يُنْمِيه»، وما يدل على هذا المعنى؟

الجواب: نعم، هو عن الرسول ﷺ فهو المرفوع الحكمي.

قيل للإمام أحمد: إذا قال: (يرفع الحديث) فهو عن النبي ﷺ؟ قال: «فأي شَيْءٍ»؟، أي «فعمَّن يكون إذا لم يكن عن النبي ﷺ»(٣).

المسألة الثانية: هل من المرفوع ما لا يقال مثله بمجرد الاجتهاد، كتحديثه بما لا سبيل إلى معرفته إلا عن طريق الوحي؟

الجواب: نعم، شريطة أن لا يكون الصحابي ممن يحدث بالإسرائيليات، فإذا

(١) تدريب الراوي (١/١٤٩).
(٢) منهج النقد في علوم الحديث (٣٢٥)، وتحرير علوم الحديث (٢٧).
(٣) الكفاية في علم للخطيب البغدادي (ص٤١٥).

كان ممن يحدث عن أهل الكتاب، فيحتمل أن يكون من أخبار أهل الكتاب، وإلا فهو من المرفوع الحكمي.

المسألة الثالثة: هل قول الصحابي «من السنة كذا، أو أُمرنا بكذا أو نُهينا عن كذا، أو كنا نؤمر بكذا، أو كنا نقول ورسول الله فينا، أو كنا نفعل كذا على عهد رسول الله.... إلخ، من الحديث المرفوع؟.

الجواب: نعم، هو حديث مسند مرفوع حكمًا على الراجح(١)، شريطة أن يضيف ذلك إلى زمن النبي ﷺ(٢)؛ لأن الزمان زمان وحي وزمان تشريع، والصحابي يخبر بما لا يكون إلا من النبي ﷺ، فالأمر، والنهي، والإقرار، لا تكون إلا منه ﷺ.

قال الخطيب: «والدليل عليه: أن الصحابي، إذا قال: أُمر بكذا؛ فإنما يقصد الاحتجاج لإثبات شرع وتحليل وتحريم وحكم يجب كونه مشروعًا»(٣).

مثاله: ما حدَّث به مصعب بن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنهما، قال: «صليتُ إلى جنب أبي، فلما ركعتُ شبكت بين أصابعي، وجعلتُهما بين ركبتي، فضرب يديَّ، فلما صلىَّ، قال: قد كنا نفعل هذا، ثم أمرنا أن نرفع إلى الركب»(٤).

ومنه أيضًا: «كنا نعزل والقرآن ينزل»(٥)، و«نهينا عن اتباع الجنائز.... إلخ»(٦).

---

(١) خالف في ذلك ابن حزم؛ لاحتمال أن يكون الآمر والناهي غير رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو مردود. الإحكام في أصول الأحكام (٢/ ٧٢).

(٢) تدريب الراوي (١/ ١٥٠-١٥٣).

(٣) الكفاية في علم الرواية (ص٥٩٢).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب المساجد - باب النَّدْبِ إِلَى وَضْعِ الأَيْدِي عَلَى الرُّكَبِ فِي الرُّكُوعِ وَنَسْخِ التَّطْبِيقِ (١/ ٣٨٠ ح٥٣٥).

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب النكاح - باب حكم العزل (٢/ ١٠٦٥ ح١٤٤٠).

(٦) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الجنائز - باب نهي النساء عن اتباع الجنائز (٢/ ٦٤٦ ح٩٣٨).

وأما قول الصحابي «من السنة كذا»: فلأن السنة إذا أُطلقت، فإنما يُعنى بها سنة رسول الله ﷺ.

قال الشافعي: وقد ذكر حديثًا لابن عباس، والضحاك بن قيس، فيه «كذا وكذا سنة»، وابن عباس والضحاك، رجلان من أصحاب النبي ﷺ لا يقولان: «السنة» إلا لسنة رسول الله ﷺ إن شاء الله تعالى، وقال: وأصحاب النبي ﷺ لا يقولون السنة إلا لسنة رسول الله ﷺ إن شاء الله تعالى»(١).

المسألة الرابعة: هل يدخل في المرفوع تفسير الصحابي للقرآن الكريم؟

الجواب: إذا كان تفسير الصحابي مما يتعلق بأسباب النزول فله حكم الرفع؛ لأن نزول القرآن في حياة رسول الله ﷺ.

وأما إذا كان مجرد تفسير للقرآن، وبيانًا لمعانيه فقط، فهو موقوف، إلا أن يكون خبرًا لا يقال مثله من قِبل الرأي والاجتهاد، فهذا يكون مرفوعًا حكمًا كما سبق(٢).

●●●

(١) الأم، للشافعي (١/ ٢٧١).

(٢) تحرير علوم الحديث (١/ ٣٦-٣٧)، والمدخل إلى علم الحديث (ص٣٢) بتصرف.

المبحث الثالث: الحديث الموقوف

تعريفه: هو ما أضيف إلى الصحابي من قول، أو فعل، ونحوها، ولم يتجاوز به إلى رسول الله ﷺ، سواء أكان متصلاً، أم منقطعًا.

قال ابن الصلاح: «ثم إن منه ما يتصل الإسناد فيه إلى الصحابي، فيكون من الموقوف الموصول، ومنه ما لا يتصل إسناده، فيكون من الموقوف غير الموصول، على حسب ما عرف مثله في المرفوع إلى رسول الله ﷺ.

إذًا: فالموقوف منه المتصل، والمنقطع، على خلاف اشتراط الحاكم فيه بعدم الانقطاع حيث قال:

هو: «أن يُرْوَى الحديث إلى الصحابي من غير إرسال، ولا إعضال، فإذا بلغ الصحابي قال: إنه كان يقول: كذا، وكذا، وكان يفعل كذا وكذا، وكان يأمر بكذا وكذا»(١)، وهذا الاشتراط لا يعرف في تعريف الموقوف.

هل يجوز إطلاق الموقوف على غير الصحابي؟

الجواب: نعم، لكن بشرط التقييد في غير الصحابي، فيقال: حديث كذا وكذا، وقفه فلان على فلان من التابعين أو من دونهم مثلاً.

قال ابن الصلاح: «وما ذكرناه من تخصيصه بالصحابي، فذلك إذا ذكر الموقوف مطلقًا، يعني إذا قيل: حديث موقوف، أو وقفه فلان، وقد يستعمل مقيداً في غير الصحابي، فيقال: حديث كذا وكذا، وقفه فلان على عطاء، أو على طاووس، أو نحو هذا»(٢).

وبعض العلماء يطلقون عليه الأثر(٣)، كما سبق في تعريف الأثر، والله أعلم.

---

(١) معرفة علوم الحديث، للحاكم (ص١٩).
(٢) علوم الحديث، لابن الصلاح (ص٦٦).
(٣) نزهة النظر، لابن حجر (ص٨٦).

المبحث الرابع: الحديث المقطوع

تعريف الحديث المقطوع: ويجوز في جمعه المقاطيع، والمقاطع، بإثبات التحتانية، وحذفها(١).

وهو: «ما أضيف إلى التابعي، أو من بعده، من قول، أو فعل، ونحوها. وهو غير المنقطع الآتي في أنواع الحديث الضعيف.

حكمه: الحديث المقطوع لا يحتج به في إثبات شيء من الأحكام الشرعية، إلا إذا احتف بقرائن تفيد رفعه، فإنه عندئذٍ يكون حكمه حكم المرفوع المرسل لسقوط الصحابي منه(٢).

واختلف العلماء في قول التابعي «من السنة كذا»:

فمنهم من قال: هو مرفوع مرسل، وذلك على اعتبار أنه يريد بالسنة سنة النبي ﷺ.

ومنهم من قال: هو مقطوع، من أجل أن التابعي عني به سنة أهل البلد.

والأولى التفصيل: فإذا احتف بقرائن تفيد رفعه، كأن يقول ذلك فيما هو معروف من سنة النبي ﷺ، فهو مرسل، وأراد بالسنة سنة رسول الله ﷺ.

وأما إذا قال ذلك فيما ليس بمعروف أنه من سنة رسول الله ﷺ، فهو من سنة أهل البلد(٣). والله أعلم.

---

(١) فتح المغيث، للسخاوي (١/١٢٣).
(٢) منهج النقد (٣٣١).
(٣) تحرير علوم الحديث (ص٤١) بتصرف.

مظان الحديث الموقوف، والمقطوع:

لم يصنف العلماء مصنفات مستقلة في الحديث الموقوف، والمقطوع، كما صنفوا في المرفوع لكن يوجد بكثرة في:

١- مصنف عبدالرزاق الصنعاني (ت٢١١هـ).

٢- مصنف ابن أبي شيبة (ت٢٣٥هـ).

٣-كتب التفسير بالمأثور كتفسير ابن جرير، للطبري، وتفسير ابن أبي حاتم الرازي، وتفسير عبدالرزاق الصنعاني.

٤- شرح مشكل الآثار، للطحاوي (ت٣٢١هـ).

٥- شرح معاني الآثار، للطحاوي أيضاً.

٦- تهذيب الآثار، للطبري (ت٣١٠هـ)، وغيرهم.

●●●

الفصل الثالث: تقسيم الحديث باعتبار تعدد الطرق أو (من حيث وروده إلينا)

ويشتمل على مبحثين:

- المبحث الأول: في الحديث المتواتر.
- المبحث الثاني: في الحديث الآحاد.

الفصل الثالث: تقسيم الحديث باعتبار تعدد الطرق، أو من حيث عدد رواتها، أو من حيث وروده إلينا.

الحديث باعتبار تعدّد أسانيده التي رُوي بها، ينقسم بهذا الاعتبار إلى أقسامٍ، ترجع في جُمْلَتها إلى قِسْمَين أساسيَّين:

القسم الأول: الحديثُ المتواتر.

القسم الثاني: الحديثُ الآحاد: وينقسم إلى ثلاثة أقسام:

١- الحديث المشهور ٢- الحديث العزيز ٣- الحديث الغريب.

وقد أجملها الحافظ ابن حجر بقوله: إمّا أن يكون له طرقٌ بلا عدد معينٍ، أو مع حَصْرٍ بما فوق الاثنين، أو بهما، أو بواحد:

فالأول: المتواترُ المفيد للعلم اليقيني، بشروطه.

والثاني: المشهور، وهو المستفيض على رأي.

والثالث: العزيز، وليس شرطًا للصحيح، خلافًا لمن زعَمَ.

والرابع: الغريب، وكلها سوى الأول آحاد(١).

والآن الكلام على كل نوع بالتفصيل.

●●●

(١) نزهة النظر (١٤-٢٥).

المبحث الأول: في الخبر المتواتر

الخبر المتواتر: هو القسم الأول من أقسام الخبر باعتبار تعدد الأسانيد.

أولاً: تعريفه:

المتواتر في اللغة:

سم فاعل مشتق من التواتر، أي التتابع، نقول:

تواتر المطر أي تتابع نزوله، وتواترت الخيل: إذا جاءت يتبع بعضها بعضًا، وسمي بالمتواتر؛ لأنه لا يقع دفعة بل على التعاقب والتوالي.

وفي الاصطلاح:

هو ما رواه جمع تحيل العادة تواطؤهم على الكذب، أو صدوره منهم اتفاقًا من غير قصد، ويستمر ذلك من أوله إلى آخره، ويكون مرجعه ومستنده إلى الحسّ من مشاهد، أو مسموع، أو ملموس، ونحوها[١].

يظهر لنا من خلال التعريف شروط الحديث المتواتر، وهي أربعة، خلافًا لابن جماعة[٢] والذي جعلها ثلاثة شروط فقط حيث جمع بين الأولين منها:

الشرط الأول: أن يرويه جمع كثير، وقد اختلف في تحديده اختلافًا كثيرًا، وقد جمع أقوالهم الحافظ بن حجر[٣]، وابن حزم الأندلسي[٤]، حيث قال الحافظ:

فطائفة قالت: لا يقبل الخبر إلا من جميع أهل المشرق والمغرب، وقالت طائفة: لا يقبل إلا من عدد لا نُحصيه نحن، وذهبت طائفة إلى أنه لا يقبل أقل من ثلاثمائة

(١) الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (١٨٩).
(٢) المنهل الروي (٨٤).
(٣) نزهة النظر (ص ٥٥).
(٤) الإحكام في أصول الأحكام (١/١٠٣).

وبضعة عشر رجلاً عدد أهل بدر، وقالت طائفة: لا يقبل إلا من سبعين، ..... إلا من خمسين، ..... إلا من أربعين، ..... إلا من عشرين، ..... إلا من اثني عشر، ..... إلا من عشرة، وهو مذهب السيوطي ..... إلا من خمسة، ..... إلا من أربعة، ..... إلا من ثلاثة، ..... إلا من اثنين.

قال الحافظ: وتمسك كل قائل بدليل جاء فيه ذكر ذلك العدد، فأفاد العلم وليس بلازم(١)، يعني بأن الواقع أنه لا دليل على شيء من تلك الأعداد، وأما ما استدلوا به لا دليل فيه.

الترجيح:

قال ابن حزم: وهذه كلها أقوال بلا برهان، وما كان هكذا فقط سقط.

وقال الإمام الغزالي في الْمُسْتَصْفَى بعد أن ذكر أقوال العلماء الذين اشترطوا عدداً معيناً: فكل ذلك تحكمات فاسدة باردة لا تناسب الغرض ولا تدل عليه، ويكفي تعارض أقوالهم دليلاً على فسادها؛ إذ لا سبيل لنا إلى حصر عدده، كلنا بالعلم الضروري نستدل على أن العدد الذي هو الكامل عند الله قد توافقوا على الأخبار ..... ثم قال: ونعلم أن القرائن تفيد العلم، وإن لم نقدر على حصر أجناسها، وضبط أقل درجاتها(٢).

ولذا فإن المحققين من أهل العلم (٣)، على أن الصحيح عدم تحديد العدد، وإنما العبرة بما يفيد العلم بنفسه، فأي عدد يفيد العلم بنفسه فهو المعتبر، وهو الذي رجحه شيخ الإسلام ابن حجر حيث قال: فلا معنى لتعيين العدد على الصحيح (٤)، وأيده الشيخ أحمد شاكر في شرحه لألفية السيوطي (٥)، حيث قال: والصحيح أنه لا حد

---

(١) نزهة النظر (ص ٥٥).
(٢) المستصفى للغزالي (١/١٣٨).
(٣) خبر الآحاد (٨٢).
(٤) النكت على نزهة النظر (ص ٥٣).
(٥) شرح ألفية السيوطي لأحمد شاكر (ص ٤٦).

لذلك، وأن العبرة بما يقع في نفس السامع من صدق الخبر، وعدم تواطؤ هؤلاء الناقلين على الكذب من ظروفهم وأحوالهم وكيفية نقلهم الخبر، وقد يطمئن السامع لرواية خمسة، ويقع في نفسه استحالة تواطئهم على الكذب، وقد لا يطمئن لرواية عشرة لملابسات أخرى.

الشرط الثاني: أن هذا العدد المفيد للعلم بنفسه تحيل العادة تواطؤهم على الكذب، أو صدوره منهم اتفاقًا أي من غير قصد.

الشرط الثالث: أن يكون هذا العدد المفيد للعلم اليقيني مستمرًّا من أول الإسناد إلى آخره، كما قال الحافظ: فإذا ورد الخبر كذلك، وانضاف إليه أن يستوي الأمر فيه في الكثرة المذكورة من ابتدائه إلى انتهائه، والمراد بالاستواء أن لا تنتقص الكثرة المذكورة في بعض المواضع لا أن لا تزيد؛ إذ الزيادة هنا مطلوبةٌ من باب أولى، فلو رواه في طبقة الصحابة عشرون، ثم رواه في طبقة التابعين أكثر وهكذا[1]، فهو أولى وأحسن.

الشرط الرابع: أن يكون مستند رواته الحِسّ من مشاهد، أو مسموع، أو ملموس، ونحوها فلا تواتر في العقليات الصرفة.

ومعنى ذلك أن يكون الخبر مما يدرك بالحِسّ على وجه اليقين، لا ما ثبت بقضية العقل، كخبر الفلاسفة بقدم العالم، ومثل كون الواحد نصف الاثنين؛ لأن العقل قد يخطئ فلا يفيد اليقين[2].

فإذا توفرت هذه الشروط الأربعة، فهذا هو المتواتر.

● **ما الحكم لو تخلفت إفادة العلم عنه، مع توفر باقي الشروط؟**

كان مشهوراً؛ ولذا يقال: كل متواتر مشهور، من غير عكس[3].

---

(١) نزهة النظر (ص ٥٥).

(٢) النكت على نزهة النظر (ص ٥٦). بتصرف.

(٣) نزهة النظر (ص ٥٧).

● **هل يُشترط الإسلام في رواة الخبر المتواتر؟**

الخبر المتواتر شأنه شأن باقي أنواع الخبر في اشتراط الإسلام عند الأداء، أما عند التحمل فلا يشترط ذلك، وسيأتي توضيح ذلك في شرح تعريف الحديث الصحيح (١).

أقسام الخبر المتواتر:

ينقسم المتواتر إلى قسمين:

الأول: المتواتر اللفظي.

الثاني: المتواتر المعنوي.

الأول: المتواتر اللفظي: تعريفه، هو: ما تواتر لفظه، ومعناه.

بمعنى أن الحديث تواترت روايته على لفظ واحد يرويه كل الرواة.

والمتواتر اللفظي بهذا المعنى قليل بالنسبة لغيره من أنواع علوم الحديث؛ بل ادعى ابن الصلاح أنه لا يكاد يوجد في رواياتهم.

ورد عليه الحافظ ابن حجر بقوله: وما ادعاه ابن الصلاح من العزة ممنوعٌ، وكذا ما ادعاه غيره من العدم؛ لأن ذلك نشأ عن قلة الاطلاع على كثرة الطرق وأحوال الرجال وصفاتهم المقتضية لإبعاد العادة أن يتواطؤوا على كذب، أو يحصل منهم اتفاقًا، ومن أحسن مما يقررُّ به كون المتواتر موجوداً وجود كثرة في الأحاديث أن الكتب المشهورة المتداولة بأيدي أهل العلم شرقًا وغربًا، المقطوع عندهم بصحة نسبتها إلى مصنفيها إذا اجتمعت على إخراج حديث، وتعددت طرقه تعدُّداً تحيل العادة تواطؤهم على الكذب إلى آخر الشروط، أفاد العلم اليقيني بصحته إلى قائله، ومثل ذلك في الكتب المشهورة كثير(٢).

(١) قواعد التحديث للقاسمي (ص ١٤٧).

(٢) منهج النقد في علوم الحديث (ص ٤٠٦).

وأوضح مثال لذلك حديث: «من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار»(١)، فقد رواه خمسة وسبعون صحابيًّا، وقيل أكثر من ذلك(٢).

قال ابن الصلاح: نقله عن الصحابة رضي الله عنهم العدد الجم، وهو في الصحيحين مروي عن جماعة منهم.

قال الحافظ العراقي معقبًا على عدد من روى هذا الحديث من الصحابة: والخاص بهذا المتن رواه بضع وسبعون صحابيًّا، وأما الزيادة في مطلق الكذب ليس بهذا المتن بعينه(٣).

ثانيًا: المتواتر المعنوي تعريفه، هو: ما تواتر معناه دون لفظه.

بمعنى اشتراك الرواة الذين يؤمن كذبهم على رواية معنى واحد ضمن ألفاظ مختلفة يشترك هذا المعنى فيها جميعًا، وهو كثير جدًّا في الشريعة.

ويضربون له مثلاً: بكرم حاتم الطَّائي، فإن الرواة روت قصصًا كثيرة جدًّا في حوادث له دلت كلها على أنه جواد كريم(٤).

مثاله: أحاديث رفع اليدين في الدعاء « فقد ورد عن النبي ﷺ نحو مائة حديث فيه رفع يديه في الدعاء، لكنها في قضايا مختلفة اشتركت في قدر رفع اليدين في الدعاء، فهذا القدر تواتر باعتبار المجموع(٥).

قال الشيخ أحمد شاكر: والمتواتر المعنوي عندي: المتواتر العملي، وهو ما عُلم من الدين بالضرورة، وتواتر عند المسلمين أن النبي ﷺ فعله، أو أمر به وغير ذلك، وهو الذي ينطبق عليه تعريف الإجماع انطباقًا صحيحًا.

---

(١) متفق عليه، سبق تخريجه.

(٢) شرح الفية الحديث للشيخ شاكر (ص٤٨).

(٣) تدريب الراوي للسيوطي (١/٧٧).

(٤) خبر الآحاد (٨٤).

(٥) تدريب الراوي (٢/١٦٢) تصرف.

مثل: مواقيت الصلوات، وأعداد ركعاتها، وصلاة الجنازة والعيدين، وحجاب المرأة المسلمة عن غير ذي محرم، ومقادير الزكاة، إلى ما لا يعد ولا يُحصَى من شرائع الإسلام(١).

ومنها: أحاديث الشفاعة والصراط، وفضائل الصحابة، والمسح على الخفين، والحوض، وغير ذلك.

لكن ينبغي أن يقال: إن المتواتر قليل بالنسبة للآحاد.

حكم الحديث المتواتر: المتواتر يفيد العلم اليقيني القطعي، أي العلم الضروري الذي يضطر الإنسان إلى التصديق به تصديقًا جازمًا كمن يشاهد الأمر بنفسه.

لكن هل التواتر في الأحاديث يفيد العلم الضروري، أم النظري؟

في المسألة خلاف بين أهل العلم، رجح الحافظ ابن حجر فيها الأول، ورد على من اعتقد الثاني، والناظر يجد أن التواتر في الحديث تتوقف معرفته على جمع طرق الحديث ورواياته، فهو مبني على البحث والنظر، والعلم به غير حاصل ضرورة، كتواتر نقل القرآن المستغني عن الطرق والأسانيد؛ لذا فالتواتر في الحديث لا يُستغنى فيه بمجرد تعدد الأسانيد عن ثبوت أفرادها، فمن الأحاديث ما تعددت أسانيده وكثرت، لكنها واهية لا يثبت منها شيء.

ومنشأ الوهم في هذا الأمر، أن أكثر من تكلم في التواتر هُمُ الأصوليون وهم قد تكلموا في التواتر الضروري، كتواتر القرآن، ومن ثمَّ عدَّاهُ طائفة إلى الحديث، ونسوا أن نقل القرآن ليس كنقل الحديث، فلا يستويان، فتواتر القرآن أغنى في صحته عن البحث في الإسناد، بخلاف تواتر الحديث فإن عمدته على الإسناد، يكفي على ذلك دليلاً اختلاف الأئمة في العدد الذي يحكم فيه بالتواتر(٢) لكن يفيد العلم الضروري بعد ثبوت طرقه. والله أعلم.

---

(١) ألفية السيوطي بشرح الشيخ شاكر (ص ٢٦).

(٢) تحرير علوم الحديث (١/ ٤٣).

وأما من خالف في إفادة التواتر للعلم اليقيني من بعض الطوائف كالسُّمنية والبراهمة، فلا يعتد برأيهم، وقد رد عليهم الآمدي، وغيره(١).

المصنفات في الحديث المتواتر:

المؤلفات في الحديث المتواتر كثيرة من أهمها:

١- «الفوائد المتكاثرة في الأخبار المتواترة»، لجلال الدين السيوطي (ت٩١١هـ).

قال فيه: رتبته على الأبواب، وأوردت فيه كل حديث بأسانيد من خرجه وطرقه، ثم لخصته في جزء لطيف وهو:

٢- «الأزهار المتناثرة في الأخبار المتناثرة» للسيوطي، وهو اختصار الفوائد.

واقتصر فيه على عزو كل طريق لمن أخرجها من الأئمة، وعدد أحاديثه فيه مائة، كما ذكر في آخر الكتاب، ولكن الكتاني قال: عددتها فوجدتها تزيد على ذلك باثني عشر وإلى الله حقيقة الخبر(٢).

والعجيب أن السيوطي أخطأ في النقل عن نفسه، كما قال الشيخ شاكر رحمه الله؛ إذ سمى كتابه الأول: الأزهار المتناثرة، وسمى ما اختصره منه «قطف الأزهار»، وليس كذلك، بل كتابه الأول اسمه «الفوائد المتكاثرة» ثم اختصره في آخر سماه «الأزهار المتناثرة» والأزهار موجود بدار الكتب المصرية وهو مختصر ليس فيه الأسانيد، وقد صرح في مقدمته بأنه ألّف كتاب «الفوائد المتكاثرة» بالأسانيد تفصيلاً ثم اختصره في هذا الكتاب يعني الأزهار، وذكر الكتابين أيضًا صاحب كتاب كشف الظنون فقال عن الأول: كتاب أورد فيه ما ورد من الصحابة عشرة فصاعداً مستوعبًا فيه، فجاء كتابًا حافلاً ثم جرد مقاصدهُ، وسماه «الأزهار المتناثرة».

(١) الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص١٩١).
(٢) تدريب الراوي (٢/١٦١/١٦٢).

وأما «قطف الأزهار» فهو كتاب آخر للسيوطي ذُكر في كشف الظنون باسم «قطف الأزهار في كشف الأسرار» وأنه في أسرار التنزيل في مجلد ضخم كتب منه إلى آخر سورة براءة[١].

قلت: وقد تبع السيوطي في هذا الخطأ عن نفسه جل من كتب في الحديث المتواتر، وبعضهم جعل للأزهار اسمًا آخر وهو (قطف الأزهار) اعتمادًا على كلام السيوطي عن نفسه بل بعضهم حققه بهذا الاسم وهو الشيخ خليل محيي الدين. ط المكتب الاسلامي ١٩٨٥م.

٣- اللآلئ المتناثرة في الأحاديث المتواترة، لشمس الدين أبي عبدالله محمد بن علي بن طولون (ت٩٥٣هـ).

٤- لقط اللآلئ المتناثرة في الأحاديث المتواترة، لأبي الفيض محمد مرتضى الزُّبيدي المصري ت:(١٢٠٥هـ)، وهو تلخيص للآلئ.

٥- نظم المتناثر من الحديث المتواتر، لمحمد بن جعفر الكتَّاني (ت ١٣٤٥هـ) ضمنه ثلاثمائة حديث وعشرة أحاديث، مما هو متواتر لفظًا ومعنًا، واعتمد فيه على كتاب السيوطي (الأزهار) واستدرك عليه، وهو مطبوع[٢].

٦- «إتحاف ذوي الفضائل المشتهرة بما وقع من الزيادة على الأزهار المتناثرة في الأحاديث المتواترة» للشيخ عبدالعزيز الغُمَاري، وفيه جملة من الأحاديث التي استدركها على السيوطي[٣].

●●●

(١) شرح ألفية السيوطي (٤٩).
(٢) تحرير علوم الحديث (٤٥).
(٣) منهج النقد في علوم الحديث (٤٠٨).

المبحث الثاني: في خبر الآحاد

تقدم معنا القسم الأول من أقسام الخبر بحسب وروده إلينا، وهذا هو القسم الثاني، وهو خبر الآحاد.

أولاً: تعريف الآحاد:

في اللغة: جمع أحد بمعنى الواحد، وخبر الواحد: هو ما يرويه شخص واحد.

وفي اصطلاح المحدثين: هو الخبر الذي لم تبلغ نَقَلَتُهُ مبلغ الخبر المتواتر.

فيشمل ما رواه واحد في طبقة، أو طبقات، وما رواه اثنان، وما رواه ثلاثة فصاعداً ما لم يصل إلى حد التواتر.

أقسامه: ينقسم خبر الآحاد إلى ثلاثة أقسام، بالنسبة إلى تعدد الطرق:

الأول: الحديث المشهور.

الثاني: الحديث العزيز.

الثالث: الحديث الغريب.

أما جمهور الحنفية: فإنهم يقسمون الأخبار إلى ثلاثة: متواتر، ومشهور، وآحاد[1]:

النوع الأول: الحديث المَشْهُور:

تعريفه في اللغة، هو: اسم مفعول من (أشهرت الأمر إذ أعلنته وأظهرته).

والشهرة: معناها الذيوع، والانتشار ووضوح الأمر، وسمي بذلك لظهوره وانتشاره ووضوح أمره.

(١) حديث الآحاد للملا علي خاطر (ص ٩٢).

قال صاحب القاموس: الشهرة ظهور الشيء في شفعة[١].

وأما في الاصطلاح: هو ما رواه ثلاثة فصاعداً في كل طبقة، ولم يصل إلى حد التواتر[٢].

شرح التعريف:

فقوله: «**ما رواه ثلاثة فصاعداً**» أخرج العزيز، والغريب.

وقوله: «**ولم يصل إلى حد التواتر**» وهو العدد الذي يفيد العلم بنفسه كما سبق.

حتى لو زاد على الثلاثة، فرواه جماعة عن جماعة في كل طبقة ما لم يبلغ حد التواتر فهو المشهور، كما سبق بيانه في المتواتر، فالمهم أن لا يقل عن ثلاثة في أي طبقة من طبقات الإسناد.

وللمشهور اسم آخر وهو: «المُسْتَفِيض» كما قال الحافظ ابن حجر: «وهو المستفيض على رأي جماعة من أئمة الفقهاء»، سمي بذلك؛ لانتشاره من فاض الماء يفيض فيضاً[٣].

ومن العلماء من غاير بين المستفيض، والمشهور بأن المستفيض يكون في ابتدائه وانتهائه سواء، أي يتساوى عدد رواته في كل طبقة من طبقات السند، فيرويه ثلاثة، عن ثلاثة... وهكذا إلى آخر السند.

والمشهور أعم من ذلك، أي قد يكون في طبقة ثلاثة، وطبقة أكثر من ثلاثة، وهكذا.

---

(١) القاموس المحيط (١/٢٧٣)، لسان العرب (٤/٢٣٤١).
(٢) الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (١٩٨).
(٣) نزهة النظر (٢٢).

ونخلص من هذا أن المستفيض على ثلاثة أقوال:

١- أنه مرادف للمشهور.

٢- أنه مغاير للمشهور بأن يكون في ابتدائه، ووسطه، وانتهائه سواء[١].

٣- على عكس الثاني بأن المشهور ما رواه ثلاثة، والمستفيض ما رواه أكثر من ثلاثة[٢].

بل بعضهم جعله قسمًا مستقلاً على حدة دون المتواتر، وفوق المشهور عند المحدثين[٣].

والراجح هو الأول، قال الشيخ شاكر رحمه الله: والظاهر من عبارات المتقدمين أنهما واحد.

شروط الحديث المشهور:

من خلال التعريف يتبين أنه ينبغي توفر شرطين لكي يكون الحديث مشهوراً، وهما:

الأول: كون العدد لا يقل عن ثلاثة، ولا يصل إلى حد التواتر.

الثاني: أن يكون ذلك العدد (الثلاثة) في كل طبقة من طبقات الإسناد من ابتدائه إلى انتهائه، ولو زاد في إحدى طبقات السند فلا بأس، المهم أن يكون في إحدى طبقاته ثلاثة من الرواة، ولو طبقة الصحابة، أو التابعين، أو غيرهما[٤].

مثال المشهور الاصطلاحي:

حديث: «إن الله لا يقبض العلم انتزاعًا ينتزعه من العباد.... الحديث»[٥].

فهذا الحديث أخرجه الشيخان من حديث عبدالله بن عمرو، ونص

(١) نزهة النظر (٤٢).
(٢) شرح ألفية السيوطي للشيخ شاكر (٤٥).
(٣) هامش نزهة النظر (٢٣).
(٤) خبر الآحاد (٩٣).
(٥) الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (١٩٩).

الترمذي على روايته من طريق عائشة، وزياد بن لبيد، وابن ثعلبة الأنصاري الخزرجي رضي الله عنهما(١).

والحديث المشهور بالنظر إلى الشهرة اللغوية والاصطلاحية قسمان:

الأول: مشهور عند أهل المعرفة بالحديث، وهو ما سبق الكلام عنه، والتمثيل له.

والثاني: مشهور يعرفه الخاص والعام، وهذه الشهرة هي الشهرة العامة، (المشهور غير الاصطلاحي) كأن يقال: «هذا حديث مشهور» في الفقه، أو الحديث، أو الأصول وهكذا، وفيها الصحيح وغيره، بل فيها ما لا أصل له(٢)، وهذا القسم ما عناه الشيخ أحمد شاكر، بقوله: «وقد يطلق بعض العلماء اسم المشهور على الأحاديث التي اشتهرت على ألسنة الناس، سواء أكانت صحيحة أم ضعيفة أم مكذوبة، ولا يريدون بها المشهور في اصطلاح المحدثين»(٣).

وهذه هي أنواع هذا القسم:

١- مشهور عند المحدثين خاصة: مثاله حديث أنس رضي الله عنه قال: «قَنَتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَهْرًا يَدْعُو عَلَى رِعْلٍ وَذَكْوَانَ» (٤).

٢- مشهور عند المحدثين والعلماء، كحديث: «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده» (٥)، فقد رواه في كل طبقة من الصحابة والتابعين ومن بعدهم أكثر من ثلاثة.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب العلم - باب كيف يقبض العلم (١/ ٣١ ح١٠٠) ومسلم في صحيحه: كتاب العلم - باب رفع العلم وقبضه (٤/ ٢٠٥٨ ح٢٦٧٣).

(٢) تحرير علوم الحديث (١/ ٤٥//٤٦).

(٣) شرح ألفية السيوطي (٤٥).

(٤) هما قبيلتان من قبائل العرب من بني سليم، والحديث أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الوتر - باب القنوت قبل الركوع وبعده (٢/ ٢٦ ح١٠٠٣).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الرقاق -باب الانتهاء عن المعاصي (٨/ ١٠٢ ح٦٤٨٤).

٣- مشهور عند الفقهاء: مثاله حديث: «أبغض الحلال إلى الله الطلاق»(١)، وحديث: «لا ضرر ولا ضرار»(٢)، وحديث: «المسلمون على شروطهم»(٣)، وحديث: «نهى عن بيع الغرر»(٤).

وحديث: «لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد»(٥).

٤- مشهور عند الأصوليين: كحديث: «رفع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه»، صححه ابن حبان والحاكم بلفظ: «إن الله وضع»(٦).

٥- مشهور عند النحاة: كحديث «نعم العبد صهيب؛ لو لم يخف الله لم يعصه»، وليس له إسناد.

قال الحافظ العراقي: لا أصل له، ولا يوجد بهذا اللفظ شيء في كتب الحديث(٧)، وحديث: «أنا أفصح من نطق بالضاد بيد أني من قريش»(٨) ومعناه حق، لكن ليس لهذا اللفظ إسناد إلى النبي ﷺ (٩).

---

(١) أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الطلاق -باب كراهية الطلاق (٢/٢٥٥ ح٢١٧٨) بسند ضعيف.

(٢) أخرجه ابن ماجه في سننه: كتاب الأحكام -باب من بنى في حقه ما يضر جاره (٢/٤٨٧ ح٢٣٤٠) بسند حسن.

(٣) أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الأقضية- باب في الصلح (٣/٣٠٤ ح٣٥٩٤) بسند حسن.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب البيوع - باب بطلان بيع الحصاة والبيع الذي فيه غرر (٣/١١٥٣ ح١٥١٣).

(٥) أخرجه الحاكم في المستدرك (١/٣٧٣ ح٨٩٨).

(٦) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/٢١٦ ح٢٨٠١) بلفظ: «تَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ، وَالنِّسْيَانَ، وَمَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ» وقال: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. ووافقه الذهبي.

(٧) المقاصد الحسنه (٤٤٩)، وكشف الخفاء (٢/٣٢٣).

(٨) المقاصد (٩٥)، وكشف الخفاء (١/٢٠٠-٢٠١).

(٩) منهج النقد في علوم الحديث (٤١١).

٦- مشهور عند الأدباء، كحديث: «أدبني ربي فأحسن تأديبي». لا يشك في ذلك لكن إسناده ضعيف(١).

٧- مشهور بين العامة: وهذا النوع قسمه الحافظ السيوطي رحمه الله تعالى إلى أربعة أقسام:

الأول: ما كان صحيحًا.

ومثاله:

١- حديث: «من دل على خير فله مثل أجر فاعله».

ثانيًا: ما كان حسنًا، ومنه حديث: «العجلة من الشيطان»، وحديث: «المستشار مؤتمن».

ثالثًا: ما كان ضعيفًا، ومنه حديث: «نية المرء خير من عمله»(٢)، وحديث: «جبلت القلوب على حب من أحسن إليها»(٣)، وقال السيوطي: ضعيفة.

رابعًا: ما كان موضوعًا لا أصل له، وهو مشهور عند العامة، ومنه:

١- «ربيع أمتي العنب والبطيخ».

٢- «العدس قدس على لسان سبعين نبيًّا».

٣- «من بشرني بخروج أذار بشرته بالجنة».

٤- «النظافة من الإيمان».

٥- «من لم يخف الله خف منه».

---

(١) راجع الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (١٩٩-٢٠٠)، ومنهج النقد في علوم الحديث في علوم الحديث (٤١١-٤١٢).

(٢) اللآلئ المنثورة، للزركشي (ص٦٥).

(٣) اللآلئ المنثورة، للزركشي (ص١٠٦).

٦- «الدين المعاملة».

٧- «الجنة تحت أقدام الأمهات»(١).

وغيرها من الأحاديث الباطلة المكذوبة على النبي ﷺ مما يدور على ألسنة الناس(٢).

أقسام الحديث المشهور من حيث القبول، والرد:

ينقسم إلى صحيح، وقد سبق مثاله، وإلى حسن كحديث: «لا ضرر ولا ضرار» المتقدم، وإلى ضعيف، كحديث: «الأذنان من الرأس»(٣).

فالحديث المشهور منه الصحيح، والحسن، والضعيف على حسب صفات رواته، بل منه ما لا أصل له، بل موضوع مكذوب كما تقدم (٤).

إذًا فلا يغتر أحد بشهرة حديث، ويحكم عليه بالصحة ظنًّا أن الشهرة ملازمة للصحة، لمجرد تعدد طرق الحديث المشهور، فمن المعلوم عند المحدثين أن كثرة الطرق ليس دليلاً على الصحة، فربما اجتمعت طرق عديدة لحديث ما لا تزيده إلا وهنًا وضعفًا، والله أعلم.

أشهر المصنفات في الحديث المشهور غير الاصطلاحي:

١- التذكرة في الأحاديث المشتهرة، لبدر الدين الزركشي (ت ٧٩٤هـ).

٢- اللآلئ المنثورة في الأحاديث المشهورة، للحافظ ابن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ).

٣- المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، لشمس الدين السَّخاوي (ت ٩٠٢هـ).

---

(١) راجع: اللآلئ المنثورة، للزركشي، كشف الخفاء، للعجلوني، المقاصد الحسنة، للسخاوي، وغيرها.
(٢) خبر الآحاد (٩٥-٩٦).
(٣) خبر الآحاد (٩٥-٩٦).
(٤) الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (١٩٨).

٤- الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة، للسيوطي (ت٩١١هـ) لخص فيه التذكرة وزاد عليه، وهو مطبوع.

٥- تمييز الطيب من الخبيث فيما يدور على ألسنة الناس من الحديث، للإمام عبدالرحمن بن علي بن الربيع (ت٩٤٤هـ) اختصر فيه كتاب المقاصد.

٦- إتقان ما يحسن من بيان الأخبار الدائرة على الألسن، لنجم الدين بن محمد الغزي (ت ١٠٦١هـ)، ضمنهُ كتاب التذكرة، والدرر للسيوطي، والمقاصد الحسنة، وزاد عليها فوائد حسنة.

٧- كشف الخفاء ومُزِيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس، للشيخ إسماعيل بن محمد العجلوني (ت١١٦٢هـ)، اختصر فيه المقاصد الحسنة، وأضاف إليه زيادات وفوائد من كتاب اللآلئ المنثورة لابن حجر، والدرر المنتثرة للسيوطي.

٨- أسنى المطالب في أحاديث مختلفة المراتب، للإمام الشيخ محمد درويش الحوت (ت١٢٧٦هـ) جرد فيه أحاديث كتاب: تميز الطيب من الخبيث، لابن الربيع الشيباني (ت٩٤٤ هـ)، وغير ذلك من الكتب المشهورة وأشهرها المقاصد، وهو مطبوع.

٩- تسهيل السبيل إلى كشف الالتباس عما دار من الأحاديث بين الناس، لمحمد بن أحمد الخليلي المتوفى سنة (١٠٥٧هـ) (١).

النوع الثاني: الحديث العزيز:

تعريفه في اللغة: هو صفة مشبهة من عزَّ يعِزُّ بالكسر، أي قَلَّ وندر، أو من عز يعَزُّ بالفتح، أي قوي واشتد، وسمي بذلك إما لقلة وجوده وندرته، وإما لقوته بمجيئه من طريق آخر.

(١) ينظر: نزهة النظر (ص٤٩)، فتح المغيث (٤/ ١٤)، تحرير علوم الحديث (١/ ٤٥).

فهو من معنين:

الأول: من القلة والندرة، إذا قلَّ فلا يكاد يوجد، ويَرِدُ في استعمال المتقدمين بهذا المعنى فيقولون «حديث عزيز»، وفي الراوي «عزيز الحديث»، أي قليله(١).

الثاني: من القوة والشدة لوروده من طريق آخر فيكون قد تعزز به.

وفي الاصطلاح: «ما لا يرويه أقل من اثنين عن اثنين في جميع طبقات السند»(٢).

بمعنى أن يكون في إحدى طبقات السند راويان فقط، سواء كان قبله أو بعده راويان أو أكثر، وعلى هذا فشرط العزيز: أن يكون عدد الاثنين موجوداً في جميع طبقات السند، وإن زاد على الاثنين في بعضها ولو أكثرها فيبقى عزيزاً.

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى: وقد ادعى ابن حبان أن رواية اثنين، عن اثنين، عن اثنين لا توجد أصلاً.

فإن أراد اثنين فقط، عن اثنين فقط فمسلم، وأمَّا صورة العزيز التي جوزوها فموجودة، بأنه لا يرويه أقل من اثنين، عن أقل من اثنين(٣).

مثاله: ما رواه البخاري ومسلم من حديث أنس وأبي هريرة عند البخاري أن رسول الله ﷺ قال: «لاَ يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ، حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ»(٤).

الحديث رواه عن أنس: قتادة، وعبدالعزيز بن صهيب، ورواه عن قتادة: شعبة، وسعيد، ورواه عن عبدالعزيز: إسماعيل بن عَلية، وعبدالوارث، ورواه عن كل جماعة.

---

(١) تحرير علوم الحديث (٤٦).

(٢) الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (٢٠١).

(٣) نزهة النظر (٢٥).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الإيمان- باب حب الرسول صلى الله عليه وسلم من الإيمان (١/١٢ ح١٥) وأخرجه مسلم: كتاب الإيمان - باب وجوب محبة رسول الله صلى الله عليه وسلم (١/٦٧ ح٤٤).

قال الشيخ أحمد شاكر: والمتتبع لأسانيد الأحاديث وطرقها، يجد العزيز كثيراً على معنى أن ينفرد بروايته راويان فقط في أي طبقة من طبقات الإسناد، وأما أن يرويه اثنان عن اثنين من أوله إلى منتهاه فهذا من العسير جدًّا أن يوجد، وهو الذي مشى عليه سائر العلماء(١).

وبعضهم من عرَّفه بأنه الذي يكون في طبقة من طبقاته راويان فقط.

وثمة اعتراض على هذا التعريف؛ وهو أنه غير جامع ولا مانع؛ لأنه ربما كان في طبقة من الطبقات راوٍ واحد، فخرج من كونه عزيزاً لكونه غريباً.

وأمَّا مراد الحفاظ بأنه لا يقل عن اثنين -ولو في طبقة واحدة-، ويزيد في باقي الطبقات أو أكثرها، أو طبقة منها.

شرط العزيز:

أن يكون عدد الاثنين موجوداً في جميع طبقات السند، وإن زاد على الاثنين في بعضها، ولو أكثرها فيبقى الحديث عزيزاً، ولا يخرج من كونه كذلك (٢).

أقسام العزيز من حيث القبول والرد:

ينقسم إلى صحيح، وحسن، وضعيف: فيُحكم على كل حديث بما هو أهله، فكل حديث توفرت فيه شروط القبول في السند والمتن، وإلا فلا.

المؤلفات في الحديث العزيز:

لم يصنف العلماء مصنفات خاصة في الحديث العزيز، وإنما يتتبع ذلك في ثنايا وبطون الكتب المعتبرة بحسب الأسانيد، وذلك لقلته، ولعدم حصول فائدة مهمة من تلك المصنفات(٣).

---

(١) شرح ألفية السيوطي للشيخ شاكر (ص٥٠).
(٢) خبر الآحاد (١٠٠).
(٣) انظر: نزهة النظر (ص٥٠)، تحرير علوم الحديث (١/٤٦).

النوع الثالث: الغريب:

تعريفه في اللغة: على وزن فعيل بمعنى فاعل مشتق من غَرُب -بالضم- أي بعُد، والغريب: البعيد عن وطنه، وهو صفة مشبهة بمعنى التفرد، أو البعيد عن أقاربه، والغربة: الاغتراب تقول منه تغرب، واغترب بمعنى فهو غريب، واغترب فلان إذا تزوج إلى غير أقاربه، وسمي بذلك: نظراً لانفراد الراوي بالحديث.

وفي الاصطلاح: هو الحديث الذي تفرد بروايته راوٍ واحد في كل الطبقات، أو بعضها(١).

أي هو الحديث الذي يستقل بروايته راوٍ واحدٍ إما في كل طبقة من طبقات السند، أو في بعضها حتى، ولو كانت طبقة واحدة، والزيادة في باقي الطبقات لا بأس بها، ولا تضر(٢).

هل للحديث الغريب اسم آخر؟

اختلف في ذلك أهل العلم: فالكثير منهم يطلق على الغريب اسمًا آخر، ألا وهو «الفرد» ثم اختلفوا:

فمنهم من قال إنهما مترادفان أي إنهما بمعنى واحد.

ومنهم من غاير بينهما فجعل كلاً منهما نوعًا مستقلاً.

ورجح الحافظ ابن حجر القول الأول، ثم قال: إلا أن أهل الاصطلاح غايروا بينهما من جهة كثرة الاستعمال وقلته؛ فالفرد أكثر ما يطلقونه على «الفرد المطلق»، والغريب أكثر ما يطلقونه على «الفرد النسبي»(٣).

---

(١) الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (١-١-١٠٢).
(٢) خبر الآحاد (١٠١).
(٣) نزهة النظر (٣٣).

فائدة: وبعض العلماء كانوا يطلقون على الأحاديث الغرائب تسمية «الفوائد»، قال أبو عروبة الحرَّاني في الحسين بن أبي معشر: كان أحاديثه كلها «فوائد» ففسر ذلك ابن عدي بقوله «أي غرائب»(١)، وهذا كثير في كلام أهل العلم.

أقسام الغريب:

ينقسم الحديث الغريب إلى قسمين:

الأول: الغريب المطلق، أو الفرد المطلق.

الثاني: الغريب النسبي، أو الفرد النسبي.

أولاً: تعريف الغريب (الفرد) المطلق هو: ما كانت الغرابة في أصل سنده، أي ما ينفرد بروايته شخص واحد في أصل سنده، والمراد بأصل السند: طرفه الذي فيه الصحابي، فإن كان غريبًا من طرفه الذي فيه الصحابي، كان غريبًا غرابةً مطلقة (٢).

مثاله: حديث: «إنما الأعمال بالنيات»، فإنه لا يعرف له إسناد إلا عن عمر رضي الله عنه، فتفرد به عمر، وتفرد به عنه علقمة، وتفرد به عن علقمة محمد بن إبراهيم التيمي، وعن محمد يحيى بن سعيد، ثم اشتهر بعد ذلك.

مثال آخر: حديث: «النهي عن بيع الولاء وهبته»، فإنه لا يعرف إلا عن عبدالله ابن عمر، تفرد به، وتفرد به عنه عبدالله بن دينار(٣).

فالتفرد وقع في أصل السند الذي فيه الصحابي؛ ولذا يسميه العلماء بالغريب (الفرد) المطلق.

ثانيًا: تعريف الغريب (الفرد النسبي):

هو: ما كانت الغرابة فيه أثناء السند لا في أصل السند.

---

(١) الكامل لابن عدي (٣/٣٥٧).

(٢) الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (٢٠٢)، نزهة النظر (٣١-٣٢).

(٣) نزهة النظر (٣٢). والوسيط في علوم ومصطلح الحديث (٢٠٢). وخبر الآحاد (١٠٣).

ومعنى ذلك، أن يكون الحديث قد عُلِم مَخْرجه عن النبي ﷺ من أكثر من وجه.

كحديثٍ يرويه أبو هريرة، وابن عمر مثلاً، ثم ينفرد به راوٍ واحد في أثناء السند عنهم جميعاً، أو ينفرد به نافع عن ابن عمر مثلاً، فالتفرد في الصورة الثانية إنما وقع بالنسبة لابن عمر، لا بالنسبة للفرد المطلق، وهذا ما يعنيه الأئمة بقولهم: «تفرد به فلان عن فلان، وإن كان للحديث طرق أخرى، وهو كثير جداً في كتب الحديث، وخاصة (المعجم الأوسط) «للطبراني»، وهذا ما أشار اليه الحافظ ابن حجر بقوله: «قد يطلقون تفرد الشخص بالحديث، ومرادهم بذلك: تفرده بالسياق، لا بأصل الحديث، وفي مسند البزار منه جملة نبَّه عليها[1].

لماذا سمي بالغريب النسبي؟ لكون التفرد فيه حصل بالنسبة إلى شخص معين، وإن كان الحديث في نفسه مشهوراً[2].

مثاله: ما رواه الشيخان من حديث مالك، عن الزُّهْري، عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ دخل عام الفتح، وعلى رأسه المغفر، فلما نزعه جاء رجل، فقال: إنَّ ابن خَطَل[3] متعلقٌ بأستار الكعبة، فقال: «اقتلوه»[4]. فهذا الحديث تفرد به مالك عن الزُّهْري.

ومن أمثلة الصورة الأخرى، وهي التفرد بالنسبة لراو معين، وإن كان للحديث طرق أخرى: ما رواه عيسى بن موسى غُنجار، عن أبي حمزة السُّكَري، عن

---

(١) النكت على ابن الصلاح (٢/٧٠٧).

(٢) نزهة النظر (٣٢).

(٣) كان اسمه (عبد مناف) فغيره النبي صلى الله عليه وسلم إلى عبدالله، وكان مسلماً، ثم قتل غلامه المسلم، وارتد، فأهدر النبي صلى الله عليه وسلم دمه، وكان يقول الشعر يهجو به النبي صلى الله عليه وسلم، ويأمر جاريتيه أن تغنيا به.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب جزاء الصيد- باب دخول الحرم (٣/١٧ ح١٨٤٦). ومسلم في صحيحه: كتاب الحج- باب جواز دخول مكة بغير إحرام (٢/٩٨٩ ح١٣٥٧).

الأعمش، عن أيوب السختياني، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ «لا تُسَمُّوا العِنَبَ الكَرْم».

قال الطبراني: «لم يَرْوِ هذا الحديث عن الأعمش إلا أبو حمزة السكَّريُّ، واسمه محمد بن ميمون تفرد به عن الغُنْجار، ولم يُسنِد الأعمشُ، عن أيوب حديثًا غير هذا»(١).

فهذا التفرد بالنسبة لراوٍ معين، وإلا فالحديث له طرق أخرى عن أبي هريرة، ووائل بن حجر بلفظه وبمعناه، عن سمرة بن جندب، وعن كلِ جماعة، فالحديث بالنسبة إلى أصله مشهور، أو عزيز(٢)، والله أعلم.

أقسام الغريب (الفرد) النسبي:

ينقسم الغريب النسبي إلى أربعة أقسام:

القسم الأول: تفرد شخص عن شخص، كأن يقال: لم يروه عن فلان إلا فلان، وهذا هو الأكثر في رواية الحديث الغريب.

مثاله: ما رواه الحاكم في معرفة علوم الحديث، من طريق عبدالواحد بن أيمن المخزومي، قال: حدثني أيمن، قال: سمعت جابر بن عبدالله يقول: كنا يوم الخندق نحفر الخندق فعرضت لنا كدَّانة، وهي كالجبل، فقلت: يارسول الله ﷺ، كدَّانةً قد عرضت فيه، فقال رسول الله ﷺ: «رُشُّوا عَلَيْهَا.....». قال الحاكم: فهذا حديث صحيح، وقد تفرد به عبدالواحد بن أيمن، عن أبيه، وهو من غرائب الصحيح(٣).

---

(١) المعجم الصغير، للطبراني (٢/١٧٣/٩٧٥).

(٢) تحرير علوم الحديث (٤٨-٤٩) بتصرف.

(٣) معرفة علوم الحديث (ص٩٤) وقال: رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الْجَامِعِ الصَّحِيحِ، عَنْ خَلاد بْنِ يَحْيَى الْمَكِّيِّ، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ أَيْمَنَ، فَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ وَقَدْ تَفَرَّدَ بِهِ عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ، عَنْ أَبِيهِ، وَهُوَ مِنْ غَرَائِبِ الصَّحِيحِ.

مثال آخر: ما أخرجه الترمذي، من حديث وائل بن داود، عن ابنه بكر بن وائل، عن الزُّهْري، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، أن النبي ﷺ، «أَوْلَمَ عَلَى صَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيٍّ بِسَوِيقٍ وَتَمْرٍ»، قال الترمذي: غريب(١). فهذا الحديث تفرد به وائل بن داود، عن ابنه بكر بن وائل.

القسم الثاني: تفرد أهل البلد عن شخص واحد، فيقال: هذا حديث تفرد به أهل الشام، مثلاً حيث لم تقع روايته لغيرهم، ولم يعرف إلا من جهتهم.

مثاله: حديث: «القضاة ثلاثةٌ: واحد في الجنة، واثنان في النار، فأمَّا الذي في الجنة فرجل عرف الحق فقضى به، ورجل عرف الحق فجار في الحكم فهو في النار، ورجل قضى للناس على جهل فهو في النار». هذا الحديث تفرد به أهل مرو، عن عبدالله بن بريدة، عن أبيه رضي الله عنه. وقد جمع طرق هذا الحديث الحافظ ابن حجر في النكت(٢).

مثال ثان: حديث خالد بن زيد الجهني، في اللقطة، عن زيد بن خالد الجهني قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فسأله عن اللقطة؟ فقال: «اعرف عقاصها ووكاءها ثم عرِّفها سنة..... الحديث»(٣).

تفرد به أهل المدينة عن يزيد مولى المنبعث، عن زيد بن خالد الجهني.

مثال آخر: حديث أبي ذر الغفاري، مرفوعًا، فيما روى عن الله تعالى، أنه قال: «يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي.... الحديث».

---

(١) أخرجه الترمذي في جامعه: أبواب النكاح – باب ما جاء في الوليمة (٣/٣٩٥ ح١٠٩٥) وقال: «هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ».

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر (٢/٧٠٦).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب المساقاة – باب شرب الناس والدواب من الأنهار (٣/١١٣ ح٢٣٧٢). ومسلم في صحيحه: كتاب اللقطة (٣/١٣٤٦ ح١٧٢٢).

تفرد به أهل الشام عن أبي ذر رضي الله عنه، قال أبو مُسهر عبد الأعلى بن مُسهر الغسَّاني: «ليس لأهل الشام أشرف من حديث أبي ذرّ»(١).

القسم الثالث: تفرد به شخص عن أهل البلد، وهو عكس الذي قبله، وصورته: أن يروي شخص عن جماعة بحديث يتفرد به، وهو قليل جدًّا، وتفرد بهذا القسم الحافظ ابن حجر، ولم يذكره الحافظ العراقي في تقسيمه للغريب النسبي. والله أعلم.

القسم الرابع: تفرد أهل بلد عن أهل بلد: كأن يقال: تفرد به أهل البصرة، عن أهل المدينة مثلاً، أو مكة عن أهل الجزيرة، وهكذا.

مثاله: ما رواه أبو داود، وغيره، في قصة المجروح: «إنما كان يكفيه أن يتيمم ويعصب على جرحه خرقة»(٢). فهذه سنة تفرد بها أهل مكة، وحملها عنهم أهل الجزيرة.

مثال آخر: ما رواه ابن المبارك، وتفرد به، عن محمد بن سُوقة، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن عمر بن الخطاب، خطب بالجابية(٣) فقال: قام فينا رسول الله ﷺ مقامي فيكم، فقال: «استوصوا بأصحابي خيراً، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يفشوا الكذب..... الحديث». قال الحاكم: «هذا الحديث من أفراد الخراسانيّينَ، عن الكوفيِّين، فإن عبدالله بن المبارك إمام أهل خراسان، وهذا يُعَدُّ في أفراد محمد بن سُوقة، وهو كوفي»(٤).

أين تقع الغرابة في الحديث:

الغرابة إما أن تقع:

١- في المتن والسند معًا.

---

(١) تحرير علوم الحديث (٤٩-٥٠).

(٢) أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الطهارة - باب في المجروح يتيمم (١/٩٣ ح٣٣٦) بسند حسن.

(٣) الجابية: قرية في بلاد الشام، قريبة من دمشق.

(٤) معرفة علوم الحديث للحاكم (ص ١٠٢).

٢- وإما في السند وحده دون المتن، كحديث معروف، رَوَى متنهُ جماعة من الصحابة، انفرد واحد بروايته عن صحابي آخر، وهذا ما يقول فيه الترمذي: غريب من هذا الوجه.

٣- وإما أن تقع بزيادة في المتن.

٤- وإما أن تقع بزيادة في السند. والأمثلة على ذلك كثيرة.

هل تقع الغرابة في المتن كله وحده دون السند؟ لا تقع الغرابة في المتن كله وحده دون السند؛ لأن المتن إذا كان غريبًا بإسناد معين، كان الإسناد إلى هذا المتن غريبًا، فيكون غريب المتن والإسناد معًا، وأما غرابة الإسناد وحده فتكون في حديث معروف بأسانيد أخرى، ويأتي إسناد الفرد راو واحد فيكون هذا الإسناد غريبًا(١).

أقسام الغريب من حيث القبول والرد:

ينقسم الحديث الغريب من حيث القبول والرد إلى: صحيح، وحسن، وضعيف - وإن كان الضعيف هو الغالب على الغريب- كما قال ابن الصلاح رحمه الله تعالى(٢).

حكم العمل بالحديث الغريب: يعمل به إذا توفرت فيه شروط الحديث الصحيح المعتبرة.

هل لكل أحد أن يحكم على الحديث بأنه غريب؟

لا يحسن التسرع بإصدار الحكم على الحديث بالتفرد أو الغرابة، سواء غرابة مطلقة أو نسبية، ولا يكون ذلك إلا من الجهبذ المتبحر في الرواية والحفظ والضبط والإتقان؛ لأن العلماء قد يطلقون تفرد الشخص بالحديث ومرادهم بذلك تفرد بالسياق لا بأصل الحديث. والله أعلم (٣).

---

(١) شرح ألفية السيوطي للشيخ شاكر (٤٥).

(٢) المرجع السابق.

(٣) مقدمة علوم الحديث لابن الصلاح (ص٢٧٠).

مظان الحديث الغريب:

الحديث الغريب موجود في كل كتب السنة من الصحاح وغيرها، لكن يكثر وجوده في جامع الترمذي المعروف بالسنن، وبأكثر من سنن الترمذي في البحر الزخار المعروف بمسند البزار (ت٢٩٢هـ)، والمعجم الأوسط للطبراني (ت٣٦٠هـ)،كما أشار الحافظ إليهما في النكت على النزهة[١]، وقال السخاوي: وصنف أبو داود السنن التي تفرد بكل سنة منها أهل بلد.

أشهر المصنفات في الحديث الغريب:

لقد صنف أهل العلم في الحديث الغريب (أو الفرد) مصنفات عديدة من أهمها:

١- كتاب الأفراد للحافظ علي بن عمر الدَّارَقُطْني (ت٣٨٥هـ).

٢- غرائب مالك للحافظ الدارقطني أيضًا.

٣- الأفراد لأبي حفص عمر بن أحمد بن شاهين (ت٣٨٥هـ).

٤- كتاب التفرد، وهي السنن التي تفرد بكل سُنَّة منها أهل بلد، لأبي داود سليمان بن الأشعث السِّجِسْتَانِي (ت٢٧٥هـ).

٥- غرائب الصحيح وأفرادِه، للحافظ ضياء الدين محمد بن عبدالواحد المقدسي (ت٦٤٣هـ)[٢].

حجية خبر الآحاد:

لقد أكثر مشايخنا، وأساتذتنا -في القديم والحديث- الكلام على حجية خبر الآحاد، وأفردوه بالتصنيف والتأليف، ورد شُبَه المستشرقين والعلمانيين والمنافقين بالأدلة من القرآن والسنة وإجماع الأمة، ويكفينا هنا خلاصة ما انتهوا إليه جزاهم الله عنا خيرًا، وهو أن خبر الآحاد حجة بإجماع الأمة.

(١) النكت على نزهة النظر (٧٩-٨٠).

(٢) الرسالة المستطرفة (١٣٣-١١٤).

قال ابن عبد البر:

«أجمع أهل العلم من أهل الفقه والأثر في جميع الأمصار -فيما علمت-، على قبول خبر الواحد العدل، وإيجاب العمل به إذا ثبت ولم ينسخه غيرُه من أثر أو إجماع، على هذا جميع الفقهاء في كل عصر من لدن الصحابة إلى يومنا هذا، إلا الخوارج وطوائف من أهل البدع شرذمةً لا تعد خلافًا»(١).

قال الشافعي رحمه الله تعالى: لم أحفظ عن فقهاء المسلمين أنهم اختلفوا في تثبيت خبر الواحد(٢).

وقال الحافظ ابن حجر: «وقد شاع فاشيًا عمل الصحابة، والتابعين بخبر الواحد من غير نكير، فاقتضى الاتفاق منهم على القبول»(٣). هذا والله أعلم.

●●●

(١) الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم (١/١٠٨).
(٢) الرسالة للإمام الشافعي (٤٥٧).
(٣) فتح الباري لابن حجر (١٣/٢٣٤).

الفصل الرابع: أقسام الحديث من حيث القبول والرد

ويشتمل على ثلاثة مباحث:

- المبحث الأول: الحديث المقبول، وهو نوعان:
  - النوع الأول: الصحيح بنوعيه.
  - النوع الثاني: الحسن بنوعيه.
- المبحث الثاني: تقسيم المقبول إلى معمول به وغير معمول به، وفيه مطالب:
  - المطلب الأول: الناسخ والمنسوخ.
  - المطلب الثاني: المحكم ومختلف الحديث.
- المبحث الثالث: الحديث المردود، وفيه مطلبان:
  - المطلب الأول: الحديث الضعيف، وما يتعلق به.
  - المطلب الثاني: أقسام الحديث الضعيف.

الفصل الرابع: أقسام الحديث من حيث القبول والرد

ينقسم الحديث من حيث القبول والرد، أو من حيث الصحة والحسن والضعف إلى ثلاثة أقسام، وهي:

١- الحديث الصحيح.

٢- الحديث الحسن.

٣- الحديث الضعيف.

وهذا التقسيم، هو الذي استقر عليه اصطلاح المحدثين المتأخرين.

بعدما أظهر الإمام الترمذي الحسن في جامعه و أَشْهَرَهُ، خلافًا للمتقدمين فقد كان أكثرهم يقسم الحديث إلى قسمين: صحيح، وضعيف، أما الحسن فقد كانوا يدرجونه ضمن الصحيح، كما قال ابن الصلاح[١]، بينما **قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى**: أنهم كانوا يدرجونه ضمن الحديث الضعيف، حيث قال في كتابه منهاج السنة[٢]: أما نحن فقولنا الحديث الضعيف خير من الرأي، ليس الضعيف المتروك، بل المراد به الحسن.... إلخ.

وهو مذهب الإمام أحمد، وأبي داود، والنسائي، وغيرهم.

قال الشيخ أبو شهبة رحمه الله تعالى:

والجمع بين القولين، بأن من جعله ضمن الصحيح، أراد الحسن لذاته، ومن جعله ضمن الضعيف أراد الحسن لغيره، وهو واضح من كلامهم في وصفهم له، بأنه الضعيف: غير المتروك، أو غير شديد الضعف الذي ينجبر[٣].

---

(١) مقدمة علوم الحديث لابن الصلاح (ص٣٦).

(٢) منهاج السنة لابن تيمية (٤/ ٣٤١).

(٣) الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (٢٢٥-٢٢٧).

المبحث الأول: الحديث المقبول

القسم الأول: الحديث الصحيح(١):

تعريفه في اللغة: هو فَعِيل بمعنى فاعل، مأخوذ من الصحة، وهو حقيقة في الأجسام، واستعماله هنا مجاز، واستعارة تبعية، والصحيح ضد السقيم.

وفي الاصطلاح: هو الحديث الذي اتصل سنده بنقل عدل، تام الضبط عن مثله إلى منتهاه، ولا يكون شاذًّا، ولا معللاً.

شرح التعريف:

قوله: «**هو الحديث الذي اتصل سنده**»، الإسناد المتصل: هو ما سلم إسناده من سقوط فيه بحيث يكون كل من رجاله سمع ذلك المروي من شيخه مباشرة، ولايكون هناك راوٍ ساقط في أي موضع من مواضع السند.

محترزات هذا القيد:

يخرج بذلك ما في إسناده انقطاع، أو سَقْطٌ ظاهرٌ، وهم أربعة أنواع:

١- **المعلق**، وهو: ما حذف من مبتدأ إسناده من جهة المصنف راو واحد، أو أكثر على التوالي ولو كان الإسناد كله.

٢- **المنقطع**، وهو: ما سقط من سنده راوٍ واحد في موضع، أو مواضع من السند.

٣- **المعضل**، وهو: ما سقط من سنده راويان، أو أكثر على التوالي.

٤- **المرسل**، وهو: ما رواه التابعي، عن النبي ﷺ، سواء كان التابعي صغيراً كان أوكبيراً بشرط أن يكون سمعه من غير النبي ﷺ.

---

(١) يراجع: مقدمة ابن الصلاح (ص١٢)، فتح المغيث للسخاوي (١/٢٧).

قوله: «بنقل العدل»:

العدل، هو: المسلم البالغ العاقل السالم من أسباب الفسق، وخوارم المروءة.

والعدالة، هي: ملكة[1] تحمل صاحبها على ملازمة التقوى والمروءة.

والتقوى هي: امتثال المأمورات، واجتناب المنهيات من كفر، أو فسق، أو بدعة، وذلك بأن لا يفعل كبيرة، ولا يصر على صغيرة.

والمروءة هي: آداب نفسانية تحمل مراعاتها الإنسان على التحلي بمحاسن الأخلاق، وجميل العادات.

والذي يخل بالمروءة قسمان:

١- الصغائر الدالة على الخسة، كسرقة لقمة، أو شيء صغير مثلاً.

٢- المباحات التي تورث الاحتقار وتذهب الكرامة، كالبول في الطريق، وفرط المزاح الخارج عن حد الأدب، وغيرها.

ومن المهم هنا العلم بأن ما يخل بالمروءة يختلف من زمن إلى زمن ومن بيئة إلى أخرى، وهي أمور ترجع إلى العادة والعرف غالبًا، ففي السابق كان غطاء الرأس للرجال من المروءة، فأصبح اليوم كشف الرأس تحضرًا، وكذا الأكل في الطرقات، واليوم ما سلم منه إلا ما رحم الله تعالى.

ولذلك لو كان الأمر على ما تعارف عليه الناس قديمًا لعز وجود عدل يشهد في القضايا في هذا الزمان. والله أعلم[2].

والمراد بالعدالة هنا: العدالة التامة الكاملة، أما الناقصة فلا يكتفى بها في الحكم على الحديث بالصحة.

---

(١) أي: كيفية راسخة في النفس. الوسيط في علوم ومصطلح الحديث لأبي شهبة (٢٢٦).

(٢) يراجع: نزهة النظر (١/٥٨). فتح المغيث (٢/٥). الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص٨٦).

ويدخل في العدالة عند المحدثين: الذكر والأنثى، كأمهات المؤمنين، والحر والعبد كزيد بن حارثة، ونافع مولى ابن عمر، وعكرمة مولى ابن عباس، والمبصر والكفيف كعبدالله بن أم مكتوم، والمحدود في قذف إذا تاب عند الجمهور.

فائدة: الإسلام، والبلوغ، يشترطان في الرّاوي عند أداء الحديث، لا عند التحمل، فيصح التحمل من الكافر، كالتَّنُوخِيّ رسول هِرَقل إلى النبي ﷺ، فقد سمع من النبي ﷺ وهو كافر، وأدَّى ما سمعه بعد إسلامه(١).

ويصح تحمل الصبي المميز أيضًا، كمحمود بن الربيع، يقول: «عقلت من النبي ﷺ مجةً مجَّها في وجهي، وأنا ابن خمس سنين من دلو»(٢).

فالرّاوي يصح أن يؤدي حال إسلامه وبلوغه ما كان قد تحمله في كفره، وصباه.

محترزات هذا القيد: يخرج بالعدالة كل ما يخل بها مثل:

١- حديث الكافر.

٢- حديث الصبي.

٣- المجروح لانتفاء العدالة بفسق مثل الكذب، والتهمة بالكذب.

٤- حديث المجهولين، سواء كانت جهالة عين، كقولهم: «حدثنا رجل»، أو جهالة حال، بأن يعرف عين الراوي، ولا يعرف حاله من حيث الجرح والتعديل، فلم ينص أحد من علماء الجرح والتعديل على توثيقه أو تضعيفه.

٥- حديث المبتدع على حسب التفصيل في ذلك عند أهل العلم(٣).

---

(١) تدريب الراوي (١/ ٢٢٠).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب العلم - باب متى يصح سماع الصغير (١/ ٢٦ ح٧٧). وينظر: تدريب الراوي (١/ ٤١٥).

(٣) مقدمة ابن الصلاح (ص١١٤). تدريب الراوي (١/ ٤٦٠).

فإذا اتصف الراوي بواحدة من هذه حصل الطعن في روايته، وبالتالي يرد حديثه.

قوله: «تام الضبط»:

الرَّاوي الضابط هو المتيقظ، الحافظ لحديثه إذا حدَّث من حفظه، الضابط لكتابهِ، كل ذلك ضبطًا تامًّا، فاهمًا إن حدث بالمعنى.

والضبط نوعان:

١- ضبط صدر.

٢- ضبط كتاب.

الأول: ضَبط الصَّدْر: وهو أن يحفظ ما سمعه من شيخه، بحيث يتمكن من استحضاره متى شاء، من حين سماعه إلى حين أدائه وروايته.

الثاني: ضبط الكتاب: وهو صيانة الكتاب لديه منذ سمع فيه وصححه إلى أن يؤدي منه، فلا تمتد إليه يد بتغيير ولا تصحيف، من حين سماعه فيه وتصحيحه، إلى أن يؤدي منه ويروي، ولا يعيره إلا لمن يثق به، ويتأكد أنه لن يغير فيه ولو حرفًا واحداً.

والمراد بالضبط هنا: الضبط التام.

بم يعرف ضبط الرَّاوي:

ويعرف ضبط الرَّاوي بمقارنة مروياته بمرويات الثقات المتقنين الضابطين وقياسها على أحاديثهم، فإن وافقهم غالبًا -ولو من حيث المعنى- فهو ضابط، ولا يضر مخالفته النادرة لهم، وإن كثرت مخالفته لهم لم يحتج بحديثه؛ لعدم ضبطه.

محترزات هذا القيد:

يخرج بهذا القيد ما يلي:

١- الغلفة في السماع.

٢- سوء الحفظ.

٣- المخالفة.

٤- الوهم.

٥- الغلط الفاحش.

٦- التفرد عن الثقات.

٧- التلقين، كأن يقبل الرَّاوي التلقين في الحديث، فيعرض عليه الحديث الذي ليس من مروياته، ويقال له: إنه من روايتك فيقبله ولا يميزه.

فلا يقبل حديث سيئ الحفظ، ولا المغفل الذي يكثر غلطه، كأن يرفع الموقوف، أو يصل المرسل، أو يصحف الرواة، ولا من يقبل التلقين، إلخ هذه الأمور التي تدل على عدم ضبط الراوي(١).

قوله: «ولا يكون شاذًّا»:

الشَّاذ: اختلف في تعريفه العلماء، والراجح، أنه ما رواه المقبول مخالفًا لمن هو أولى منه، لمزيدِ ضبطٍ، أو كثرة عدد، أو مرجح سواهما(٢).

وسيأتي تفصيل الكلام في الشاذ، في بابه إن شاء الله تعالى.

قوله: «ولا يكون معللاً»:

المُعَلل: هو: ما اطُّلَع فيه على علّةٍ قادحة تقدح في صحته مع ظهور السلامة، كالتدليس، والشذوذ، والنكارة، وغيرها من العلل الحقيقية، وأما العلل الظاهرة فهي كالإرسال، والانقطاع، وغيرهما(٣).

---

(١) الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص٩٢).

(٢) نزهة النظر (١/ ٧٢) تدريب الراوي (١/ ٢٧١) الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص٣٠٢).

(٣) فتح المغيث (١/ ٢٧٤) تدريب الراوي (١/ ٢٩٤) الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص٣٠٦).

شروط الحديث الصحيح: للحديث الصحيح شروط يجب توفرها حتى يحكم على الحديث بأنه صحيح، منها ما هو متفق عليه، ومنها ما هو مختلف فيه، والذي يعني المحدثين ما اتفق عليه العلماء، كما هو واضح من التعريف أنها خمسة شروط، وهي:

١- اتصال السند.

٢- عدالة الرواة.

٣- ضبط الرواة ضبطًا تامًّا.

٤- سلامة الحديث من الشذوذ.

٥- سلامة الحديث من العلة.

فالحديث الذي اجتمعت فيه هذه الشروط الخمسة، هو: الحديث الصحيح، وأما إذا اختل شرط واحد منها، فلا يسمى صحيحًا.

وأما الشروط المختلف فيها، سأذكرها من باب العلم، وهي:

١- أن يكون راوي الحديث مشهوراً بطلب العلم، وليس المراد بالشهرة هنا المخرجة من الجهالة، بل قدر زائد على ذلك.

وفي مقدمة صحيح مسلم، عن أبي الزناد، قال: أدركت بالمدينة مائة كلهم مأمون ما يؤخذ عنهم الحديث، يقال: ليس من أهله(١).

٢- وهو خاص بالإمام البخاري رحمه الله تعالى، فاشترط ثبوت السماع لكل راوٍ من شيخه، ولم يكتفِ بإمكان اللقاء، والمعاصرة، وقيل: إن ذلك شرط للأصحية.

٣- اشترط بعضهم العدد في الرواية، كما في الشهادة، وهو لبعض متأخري المعتزلة، كما حكاه الحازمي في شروط الأئمة.

---

(١) أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه (١/ ١١/ ٣١).

٤- وهو خاص بالإمام أبي حنيفة -رحمه الله تعالى-، فاشترط فقه الراوي.

٥- أن الصحيح لا يُعْرفُ برواية الثقات فقط، وإنما يعرف بالفهم، والمعرفة، والسماع، والمذاكرة(١).

أقسام الحديث الصحيح:

ينقسم الحديث الصحيح إلى قسمين:

الأول: صحيح لذاته، وهو المتقدم.

الثاني: صحيح لغيره:

وهو الحديث الذي خف ضبطه-مع توفر باقي شروط الصحيح فيه-، لكنه توبع بمثله، أو بما هو أقوى منه، أو أقل، مع تعدد الطرق.

ومعنى ذلك أن الصحيح لغيره أصله الحسن لذاته توبع بتعدد الطرق، فارتقى إلى الصحيح لغيره؛ ولذا وضعه بعض المصنفين بعد الحديث الحسن لذاته، وقيل الحسن لغيره.

مثاله:

ما رواه محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لَوْلاَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلاَةٍ».

أخرجه الترمذي، وقال: صحيح؛ لأنه روي من غير وجه، عن أبي هريرة رضي الله عنه(٢).

فمحمد بن عمرو بن علقمة من المشهورين بالصدق إلا أنه سيئ الحفظ، فوثقه

(١) مقدمة ابن الصلاح (ص١٢)، فتح المغيث للسخاوي (١/٢٧)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (٢٢٥).

(٢) أخرجه الترمذي في جامعه: أبواب الطهارة - باب ما جاء في السواك (١/٧٦ ح٢٢).

جماعة لصدقه، وتكلم فيه آخرون لسوء حفظه، فاخْتُلِفَ فيه، وحديث المختلف فيه حكم عليه العلماء بأنه: حسن.

فحديث محمد بن عمرو حسن من هذه الجهة، فلما روي الحديث من طريق آخر، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة مرفوعًا عند البخاري ومسلم، ارتقى طريق محمد بن عمرو من الحسن لذاته، إلى الصحيح لغيره.

مرتبة الصحيح لغيره:

الحديث الصحيح لغيره أعلى مرتبة من الحديث الحسن لذاته، وأدنى مرتبة من الحديث الصحيح لذاته.

حكم العمل بالحديث الصحيح:

الحديث الصحيح حجة يجب العمل به بإجماع أهل الحديث ومن يعتد برأيهم من الفقهاء والأصوليين.

والله قد افترض طاعة الرسول ﷺ، وحَتَّم على الناس اتباع أمره كما قال سبحانه: ﴿**وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ**﴾ [الحشر: ٧].

وغيرها من الآيات الكثيرة الدالة على ذلك.

معنى قول العلماء: «حديث صحيح»، وقولهم «حديث غير صحيح»:

إذا قال المحدثون عن حديث أنه صحيح، فمعنى ذلك أنه استوفى شروط الصحة الخمسة المتفق عليها، وليس معناه أنه مقطوع بصحته في نفس الأمر؛ لجواز الخطأ والنسيان على الثقة.

وكذلك إذا قالوا في حديث أنه غير صحيح فمعناه أنه لم يتحقق فيه شروط

الصحة الخمسة السابقة كلها أو بعضها، لا أنه كذب في نفس الأمر؛ لجواز إصابة من هو كثير الخطأ(١).

هل هناك تلازم بين صحة السند، وصحة المتن؟

الجواب: لا تلازم بين صحة السند وصحة المتن، فقد يصح السند ولا يصح المتن بنكارةٍ أو شذوذٍ فيه، وقد يصح المتن بمجيئه من طرق أخرى والسند ضعيف؛ ولذا فالأولى أن يقال: «صحيح الإسناد» أو «حسن الإسناد» أو «ضعيف الإسناد»، وخاصة لمن لم تكمل أهليته لذلك.

وعليه، فإن قولهم: «صحيح الإسناد» أقل درجة مما يقال فيه: «حديث صحيح» مطلقًا؛ لأن حديث صحيح تشمل السند والمتن معًا، وكذا في «حسن الإسناد»، و«حديث حسن»(٢).

مراتب الصحيح:

رتب أئمة الحديث، الأحاديث الصحيحة نظرًا لتفاوت أوصاف رواتها، فما كان في الدرجة العليا من العدالة والضبط وباقي الشروط، فهو أصح مما دونه، وهذا الترتيب بحسب الغالب، فجاء ترتيبها كما يلي:

١- ما اتفق عليه الإمام البخاري، ومسلم في صحيحيهما.

٢- ما انفرد به الإمام البخاري في صحيحه.

٣- ما انفرد به الإمام مسلم في صحيحه.

٤- ما كان على شرط البخاري، ولم يخرجه في صحيحه.

---

(١) النكت على ابن الصلاح للزركشي (١/ ١٢١)، تدريب الراوي (١/ ٧٦) الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (٢٢٩).

(٢) المرجعان السابقان، والوسيط في علوم ومصطلح الحديث (٣٠٨).

٥- ما كان على شرط مسلم، ولم يخرجه في صحيحه.

٦- صحيح خرجه غيرهما في كتابه، وليس على شرطهما، أو شرط واحد منهما، كالأحاديث التي خرجها أحمد، وأصحاب السنن الأربعة، وابن خزيمة، وابن حبان، والحاكم، وغيرهم، وحكموا عليه بالصحة.

اعتراض:

قال الشيخ أبو شهبة رحمه الله تعالى: قال بعض العلماء: كان ينبغي أن يجعل في الدرجة الأولى، الصحيح الذي اتفق عليه أصحاب الكتب الستة، وهو رأي سديد، وكلام وجيه(١).

وعليه فتكون المراتب سبعة، أعلاها ما اتفق عليه أصحاب الكتب الستة، ثم ما اتفق عليه البخاري ومسلم في صحيحيهما، وهكذا.

معنى قول العلماء (متفق عليه):

مراد العلماء بقولهم في حديث «متفق عليه»، هو: اتفاق الشيخين البخاري، ومسلم على صحته، لا اتفاق الأمة، وإن كان الإمام ابن الصلاح قال: لكن اتفاق الأمة عليه لازم من ذلك وحاصل معه، لاتفاق الأمة على تلقي ما اتفقا عليه بالقبول(٢).

أصح الأسانيد:

هل يحكم لإسناد معين بأنه أصح الأسانيد مطلقًا؟

ذهب المحققون من أهل العلم، على أنه لا يحكم لإسناد بذاته أنه أصح الأسانيد مطلقًا، بل ينبغي أن يقيد بالصحابي، أو البلد.

---

(١) الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص٣٣٢).

(٢) تدريب الراوي (١/ ١٤١) مقدمة ابن الصلاح (ص٢٨).

لماذا؟ لأن تفاوت مراتب الصحة، مرَتّب على تمكن الإسناد من الصحة، ويعز وجود أعلى درجات القبول في كل واحد من رجال الإسناد الواحد، مما يلزم الاستقراء التام لجميع أحوال الرواة، ويبعد وجود سند هكذا.

ولهذا حصل الاضطراب في ضابط هذه المسألة، وإنما رجح كل منهم حسب ما قوي عنده، خصوصاً إسناد بلده، لكثرة اعتنائه به.

فيقال: أصح أسانيد عمر، وأصح أسانيد المكيين، أو المدنيين، وهكذا.

وقد اختلفت عباراتهم في هذا:

١- فذهب البخاري بما قوي عنده إلى أن أصح الأسانيد: مالك، عن نافع، عن ابن عمر، وأصح من روى عن مالك الشافعي، وأصح من روى عن الشافعي أحمد، وهي السلسلة الذهبية.

٢- ذهب الإمام أحمد، وإسحاق، إلى أن أصح الأسانيد: الزُّهْري، عن سالم بن عبدالله بن عمر، عن أبيه عبدالله بن عمر رضي الله عنه.

٣- ذهب الإمام علي بن المديني، والفَلَّاس عمرو بن علي بن بحر البصري، إلى أن أصح الأسانيد:

محمد بن سيرين، عن عَبيدة بن عمرو السلماني، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

٤- وقالوا: أصح أسانيد المكيين: سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن جابر ابن عبدالله رضي الله عنهما.

٥- وقالوا أصح أسانيد المصريين: الليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عقبة بن عامر رضي الله عنه، وهكذا... (١).

(١) مقدمة ابن الصلاح (ص١٦)، النكت على ابن الصلاح للزركشي (١/١٥٣)، تدريب الراوي (١/٧٦) الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص٣٣٢).

هل يجوز التصحيح، والتحسين لأهل العصور المتأخرة؟

اختلف العلماء في هذه المسألة، إلى قولين:

القول الأول: لا يجوز، وهو مذهب ابن الصلاح حيث قال في مقدمته: فإذا وجدنا حديثًا لم ينص على صحته، ولا موجوداً في كتب الصحاح، فلا نستطيع الحكم بصحته بمجرد الحكم على الإسناد، قال:

١- لتعذر من يستقل بمعرفة ذلك.

٢- ولأنه ما من إسناد من ذلك إلا ونجد في رجاله من اعْتَمَدَ في روايته على ما في كتابه من غير اشتراطٍ لحفظ وضبط وإتقان.

ومراد ابن الصلاح رحمه الله تعالى من ذلك: صيانة الأحاديث من الحكم عليها من غير أهل التمكن والاقتدار، حيث قال: لضعف أهلية هذه الأزمان.

الثاني: جواز ذلك لمن تمكن وقويت معرفته، وهو مذهب الحافظ العراقي، والنووي، وابن حجر، والسيوطي، وغيرهم.

قال الإمام النووي: والأظهر عندي جوازه لمن تمكن، وقويت معرفته.

وقال الحافظ العراقي: وهذا الذي عليه أهل الحديث، فقد صحح جماعة من المتأخرين أحاديث لم نجد لمن تقدمهم فيها تصحيحًا، كالضياء المقدسي في المختارة، والشيخ تقي الدين السبكي، وزكي الدين المنذري.

ثم قال: ولم يزل ذلك دأب كل من بلغ أهلية ذلك(١).

---

(١) فتح المغيث (١/٦٣)، تدريب الراوي (١/١٦٠) الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص٢٣٣).

الترجيح:

الراجح في باب الحكم على الحديث من تصحيح وتحسين وتضعيف، هو القول الثاني، وأن هذا الباب سيظل مفتوحًا لمن استكمل أدواته وصار أهلاً لذلك، وأن سدَّ هذا الباب، لم يقم عليه دليل من كتاب أو سنة.

المؤلفات في الصحيح:

سبق في نشأة علوم الحديث ذكر أن التأليف في القرن الثاني الهجري، كان عبارة عن جمع الأحاديث المرفوعة، مع أقول الصحابة، والتابعين، كما فعل الإمام مالك في الموطأ، وغيره.

ثم نهج الأئمة في نهاية هذا القرن منهجًا آخر، وهو إفراد الحديث المرفوع إلى النبي ﷺ في كتاب مستقل، كما فعل الإمام أحمد في المسند، وأبو داود في السنن وغيرهما، لكن فيها الصحيح، والحسن، والضعيف.

ومنهم من أفرد الصحيح في كتاب مستقل، كالإمام البخاري، والإمام مسلم رحمهما الله تعالى.

وإن كان الإمام مالك رحمه الله تعالى يُعد أول من صنف في الصحيح مطلقًا في كتابه الموطأ، كما قال الإمام الشافعي رحمه الله تعالى: لا أعلم كتابًا في الأرض أصح من كتاب مالك(١).

لكنه كما سبق، مزجه بأقوال الصحابة، والتابعين.

أول من صنف في الصحيح المجرد: أول من صنف في الصحيح المجرد، الإمام البخاري، ثم تبعه تلميذه الإمام مسلم بن الحجاج رحمهما الله تعالى(٢).

---

(١) فتح المغيث (١/ ٤١)، النكت للزركشي (١/ ٢٧٩).

(٢) المرجعان السابقان، والنكت الوفية للبقاعي (١/ ١٠٨).

أولاً: الإمام البخاري:

اسمه: أبو عبدالله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الجُعفي، المعروف بالبخاري.

مولده ووفاته: ولد في شوال سنة (١٩٤هـ)، وتوفي في (٢٥٦هـ) (١).

اسم الكتاب: «الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ، وسننه، وأيامه».

مدة تأليفه: ألفه البخاري، في ستة عشر عامًا، وخرجه من بين ستمائة ألف حديث، وكان يقول: جعلته حجة بيني وبين الله تعالى.

سبب تأليف الكتاب:

سبب تأليف الإمام البخاري للصحيح كما أخبر رحمه الله تعالى أمران:

الأول: رغبة شيخه إسحاق بن رَاهُويَه، في جمع كتاب مختصر لصحيح سنة رسول الله ﷺ.

الثاني: رؤيا رآها الإمام البخاري في منامه، حيث رأى رسول الله في النوم وبيده مِروحة يذب بها عن رسول الله ﷺ، فقال له بعض المعبرين: أنت تذب الكذب عن رسول الله ﷺ (٢).

ما تميز به صحيح البخاري:

أهم ما يميز صحيح البخاري، وكان سببًا قويًّا في قبول الأمة له، والوثوق فيما حواه من أحاديث النبي ﷺ؛ شرط البخاري في كتابه الصحيح، حيث لم يكتف البخاري بالشروط الخمسة المتفق عليها في الحديث الصحيح، بل زاد شرطين عليها وهما:

الشرط الأول، وهو: شرطه في الرجال الذين ذكر أحاديثهم في كتابه، وهم أهل

(١) راجع ترجمته في سير أعلام النبلاء للذهبي (١٢/ ٣٩١).
(٢) مقدمة فتح الباري لابن حجر (ص٧).

الطبقة الأولى من الرواة الذين عُرفوا بالعدالة والضبط، وبطول ملازمتهم لشيوخهم المكثرين من الرواية عنهم.

قال الحافظ ابن حجر: فأما الطبقة الأولى فهم شرط البخاري، وقد يخرج من حديث أهل الطبقة الثانية ما يعتمده من غير استيعاب(١).

الشرط الثاني، وهو: شرطه في السند الْمُعَنْعَن، وهو الذي يروي الراوي عن شيخه بصيغة «عن»، وهو محمول على الاتصال بشرطين:

١- أن لا يكون الراوي «الْمُعَنْعَن» مدلسًا.

٢- أن يثبت اتصال الراوي بشيخه الذي روى عنه بالعَنْعَنة.

ثمرة هذه الشروط:

ترتب على ذلك، أن البخاري اضطر إلى تكرار الكثير من الأحاديث في كتابه؛ لعدم توفر غيرها على شرطه، وربما علق بعضها في الموضع المكرر، أو اختصره لعدم وجود طريق آخر على شرطه.

عدد أحاديثه:

ذكر الإمام ابن الصلاح رحمه الله في مقدمته «علوم الحديث»، أن عدد أحاديث صحيح البخاري، سبعة آلاف ومائتان وخمسة وسبعون (٧٢٧٥) حديثًا بالمكرر، وبغير المكرر، أربعة آلاف حديث (٤٠٠٠).

وتابعه الإمام النووي في مختصره لعلوم الحديث لابن الصلاح (التقريب)، وكذا الحافظ ابن كثير في علوم الحديث له، وغيرهما(٢).

---

(١) فتح الباري لابن حجر (١/٩)، تدريب الراوي (١/٩٧).

(٢) مقدمة ابن الصلاح (ص٢٠)، النكت لابن حجر (١/١٣٥)، تدريب الراوي (١/١٠٩) بتصرف.

إلا أن الواقع يدل على خلاف ما ذهبوا إليه، والذي بينه الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى في مقدمته لشرح الصحيح «هدي الساري» هو أن أحاديث الصحيح المسندة المتصلة بغير تكرار، ألفان وستمائة حديث، وحديثان (٢٦٠٢) (١).

والسبب في ذلك؛ أن البخاري كان يُقَطع الحديث الواحد إلى جُمل، ويضعها على حسب الموضوع المتعلق بها، فعدها بعضهم حديثًا مستقلاً، بينما من عرف منهج البخاري جعلها حديثًا واحدًا.

وأن جملة ما فيه من الأحاديث بالمكرر سوى المعلقات، والمتابعات: سبع وتسعون وثلاثمائة وسبعة آلاف حديث (٧٣٩٧).

وجملة ما فيه من المعلقات، اثنان وأربعون وثلاثمائة وألف حديث (١٣٤٢).

وأكثرها مكرر مخرج في أصل الكتاب، عدا مائة وستين حديثًا (١٦٠).

والمتابعات، أربعة وأربعون وثلاثمائة (٣٤٤) حديثٍ.

إذًا جملة ما في الكتاب من الحديث المتصل، والمعلق، والمتابعات، والشواهد: تسعة آلاف واثنان وثمانون حديثًا (٩٠٨٢) حديثًا بالمكرر، وبغير المكرر (٣١٠٦) (٢).

ثانيًا: الإمام مسلم بن الحجاج:

اسمه: أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم بن ورد القُشَيري النيسابوري المعروف بالإمام مسلم.

---

(١) فتح الباري لابن حجر (١/ ٨٤).

(٢) النكت للزركشي (١/ ١٨٩)، النكت لابن حجر (١/ ٢٩٨)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث لأبي شهبة (ص٢٥٢).

مولده: ولد سنة (٢٠٤هـ)، وقيل: (٢٠٢هـ)، وقيل (٢٠٦هـ).

وفاته: توفي سنة (٢٦١هـ) (١).

اسم الكتاب:

لم ينص الإمام مسلم رحمه الله تعالى في كتابه على تسميته؛ لذلك وقع الخلاف في اسمه، وبعضها إيماء من الإمام مسلم نفسه، ومنها:

١- المسند، أو المسند الصحيح، فقال رحمه الله تعالى: «ما وضعت شيئًا في كتابي هذا المسند إلا بحجة»، وقال: صنفت هذا المسند الصحيح من ثلاثمائة ألف حديث مسموعة(٢).

٢- المسند الصحيح المختصر من السنن بنقل العدل عن العدل عن رسول الله ﷺ.

هكذا سماه ابن خير الإشبيلي في الفِهْرِست، وهذه التسمية غير معروفة عند غالب شراح الصحيح، ولم يذكروها.

٣- الصحيح، أو صحيح مسلم، ذكره بهذا الاسم: ابن الأثير، والنووي، والذهبي، وغيرهم، وهو أشهر أسمائه، قال السمعاني: « المشهور كتاب الصحيح في الشرق والغرب »(٣).

٤- الجامع، أو الجامع الصحيح، ذكره بهذا الاسم: الحافظ ابن حجر، وحاجي خليفة، وغيرهما(٤).

---

(١) راجع ترجمته في سير أعلام النبلاء للذهبي (١٢ / ٥٥٧).
(٢) راجع قرة عين المحتاج شرح مقدمة مسلم بن الحجاج للأثيوبي (١ / ٢٧).
(٣) الأنساب للسمعاني (١٠ / ٤٢٦).
(٤) كشف الظنون حاجي خليفة (١ / ٥٥٥).

ولعل هذا الأخير هو الراجح، لكونه مطابقًا لما في الكتاب، حيث احتوى الكتاب على أبواب العلم الثمانية، والتي يسمى الكتاب الذي جمعها بالجامع.

مدة تأليفه:

قال الإمام أحمد بن سلمة النيسابوري تلميذ الإمام مسلم رحمهما الله تعالى: كنت مع مسلم في تأليف صحيحه خمس عشرة سنة(١).

بينما قال الإمام النووي: وقد انتخب علمه ولخص ما ارتضاه في هذا الكتاب، وبقي في تهذيبه، وانتقائه ست عشرة سنة(٢).

ولعل الأقرب للصواب قول تلميذ الإمام مسلم، لكونه ملازمًا له فهو أدرى من غيره، والله أعلم.

سبب تأليف الكتاب:

بيَّن الإمام مسلم في مقدمة صحيحه أن سبب تصنيفه لهذا الكتاب أمران:

الأول: إجابة لما طلبه أحد تلامذته، ورأى في ذلك نفع كثير له، ولغيره من المسلمين، وأجاب طلبه.

الثاني: ما رآه من سوء صنيع بعض من نصّب نفسه محدثًا، وعدم تورعهم عن التحديث بالضعيف، والموضوع، والمنكر من الأحاديث، فأراد أن يستغنوا بكتابه عن هذه الأحاديث.

---

(١) تدريب الراوي (١/٩٦).
(٢) تدريب الراوي (١/٩٨).

شرطه في كتابه:

كان الإمام مسلم رحمه الله تعالى من العلماء الجهابذة المعروفين بمعرفة الرواة جرحًا وتعديلاً، وطبقة كل راوٍ، شأنه في ذلك شأن مشايخه كالإمام أحمد، والبخاري، وأبو زرعة، وغيرهم.

ولذا كما قال ابن رجب وغيره، فإنه لا يخرج إلا حديث الثقة الضابط، ومن في حفظه بعض شيء، وتكلم فيه لحفظه، لكنه يتحرى في التخريج عنه، ولا يخرج عنه إلا ما لا يقال إنه مما وهم فيه.

وقد نبه على ذلك في مقدمته حين قسّم كتابه إلى ثلاثة أقسام، وتكلم على كل قسم.

مما سبق يظهر أن مسلمًا رحمه الله تعالى، راعى في كتابه شروط الصحة العامة، مع أنه أيضًا راعى في رجاله أهل الطبقة الأولى والثانية بخلاف البخاري؛ فلم يكثر من الرواية عن أهل الطبقة الثانية كمسلم.

واكتفى في الإسناد الْمُعَنْعَن بإمكان اللقاء مع المعاصرة، ولم يشترط ثبوت اللقاء كالبخاري، رحمهما الله تعالى(١).

عدد أحاديث صحيح مسلم:

اختلف العلماء قديمًا، وحديثًا في عدد أحاديث صحيح مسلم رحمه الله تعالى؛ نظرًا لما فيه من المكرر، والمتابعات، والشواهد، فمن عّد الأصول فقط خرج بعدد غير من عدها بالمتابعات، والشواهد، والمكرر، وهكذا.

---

(١) تدريب الراوي (١/ ١٣٦)، قرة عين المحتاج (١/ ٣١)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (٢٣٧).

١- قال أحمد بن سلمة تلميذ الإمام مسلم، إن فيه: اثنا عشر ألف حديث.

قال الذهبي معلقًا: يعني بالمكرر.

٢- وقال الميانجي، إن فيه: ثمانية آلاف حديث.

قال الزركشي معلقًا عليه: لعلَّ هذا الأقرب.

٣- قال أبو قريش الحافظ، إن فيه: أربعة آلاف حديث.

وعلق ابن الصلاح عليه، بأن هذا غير المكرر، والله أعلم.

٤- وذكر حاجي خليفة، وصديق حسن خان، أن عدد أحاديثه: سبعة آلاف ومائتان وخمس وسبعون حديثًا (٧٢٧٥).

٥- والواقع في النسخة المطبوعة بترقيم الشيخ محمد فؤاد عبدالباقي، أن فيه: ثلاثة آلاف وثلاثة وثلاثون حديثًا (٣٠٣٣) من غير المكرر، وهذا الراجح.

وعدها الشيخ مشهور حسن، فبلغت: خمسة آلاف وسبعمائة وسبعون حديثًا (٥٧٧٠) بالمكرر.

إلا أن ترقيم الشيخ محمد فؤاد عبدالباقي كان للأصول دون المتابعات والشواهد، وقد تتبعها الشيخ مشهور فبلغت: ألف وستمائة وخمسة عشر حديثًا (١٦١٥) ما عدا ثلاثة أحاديث في المقدمة، فيكون عدد أحاديث الكتاب بالمكرر (٧٣٨٥) ما عدا أحاديث المقدمة، وهي (١٠) عشرة أحاديث.

ثم رقمه الشيخ خليل مأمون بالمكرر فبلغ (٧٤٧٩) **حديثًا وهو الراجح**[١].

الموازنة بين الصحيحين:

اتفق العلماء على أن الصحيحين أصح الكتب قاطبة، ولكنهم اختلفوا أيهما أصح؟

(١) راجع: تدريب الراوي (١/ ١١١)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (٢٥٢).

فالذي ذهب إِليه جمهور العلماء أن صحيح البخاري أصح الكتابين، وأكثرهما فوائد.

بينما ذهب أبو علي النيسابوري شيخ الحاكم إِلى ترجيح صحيح مسلم على صحيح البخاري، روى عنه أنه قال: ما تحت أديم السماء كتاب أصح من كتاب مسلم، وهو رأي علماء المغرب.

نظراً لسهولة تناول مسلم على البخاري، وحسن البيان والسياق والترتيب بسرد الروايات التي هي في موضوع واحد في مكان واحد، فهذا مما امتاز به صحيح مسلم على البخاري.

والحق مع الجمهور؛ لأن الترجيح يرجع إِلى شروط الصحة، وهي أتم في صحيح البخاري عن مسلم.

وإِليك التفصيل:

١- أما رجحانه من حيث اتصال السند؛ فلأن البخاري اشترط في الإِسناد الْمُعَنْعَن أن يعاصر الراوي من روى عنه، وأن يثبت لقاؤه به ولو مرة.

وأما مسلم فاكتفى بمطلق المعاصرة مع إِمكان اللقيا، ولم يشترط اللقيا بالفعل.

٢- وأما رجحانه من جهة العدالة، والضبط؛ فلأن الرجال الذين تُكلم فيهم في صحيح مسلم أكثر من الرجال الذين تُكلم فيهم في صحيح البخاري.

وبيانه: أن الرجال الذين انفرد بهم البخاري أربعمائة وخمسة وثلاثون رجلاً (٤٣٥)، والمُتكلم فيهم منهم نحو من ثمانين رجلاً (٨٠)، وإِن كان سبب كلام العلماء فيهم في روايات خارج الصحيح، أو بجرح لا يقدح في الراوي، وأما الذين انفرد بهم مسلم ستمائة وعشرون رجلاً (٦٢٠)، والمُتكلم فيهم منهم مائة وستون رجلاً (١٦٠).

ولا شك أن الرواية عمن لم يُتَكلم فيهم أصلاً أولى من الرواية عمن تُكلم فيه، وإِن لم يكن ذلك قادحًا.

٣- وأما رجحانه من حيث عدم الشذوذ والعلة؛ فلأن ما انتقد على البخاري من الأحاديث أقل عدداً مما انتقد على مسلم؛ فإن الأحاديث التي انتقدت عليهما بلغت مائتي حديث وعشرة (٢١٠) اختص البخاري منها بثمانية وسبعين (٧٨)، واشتركا في اثنين وثلاثين حديثًا (٣٢)، وانفرد مسلم بالباقي وهو مائة حديث (١٠٠).

٤- هذا مع اتفاق العلماء على أن البخاري أجلُّ من مسلم في العلوم، وأعرف بصناعة الحديث منه، وأن مسلمًا تلميذه، ولم يزل مسلم يستفيد العلوم منه ويتتبع آثاره وطريقته في الجمع والتحقيق حتى قال الدارقطني: لولا البخاري لما راح مسلم ولا جاء[١].

هل استوعب البخاري ومسلم كل الصحيح؟

لم يستوعب البخاري ومسلم كل الأحاديث الصحيحة، ولا التزما إخراج كل الصحاح، وإنما أخرجا من الصحيح ما هو على شرطهما، وليس أدل على ذلك من قولهما:

فقد قال البخاري: «ما وضعت في كتابي الجامع إلا ما صح، وتركت من الصحاح مخافة الطول»[٢].

وقال رحمه الله تعالى: «أحفظ مائة ألف حديث صحيح، ومائتي ألف حديث غير صحيح»[٣].

وقال مسلم في صحيحه: «ليس كل شيء صحيح عندي وضعته هنا، إنما وضعت ما أجمعوا عليه»[٤].

---

(١) راجع: النكت على ابن الصلاح للزركشي (١/ ١٦٧)، فتح المغيث (١/ ٤٢)، تدريب الراوي (١/ ٩٦) بتصرف.

(٢) راجع: مقدمة فتح الباري (ص٧)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص٢٣٨).

(٣) راجع: مقدمة ابن الصلاح (ص٢٠)، مقدمة فتح الباري (ص٧).

(٤) راجع: مقدمة ابن الصلاح (ص٢٠)، تدريب الراوي (١/ ١٠٤).

وقال رحمه الله تعالى: صنفت هذا المسند الصحيح من ثلاثمائة ألف حديث مسموعة.

ومما يدل على ذلك أيضًا أنهما قد صححا أحاديث ليست في كتابيهما، وأن الترمذي وغيره كثيراً ما ينقل عن البخاري تصحيح أحاديث ليست في الصحيح، وإنما هي في السنن وغيرها.

وكذلك اشتملت الكتب المعتمدة غير الصحيحين على كثير من الأحاديث الصحيحة مما ليس في الصحيحين، وفي كتب الأحاديث التي التزمت الصحة كصحيح ابن خزيمة وابن حبان وغيرها، ومن أهمها المستخرجات(١)،

مما سبق يظهر، أن قول الإمام أبو عبدالله محمد بن يعقوب بن الأخرم الحافظ (ت٣٤٤هـ): «قل ما يفوت البخاري ومسلمًا من الأحاديث الصحيحة»، قول غير دقيق، ويخالف الواقع الملموس(٢).

هل كل ما في البخاري ومسلم على شرطهما؟ (أو في نفس الدرجة من الصحة).

ليس كل ما في البخاري ومسلم على شرطهما؛ لأن فيهما ما هو موضوع الكتاب من الأحاديث المخرجة بالإسناد المتصل، وهذه التي على شرطهما(٣)، وفيهما المعلقات، ولم يلتزما فيها ما اشترطاه في الأحاديث المسندة المتصلة، فما هو حكم المعلقات في الصحيحين:

«**حكم المعلقات في الصحيحين**»:

من المعلوم أن حكم الحديث المعلق: الضعف للجهالة بالرَّاوي الساقط من الإسناد، لكن المعلقات في الصحيحين لها حكم خاص، وبيان ذلك كما يلي:

(١) راجع: الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص٢٣٨).
(٢) مقدمة ابن الصلاح (ص٢٠).
(٣) الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص٢٣٨).

أولاً: حكم المعلقات في صحيح البخاري(١):

وهي الأحاديث المرفوعة التي لم يوصل إسنادها في صحيحه، وهي على نوعين:

النوع الأول: ما يوجد في موضع آخر من كتابه متصلاً.

النوع الثاني: ما لا يوجد إلا معلقًا.

فالأول: وهو ما يوجد في موضع آخر من كتابه موصولاً، فالسبب في تعليقها أن البخاري من عادته ألا يكرر شيئًا إلا لفائدة، فإذا كان الحديث الواحد يشتمل على عدة أحكام يضطر لتكراره في عدة أبواب، قَطَّع الحديث إذا كانت جُمْله يمكن انفصالها عن بعضها، و لا يكاد يكرر الإسناد أيضًا بل يغاير بين شيوخه أو شيوخ شيوخه ونحو ذلك.

أما إذا كان له إسناد واحد، واشتمل على أحكام واحتاج إلى تكرارها، فإما أن يختصر المتن، أو يختصر الإسناد، واختصار الاسناد هو المعلق.

وأما الثاني: وهو ما لا يوجد فيه إلا معلقًا. فعلى صورتين:

الأولى: إما أن يأتي بصيغة الجزم، كقال، ورَوَى، وذَكر، وحدّث.

الثاني: إما أن يأتي بغير صيغة الجزم، كقيل، ورُوِي، وذُكر، ويُحكى، وعن فلان، ويقال، وتُسمى بصيغة التمريض.

حكم الصورة الأولى: وهي ما علقه البخاري بصيغة الجزم، فإن روايته بهذه الصيغة لحديث معلق حُكْمٌ بِصِحَّته إلى من علّقه، فلو علّقه إلى النبي ﷺ كان صحيحًا، وكذا إلى الصحابي، وأما إن علقه إلى ما دون الصحابي فننظر في باقي الرواة الذين ذكرهم في الإسناد، فإن حكم بعدالتهم، وتوفرت باقي شروط الصحة فهو صحيح، وإذا لم يتوفر فيه شروط الصحة فيُحكم بضعفه.

(١) للمزيد راجع بحثي «معلقات الإمام البخاري في صحيحه: دراسة تحليلية» وهو منشور على الشبكة.

ويكون السبب في تعليق ما صح: لكونه ليس على شرطه، وإن صححه غيره أو حسنه.

مثال المعلق الصحيح مما ذُكر بصيغة الجزم: قول البخاري في كتاب الصوم: وقال صِلة، عن عمار: (من صام يوم الشك فقد عصى أبا القاسم) (١).

مثال المعلق الحسن مما ذُكر بصيغة الجزم:

ما ذكره في كتاب الطهارة: وَقَالَ بَهْزُ بْنُ حَكِيم، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اللَّهُ أَحَقُّ أَنْ يُسْتَحْيَا مِنْهُ». وهو حديث حسن مشهور، أخرجه أصحاب السنن(٢).

مثال الضعيف، وذكره بصيغة الجزم أيضًا: قوله في كتاب الزكاة: قال طاووس: قال معاذ بن جبل لأهل اليمن: «ائتوني بعَرْضٍ ثيابٍ خميصٍ، أو لبيسٍ في الصدقة»(٣).

---

(١) علقه البخاري في صحيحه (٣/٢٧)، وأخرجه البزار في «مسنده» «١/٤٩٨- كشف» رقم «١٠٦٦» من طريق عبد الله بن سعيد المقبري عن جده عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام ستة أيام من السنة يوم الأضحى ويوم الفطر وأيام التشريق واليوم الذي يشك فيه من رمضان. وذكره الهيثمي في «المجمع» «٣/٢٠٧»، وقال: رواه البزار وفيه عبد الله وله طريق آخر.

(٢) علقه البخاري في صحيحه: كتاب الطهارة- بَابُ مَنِ اغْتَسَلَ عُرْيَانًا وَحْدَهُ فِي الخَلْوَةِ، وَمَنْ تَسَتَّرَ فَالتَّسَتُّرُ أَفْضَلُ (١/٦٤). وأخرجه أبو داود في سننه-كتاب الحمَّام- باب ما جاء في التعري (٤/٤٠/٤٠١٧)، والترمذي في سننه- كتاب الأدب- باب ما جاء في حفظ العورة (٤/٤٠٧/٢٩٧٤و٣٠٠٢)، والنسائي في الكبرى- كتاب آداب إتيان النساء- باب نظر المرأة إلى عورة زوجها (٨/١٨٧/٨٩٢٣)، وابن ماجه في السنن- كتاب النكاح- باب التستر عند الجماع (٣/١٠٦/١٩٢٠).

(٣) علقه البخاري في صحيحه: كتاب الزكاة – باب العرض في الزكاة (٢/١١٦). وأخرجه الحارث ابن أبي أسامة في مسنده، كما في بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث، للحارث بن أبي أسامة (ت:٢٨٢هـ). وقوله: (بعرض) هو كل ما عدا النقود. (خميص) ثوب صغير مربع ذو خطوط. (لبيس) ملبوس أو كل ما يلبس.

فـإسناده إلى طاووس صـحـيح، لكن طاووس لـم يسـمع من مـعـاذ، فـالإسناد منقطع، فلا يكون صحيحًا.

فائدة:

من عـرف هذا اسـتطاع أن يرد عـلى كـلام ابن حـزم فـي تضـعـيـفـه لحـديث: «ليكونن في أمتي أقوام يستحلون الحِرَ والحرير والخمر والمعازف... الحديث»[1].

بحجة أن البخاري قال فيه: قال هشام بن عمار: حدثنا صدقة بن خالد، حدثنا عبدالرحمن بن يزيد، حدثنا عطية بن قيس الكلابي، حدثنا عبدالرحمن بن غُنْم الأشعري، حدثني أبو عامر، أو أبو مالك الأشعري فرفعه.

فقال: إن الإسناد منقطع بين البخاري، وهشام، ورد عليه الأئمة بما يلي:

١- أن البخاري لقي هشام بن عمار وسمع منه، والسبب في ذكر البخاري له بهذه الصيغة للتردد الحاصل من هشام في اسم الصحابي، والمعروف أن الحديث من رواية عبدالرحمن، عن أبي مالك الأشعري.

٢- أن الحديث جاء متصلاً من غير طريق البخاري.

٣- أنه وإن كان في ظاهره الانقطاع إلا أن هذا في الصحيحين لا يلحق بالانقطاع القادح.

وعلى هذا فما ذكره البخاري عن شيوخه بصيغة الجزم فهو متصل لا معلق، وهذا رأي جمهور المحققين بخلاف المغاربة الذين قالوا إنه معلق وذكره للاستشهاد وليس للاحتجاج، والله أعلم[2].

القسم الثاني من المعلقات عند البخاري: وهو ما كان بغير صيغة الجزم (أي جاء بصيغة التمريض) مما لم يورده في موضع آخر متصل.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الأشربة -باب ما جاء فيمن يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه (٧/١٠٦ ح٥٥٩٠).

(٢) راجع: فتح الباري (١/١٧)، النكت (١/٣٣١).

فلا يوجد من هذا النوع ما يلتحق بشرطه إلا مواضع يسيرة قد أوردها بصيغة التمريض لكونه ذكرها بالمعنى، أو لأنه قد اختصره، وذلك لاختلاف العلماء في جواز اختصار الحديث، أو لاختلافهم في حكم الرواية بالمعنى، فلمعرفة الخلاف يأتي بصيغة التمريض، وباقي المعلقات من هذا النوع ليست على شرطه

وهذا النوع لا يستفاد منه الصحة ولا عدمها، بل يحتمل فيه الصحيح، والحسن، والضعيف، فالواجب البحث على كل حديث حتى تعرف منزلته من الصحة أو غيرها.

وقد وُجِدَ بالاستقراء والتتبع في الأحاديث التي علقها بصيغة التمريض ما هو صحيح عنده قد رواه متصلاً في موضع آخر، ورواه بصيغة التمريض لما سبق.

أو صحيح عند غيره، كمسلم، والترمذي وغيرهما، ومنه الضعيف(١).

مثال المعلق الصحيح الذي ذكره بصيغة التمريض:

قول البخاري في كتاب الصلاة: «ويذكر عن عبدالله بن السائب قال: قرأ النبي ﷺ المؤمنون في الصبح، حتى إذا جاء ذكر موسى، وهارون، أو ذكر عيسى أخذته سَعلة فركع». أخرجه مسلم(٢).

مثال الحسن منه:

قوله في الزكاة: ويذكر عن سالم، عن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ: «لا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق»(٣). أخرجه أبو داود، والترمذي، وابن ماجه من حديث سفيان بن حسين، عن الزُّهْري، عن سالم، عن أبيه به

(١) راجع: الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص٢٥٤).

(٢) علقه البخاري في صحيحه –كتاب الأذان– باب الجمع بين السورتين في الركعة (١/١٥٤). ومسلم في صحيحه: كتاب الصلاة – باب القراءة في الصبح (١/٣٣٦ ح٤٥٥)، وراجع النكت (١/١٨١).

(٣) علقه البخاري في صحيحه –كتاب الزكاة –باب لا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع (٢/١١٦). وراجع تغليق التعليق (٣/١٤).

مطولاً، وسفيان ثقة إلا أنه ضعيف في الزُّهْري، لكن له شاهد من حديث أبي بكر رضي الله عنه، عند ابن ماجة، وأحمد وغيرهما.

وحديث سويد بن غفلة عند أبي داود، وابن ماجة وغيرهما أيضًا، فارتقى الحديث إلى الحسن، والله أعلم.

مثال الضعيف منه:

قوله في الوصايا: «ويذكر أن النبي ﷺ قضى بالدين قبل الوصية» وصله الترمذي، وغيره من طريق الحارث الأعور، عن علي رضي الله عنه، والحارث ضعيف جدًّا(١).

ومنه ما يجبر بشيء آخر؛ لأن طريقه فرد، ومنه ما لا يجبر، ويبينه البخاري بقوله: «لا يصح»، وغيره.

فائدة مهمة:

ظهر مما سبق أن الذي ينزل عن شرط البخاري من التعليق الجازم جملة كثيرة، وأن الذي علقه بصيغة التمريض متى أورده في معرض الاحتجاج والاستشهاد فهو صحيح، أو حسن، أو ضعيف ينجبر، وإن أورده في معرض الرد فهو ضعيف عنده، وقد ظهر ذلك.

هذا ما يتعلق بالمرفوع، أما الموقوف:

فإن ذكره بصيغة الجزم فهو صحيح عنده، ولو لم يبلغ شرطه.

وأما ما جاء بغير صيغة الجزم فهو ضعيف.

وقد يعلق الحديث عن شخصين، ولهما إسنادان مختلفان، أحدهما صحيح، والآخر ضعيف فيعبر عن هذا بصيغة التمريض.

---

(١) علقه البخاري في صحيحه -كتاب الوصايا (٤/٥). وراجع تغليق التعليق (٣/٤١٩).

هذا بالنسبة إلى ما صرح بنسبته إلى قائله، فما هو حال من لم يصرح به إلى قائله، كالأحاديث التي يوردها في تراجم الأبواب:

فهذه منها الصحيح، وهو كثير، ومنها الضعيف، ولا علاقة له بأقسام التعليق، والله أعلم(١).

ثانيًا: حكم المعلقات في صحيح مسلم: المعلقات في صحيح مسلم قليلة عن البخاري فقد عدها الإمام أبو علي الجياني أربعة عشر حديثًا، وجعلها النووي، وابن الصلاح، ومن تبعهما اثني عشر حديثًا، على أن الجياني، ومن تبعه قالوا: إنها أربعة عشر حديثًا، ولما سردوها سردوا فيها حديثًا مكررًا لابن عمر، فصاروا ثلاثة عشر حديثًا.

وأسقط ابن الصلاح، والنووي في عَدِّهما حديثًا لابن عمر، قال مسلم فيه: حدثنا حب لنا عن إسماعيل بن زكريا، عن الأعمش، في الصلاة على النبي ﷺ، في كتاب الصلاة.

على أنه وصله فقال: حدثنا محمد بن بكار، حدثنا إسماعيل به.

فصار العدد كما قال ابن الصلاح، ومن تبعه.

وأما حكمها: فهو حكم المعلقات في صحيح البخاري مع أنه فرغ البحث فيها وتبين أنها صحيحة، كما قال النووي في مقدمته لشرح مسلم: «ولا شيء من هذا والحمد لله يخرج لما وجد ذلك فيه من حَيّز الصحيح، وهي موصولة من جهات صحيحة، لا سيما ما كان منها مذكوراً على وجه المتابعة، ففي نفس الكتاب وصلها، فاكتُفيَ بكون ذلك معروفًا عند أهل الحديث، والله أعلم(٢).

---

(١) راجع: فتح المغيث (١/ ٧١)، تدريب الراوي (١/ ١٢٤)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص٢٥٣).

(٢) راجع: المصدر السابق.

مصنفات أخرى في الحديث الصحيح:

لقد سمى بعض العلماء مصنفاتهم الحديثية، باسم الصحيح إلا أنهم لم يتحروا الدقة التي تحراها البخاري ومسلم رحمهما الله تعالى، فوقع في كتبهم الحسن، والضعيف، بل وغيره.

ومنها:

١- صحيح ابن خزيمة، للإمام محمد بن إسحاق بن خزيمة (ت٣١١هـ)، واسم الكتاب: «المسند الصحيح المتصلُ بِنقل العدل عن العَدْل من غير قطع في السند، ولا جرح في النقلة».

وهو كتاب عظيم الشأن، عُرف صاحبه فيه بالتحري، حتى أنه يتوقف في التصحيح لأدني كلام في الإسناد، فيقول: «إن صح الخبر»، أو «إن ثبت كذا»، ونحو ذلك.

قال الخطيب: شرط فيه على نفسه إخراج ما اتصل سندُهُ بنقل العدل عن العدل إلى النبي ﷺ.

إلا أن العلماء أخذوا عليه أنه خرج لطائفة ممن ليسوا على شرطه فوقع في كتابه غير الصحيح من الحسن والضعيف(١).

٢- صحيح ابن حبان، للإمام محمد بن حبان البستي (ت٣٥٤هـ)، تلميذ ابن خزيمة، اسم الكتاب: «التقاسيم والأنواع»، وهو على ترتيب مخترع ليس على الأبواب، ولا على المسانيد، والكشف منه عسير جدًّا، وقد صرح في مقدمة الكتاب سبب انتهاجه لهذا المنهج الصعب في الكتاب، فقال: كي يعتمد الناس فيه على الحفظ، ولا يعتمدون على شيء من الترتيب المعروف.

(١) الجامع لأخلاق الراوي للخطيب البغدادي (٢/ ١٨٥).

وقد صرح في مقدمة كتابة بمنهجه، وشرطه في انتقاء الأحاديث الصحيحة، حيث قال: شرطنا فيما أودعناه كتابنا هذا من السنن، فإنا لم نَحْتَجّ فيه إلا بحديث اجتمع في كل شيخ من رواته خمسة أشياء:

الأول: العدالةُ في الدين بالستر الجميل.

الثاني: الصدق في الحديث بالشهرة فيه.

الثالث: العقل فيما يُحدِّثُ من الحديث.

الرابع: العلم بما يحيل من معاني ما يَروي.

الخامس: المتعرِّي خبره عن التدليس.

فكل من اجتمع فيه هذه الخصال الخمس احتججنا بحديثه، وبنينا الكتاب على روايته، وكُلَّ من تعرَّى عن خصلة من هذه الخصال الخمس لم نحتج به(١).

وقد أخذ العلماء عليه مآخذ وقعت في كتابه، لتخريجه لحديث طائفة ممن ليسوا على شرطه، كما أُخذ على شيخه ابن خزيمة كذلك هذه المآخذ، والله أعلم.

٣- مستدرك الحاكم، للإمام أبي عبدالله النيسابوري (ت٤٠٥هـ)، وسيأتي الكلام عليه تفصيلاً إن شاء الله تعالى.

٤- صحيح ابن السكن، أبو علي سعيد بن عثمان البغدادي (ت٢٩٤هـ)، اسم الكتاب: «الصحيح المنتقى»، ويسمى أيضًا: «السنن الصحاح المأثورة عن رسول الله ﷺ»، وهو كتاب محذوف الأسانيد، جعله أبوابًا في جميع ما يحتاج العبد من الأحكام، ضمَّنهُ ما صح عنده من السنن المأثورة.

(١) مقدمة صحيح ابن حبان (١/ ١٥١).

٥- المختارة للضياء المقدسي، أبو عبدالله محمد بن عبدالواحد السعدي المقدسي (ت٦٤٣هـ)، واسمه كما في الرسالة المستطرفة: «الأحاديث الجياد المختارة مما ليس في الصحيحين، أو أحدهما».

وهو مرتب على الأسانيد على حروف المعجم لا على الأبواب، ولم يكمل، وذكر فيه أحاديث لم يُسْبَق إلى تصحيحها، لكن عمدته فيه على تخريج الحديث بأسانيده إلى أصحاب المصنفات، كمسند أبي يعلى، ومعاجم الطبراني وغيرها.

وهذا الكتاب يغلب عليه الحديث الصحيح، لكن فيه ما هو معلّ، كما ذكر المقدسي في مقدمته حيث قال:

هذه أحاديث اخترتها مما ليس في البخاري، ومسلم، إلا أنني ربما ذكرتُ بعض ما أورده البخاري تعليقًا، وربما ذكرنا أحاديث بأسانيد جياد لها علةٌ، فنذكر بيان علتها حتى يعرف ذلك.

كما أن فيه أحاديث سكت عنها ولا تصح، فشأنه شأن كتب السنن المعروفة الأربعة التي يغلب عليها الصحة، وفيها غير الصحيح، فلا يصح إطلاق وصف الصحة عليه، إلا أنه امتاز بكون ما فيه من الصحيح فهو مما يزيد على البخاري ومسلم، ومن هنا قدمه بعض المتأخرين على مستدرك الحاكم، قال ابن تيمية رحمه الله تعالى: هذا أصح من صحيح الحاكم. ا.هـ(١).

وقال السخاوي في فتح المغيث: هي أحسن من المستدرك(٢).

أين نجد بقية الأحاديث الصحيحة التي فاتت البخاري، ومسلم؟

نجدها في الكتب المعتمدة المشهورة، ومنها ما اشترط الصحة، كابن خزيمة، وابن حبان، والمستدرك، ومنها من جمع بين الصحة، وغيرها، كموطأ الإمام

(١) تحرير علوم الحديث (٨٤٦-٨٤٩) بتصرف.
(٢) فتح المغيث (١/٥٧).

مالك بن أنس (ت١٧٩هـ)، بل ما فيه من المرفوع أصح من البخاري ومسلم، كما سبق بيانه.

ومسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني (ت٢٤١هـ).

وسنن أبي داود السِّجِسْتَانِي (ت٢٧٥هـ)، وسنن الترمذي (ت٢٧٩هـ)، وسنن النسائي (ت٣٠٣هـ)، وسنن ابن ماجه (ت٢٧٣هـ)، وسنن الدارمي (ت٢٥٥هـ)، وسنن الدارقطني (ت٣٨٥هـ)، والبيهقي (ت٤٥٨هـ)، وغيرها من الكتب المعتمدة[١].

بيان خطأ قولهم: «الصحاح الستة»:

شاع عند بعض المتأخرين إطلاق عبارة: «الصحاح الستة»، ويعنون بها الكتب الستة، وهي صحيح البخاري، ومسلم، وسنن أبي داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، وهذا إطلاق لا يصح، فأصحاب السنن الأربعة، لم يشترطوا صحة كل ما أوردوه من الأحاديث في كتبهم، وإن كان أكثر ما فيها من الصحيح الثابت عن النبي ﷺ، إلا أن فيها الحسن، والضعيف، بل والموضوع.

وأما عن تسمية سنن الترمذي «بالجامع الصحيح» فإنها أغلاط من الناشرين، وتسميته الصحيحة كما سماه الإمام الترمذي نفسه: «الجامع»، ولم يطلق عليه قط الصحة، كيف وقد علل فيه كثير من الأحاديث، وسماه كثير من المتأخرين «بالسنن».

ومن الأخطاء في ذلك أيضًا ما وصف به ابن السكن، والخطيب سنن النسائي: بأنه صحيح، وأن شرطه أقوى من مسلم، والحق أن فيه الصحيح، والضعيف، ويتبين بذلك خطأ مقالتهم.

---

(١) راجع: فتح المغيث (١/٥٦) الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص٢٦١).

ومع ذلك فالسنن الأربعة بعد الصحيحين لقلة الحديث الضعيف فيها بالنسبة لغيرها من السنن، والمسانيد، والله أعلم(١).

المستدركات على الصحيحين:

معنى الاستدراك، هو: تتبع إمام من الأئمة إماماً آخر في أحاديث فاتته ولم يذكرها في كتابه -وهي على شرطه-، أخرج عن رواتها في كتابه أو عن مثلهم، فيحصي المستدرِك، -بكسر الراء- هذه الأحاديث المتروكة، ويذكرها في كتاب يسمى: «المستدرَك» بالفتح.

ولقد أُلفت عدة كتب اسْتَدْرَكْتُ أحاديث الشيخين، أشهرها: «المستدرك على الصحيحين» للحاكم.

التعريف بصاحب المستدرك: هو الإمام الحافظ الكبير، أبو عبدالله محمد بن عبدالله بن محمد بن حمدون، أو حمدويه الضبيٌّ النيسابوري المعروف بالحاكم كان من بيت علم ومعرفة، ولد سنة إحدى وعشرين وثلاثمائة (٣٢١هـ)، لقي من أهل العلم العدد الكثير، ففي خراسان سمع من ألف شيخ، وفي غيرها من ألف شيخ-كما روى ذلك-، توفي رحمه الله بعد حياة حافلة بالعلم، وجمع الحديث النبوي، والتأليف، سنة ٤٠٥هـ(٢).

التعريف بكتاب المستدرك:

هذا الكتاب جمع فيه الحاكم ما هو على شرط الشيخين أو أحدهما، وزاد فيه ما أدَّاه اجتهاده إلى تصحيحه من الأحاديث وإن لم يكن على شرطهما، وربما أورد فيه ما لم يصح من الأحاديث منبهاً على ذلك.

---

(١) راجع: مقدمة ابن الصلاح (ص٤٠) الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص٢٦٣).
(٢) ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٧/١٦٢).

حكم أحاديث المستدرك: اختلف العلماء في الأحاديث التي استدركها الحاكم على الصحيحين، **وهل هي كذلك أم لا؟**

فذهب أبو سعد الماليني، وهو أحمد بن محمد الأنصاري (ت٤١٢هـ) إلى إنكار وجود أحاديث في المستدرك على شرط الشيخين.

ورد عليه الإمام الذهبي بقوله: وهذا غلو وإسراف.

وذهب ابن الصلاح: إلى أن الحاكم استدرك أحاديث كثيرة -وإن كان في بعضها مقال-، إلا أنه يصفو له شيء كثير، ورد عليه ابن كثير في مختصره: «إن ما يصفو له من ذلك قليل لا كثير».

وقد جمع الذهبي بين هذه الأقوال بمقالة إنصاف وتوسط؛ لأنه لخص المستدرك، فسَبَرَ أحاديثه، وعلم ما فيها، فقال: «في المستدرك جملة وافرة على شرطهما، أو شرط أحدهما، ولعل ذلك نحو نصف الكتاب، وفيه نحو الربع مما صح عنده، وفيه بعض الشيء، وما بقي وهو نحو الربع فهو مناكير واهيات لا تصح، وفي بعض ذلك موضوعات».

وقد كشف الحافظ ابن حجر الستر عن العذر في هذا التساهل من الحاكم في مستدركه وهو إمام، فقال: «إنما وقع للحاكم التساهل؛ لأنه سود الكتاب لتنقيحه فأعجلته المنية، وقد وجدت قريب نصف الجزء الثاني من تجزئة ستة من المستدرك، إلى هنا انتهى إملاء الحاكم»، وما عدا ذلك من الكتاب لا يؤخذ إلا بطريق الإجازة، والتساهل في القدر المُمْلَى قليل جدًّا بالنسبة إلى ما بعده.

ويقال: إن السبب في ذلك أنه صنف المستدرك في آخر حياته وقد أدركته غفلة.

قال الشيخ أبو شهبة: ولا مانع من توارد السببين.

وأما عن تصحيح الحاكم للأحاديث التي انفرد بها، فبعضهم قبلها مطلقًا، والبعض ردها ما لم يوافق على تصحيحها أحد من أهل العلم، والصحيح كما قال بدر الدين بن جماعة:

أنه يُتتبع ويُحكم عليه بما يليق بحاله من الصحة أو الحسن أو الضعف أو غيره، والله أعلم(١).

تنبيه مهم: تقدم معنا أن الإمام الذهبي قام بتلخيص كتاب المستدرك للحاكم، وتعقبه في مواضع كثيرة من الكتاب، لكنه أهمل مواضع أخرى؛ لأن عمل الذهبي التلخيص لا التنقيب بالنظر في صحة الأحاديث من عدمها، ومع التلخيص ربما نشط فيتعقب الحاكم في أحاديث وخاصة في الأحاديث الواهية، أو شديدة الضعف فلا يدل ذلك على إقراره على ما سكت عنه، وربما سكت ويلخص كلام الحاكم، فإذا قال الحاكم في الحديث: «حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه» قال الذهبي: «على شرطهما»، فهذا من الذهبي لا يعد موافقة ولا مخالفة كما يعتقد الكثير من الباحثين، وإنما هو سكوت، ومن هنا يتبين خطأ من يقول «**صححه الحاكم ووافقه الذهبي**»، ويعتبرون هذا تصحيحًا للأحاديث اعتمادًا على تتبع الذهبي لها، وهو خطأ كما هو واضح، والله أعلم.

المستخرجات على الصحيحين:

المستخرج: هو أن يعمد المحدّث إلى كتاب من كتب الحديث المسندة «كصحيح البخاري»، أو «صحيح مسلم» فيروي أحاديث ذلك الكتاب بأسانيده الخاصة بحيث يلتقي مع صاحب الكتاب في كل حديث مع شيخه، أو شيخ شيخه، ويجب أن يستخرج الحديث من طريق نفس الصحابي الذي أخرج صاحب الكتاب عنه الحديث.

---

(١) راجع: النكت ابن الصلاح لابن حجر (١/ ٦٤) فتح المغيث (١/ ٥٤)، تدريب الراوي (١/ ١١٣)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص٢٣٩-٢٤٤).

لكن لا يشترط أن يروي الحديث بنفس لفظ الكتاب الأصلي، وإنما يرويه، بحسب ما نقله إليه رجال سنده، مع احتمال أن يكون بينهما تفاوت في اللفظ، وربما كان تفاوتًا في المعنى.

وكذلك ما أخرجه المؤلفون القدامى في تصانيفهم المستقلة كالبيهقي، والبغوي وغيرهما قائلين: «رواه البخاري»، أو «مسلم»، أو «متفق عليه»، فقد وقع في بعضه تفاوت في المعنى وفي الألفاظ، ومرادهم من قولهم: «رواه البخاري، ومسلم» أنهما رويا أصله.

وعلى هذا فلا يجوز النقل من هذه الكتب، ويقال: رواه البخاري، أو مسلم، إلا إذا قابل الحديث بروايتهما، ووجده بلفظه، أو صرح صاحب المستخرج، أو هذه الكتب بأنه لفظه، والله أعلم(١).

فوائد المستخرجات:

وللمُسْتخرجات فوائد كثيرة، نبَّهَ عليها كثير من أهل العلم، وهي:

١- علو الإسناد: وذلك أن المستخرج مع تأخّرِ وفاتِه أو زمانِه، عن وفاة صاحب الكتاب الأصلي، كالبخاري أو مسلم، إلا أنه يروي الحديث بنفس عدد رواة الكتاب الأصلي، فيكون كأنه عاش في زمنه.

٢- الزيادة في ألفاظ الأحاديث، كتتمة حديث، أو سبب ورود حديث، مما لم يذكره صاحب الكتاب الأصلي.

٣- قوة الحديث بكثرة الطرق للترجيح عند المعارضة، ولدفع الغرابة عن الحديث سنداً ومتنًا، وغير ذلك من الفوائد، كتصريح المدلس بالسماع، وتعيين المبهم والمهمل، وغير ذلك.

(١) راجع: النكت للزركشي (١/٢٢٩) فتح المغيث (١/٥٤)، تدريب الراوي (١/١١٣)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص٢٣٩-٢٤٤).

قال الحافظ ابن حجر: «وكل علة أُعِلَّ بها حديث في أحد الصحيحين جاءت رواية المستخرج سالمة منها».

٤- وصل تعليق علقه الشيخين، أو أحدهما.

٥- رفع إشكال وقع في لفظ من الصحيحين، أو أحدهما.

٦- تمييز حديث المختلطين بما كان قبل الاختلاط، وما كان بعده[١].

أشهر المستخرجات: والكتب المخرجة كثيرة، منها ما استخرج على أحاديث الصحيحين، ومنها ما استخرج على أحاديث غيرهما، وأكثرها ما كان على الصحيحين.

أولاً: المستخرجات على «صحيح البخاري»:

١- المستخرج لأبي بكر أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل الإسماعيلي (ت٣٧١هـ).

٢- المستخرج لأبي بكر أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب البَرْقاني (ت٤٢٥هـ).

٣- المستخرج لأبي نُعيم أحمد بن عبدالله بن أحمد الأصبَهاني (ت٤٣٠هـ).

٤- المستخرج لأبي عبدالله محمد بن يعقوب بن الأخرم (ت٣٤٤هـ).

ثانيًا: المستخرجات على «صحيح مسلم»:

١- المستخرج، لأبي عوانةَ يعقوب بن إسحاق الإسْفَرَايِينِّي (ت٣١٦هـ) وهو مطبوع.

٢- المستخرج، لأبي نُعيم الأصبهاني. وهو مطبوع.

---

(١) راجع: النكت ابن الصلاح لابن حجر (١/٦٤) النكت الوفية للبقاعي (١/١٤٤)، فتح المغيث (١/٥٧)، تدريب الراوي (١/١١٧)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص٢٦٢).

٣- المستخرج، لأبي سعيد أحمد بن أبي بكر محمد بن أبي عثمان الحَيْريُّ النيسابوري (ت٣٥٣هـ).

٤- المستخرج، لأبي عبدالله بن الأخرم. أيضًا.

كما وقع الاستخراج على الصحيحين للحديث بعد الحديث في بعض المصنفات، وليس على سبيل الاستقلال بالتصنيف في هذا الموضوع، وذلك مثل ما سبقت الإشارة إليه من صنيع البيهقي والبغوي في كتبهم، يخرجون الحديث من طريق البخاري أو مسلم، أو من طريقهما، ثم يقول: «أخرجه البخاري» أو «مسلم» أو «متفق عليه»، مع أن المتن قد يتوافق، وقد يتغاير كما سبق، والله أعلم.

كما صُنفت مستخرجات على بعض كتب الأصول غير الصحيحين، لكن روايات المستخرجات على الصحيحين أو أحدهما ليست صحيحة دائمًا؛ لأن المستخرج قد يصحح أحاديث لا يصححها غيره من أهل النقد، قال السخاوي:

«وتقع في (صحيح أبي عوانة) الذي عمله مستخرجات على مسلم أحاديث كثيرة زائدة على أصله، وفيها الصحيح والحسن والضعيف أيضًا، فينبغي التحرز عليها»(١).

وسبب الوقوع في هذا كما بينه السخاوي أيضًا رحمه الله تعالى: هو أن غاية المستخْرِج علو الإسناد، فإذا حصل له من طريق صحيح، وإلا لجأ إلى طريق آخر مرجوح.

هذا، وإن كان أصل الحديث صحيحًا لتخريجه في كتاب مجمع على صحته، والنظر إنما يكون من جهة المستخرج حتى يلتقي في إسناده مع صاحب «الصحيح»، وأما ما بعده إلى آخر الإسناد، فلا يحتاج إلى النظر. والله أعلم(٢).

(١) فتح المغيث (١/٥٧).

(٢) راجع: النكت ابن الصلاح لابن حجر (١/٦٤) النكت الوفية للبقاعي (١/١٤٤)، فتح المغيث (١/٥٧)، تدريب الراوي (١/١١٧)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص٢٦٢).

القسم الثاني: الحديث الحسن:

لما كان هذا النوع أو القسم من أقسام الحديث المقبول مستحدثًا، ولم يكن عند المتقدمين، اختلف العلماء في حده، لأنه ينبغي أن تتوفر فيه شروط التعريف الصحيح، فيكون مانعًا من دخول غيره فيه، جامعًا لكافة أفراده حتى يتميز عن غيره، ويصح أن يكون نوعًا مستقلاً؛ ولهذا نقد ابن الصلاح تعريفات من سبقوه للحديث الحسن؛ لأنهم لم يميزوا الحسن عن غيره، ورأى تقسيم الحسن إلى حسن لذاته، وحسن لغيره، حتى يستطيع تمييز كل منهما عن الآخر، وعن الصحيح أيضًا(١).

وإليك تعريفات المتقدمين للحديث الحسن:

أولاً: تعريف الإمام الخطابي:

قال: هو ما عُرِفَ مَخْرجُه، واشْتُهِرَ رجالُه، وعليه مدار أكثر الحديث، وهو الذي يقبله أكثر العلماء، ويستعمله عامة الفقهاء(٢).

شرح التعريف:

قوله «مخرجُه»: المخْرج على وزن مَفْعل بفتح العين، مكان الخروج، والمراد به هنا: رواة الحديث.

قوله «**واشتهر رجالُه**»: أي بالعدالة، والضبط، إلا أن هذا الاشتهار دون اشتهار الصحيح.

وقوله «**عليه مدار الحديث**»: من جهة الاحتجاج، أي أن غالب الأحاديث لا تبلغ درجة الصحيح، وإنما غالب الأحاديث تبلغ رتبة الحسن.

وقوله «**ويقبلهُ أكثر العلماء**»: لأن بعض العلماء لا يقبل الحسن، ذكر الشيخ أبو شهبة رحمه الله تعالى في كتابه الوسيط، عن ابن أبي حاتم قال: سألت أبي عن حديث فقال: إسناده حسن، فقلت يحتج به؟ قال: لا(٣).

---

(١) مقدمة ابن الصلاح (ص٣٠).

(٢) المرجع السابق.

(٣) الوسيط في علوم ومصطلح الحديث لأبي شهبة (٢٦٦).

وأما الحديث الصحيح، فلا يرده أحد من العلماء.

وقوله «**ويستعمله عامة الفقهاء**»: أي أن عامة الفقهاء يحتجون به، ويستدلون به.

نقد التعريف:

انتقد على هذا التعريف بأنه غير جامع، ولا مانع، وفيه إيهام وعدم وضوح.

أولاً: غير جامع؛ لأنه ينطبق على الحسن لذاته فقط دون الحسن لغيره.

ثانيًا: غير مانع؛ لأن الصحيح كذلك في الشهرة، ولكن يَرِدُ عليه بأنها شهرة دون شهرة، ويدل ذلك قوله: «ويقبله أكثر العلماء» والصحيح تقبله كل العلماء، فلا يدخل فيه الصحيح.

ثالثًا: أن فيه إيهامًا وعدم وضوح، وشرط التعريف الصحيح أن يكون جامعًا مانعًا، واضحًا لا خفاء فيه(١).

ثانيًا: **تعريف الإمام الترمذي**:

قال: هو الحديث الذي لا يكون في إسناده من يتهم بالكذب، ولا يكون حديثًا شاذًّا، ويروى من غير وجه نحو ذلك(٢).

شرح التعريف:

قوله: «أن لا يكون في إسناده من يتهم بالكذب»: فيدخل فيه المستور، والمجهول، ونحوهما، بخلاف الصحيح، فلا بد أن يكون رواته ثقات، أي عدولاً ضابطين ضبطًا تامًّا.

وقوله: «ويروى من غير وجه نحو ذلك»: أي يكون للحديث أكثر من طريق يروى به، ولو بمعناه.

نقد التعريف:

نقد أهل العلم تعريف الإمام الترمذي.

---

(١) راجع: النكت لابن حجر (١/٣٨٥)، تدريب الراوي (١/١٦٦).

(٢) مقدمة ابن الصلاح (ص٣٠)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (٢٦٥).

أولاً: أنه لم يميزه عن الصحيح، قال أبو عبدالله بن المواق: لم يخص الترمذي الحسن بصفة تميزه عن الصحيح، فلا يكون صحيحًا إلا وهو غير شاذ، ورواته غير متهمين بل ثقات.

قلت: لكن بين الثقة والتهمة بالكذب مراتب كما هو معروف، ومعظمها لا تدخل في الصحيح، بينما أدخلها الإمام الترمذي في الحسن، والله أعلم.

كما أن الإمام الترمذي اشترط في الحسن أن يُرَوى من غير وجه، ولم يشترط ذلك في الصحيح.

ثانيًا: غير جامع لأنه خالف هذا، كما قال الحافظ العراقي: إنه حسن أحاديث في سُننه لا تروى إلا من طريق واحد(١).

ثالثًا: تعريف ابن الجوزي:

قال هو: الحديث الذي فيه ضعف قريب محتمل(٢).

نقد التعريف:

أولاً: أنه غير جامع؛ لأنه لا يشمل الحسن لذاته.

ثانيًا: أنه غير واضح؛ حيث لا يعرف هذا القدر المحتمل بضابط يتميز به عن غيره.

بعدما ذكر هذه التعريفات:

قال ابن الصلاح: وكل هذا مُسْتَبْهم لا يشفي الغليل، وليس فيما ذكره الترمذي والخطابي ما ينقل الحسن من الصحيح، وقد أمعنتُ النظر في ذلك والبحث فاتضح أن الحديث الحسن قسمان:

---

(١) راجع: تدريب الراوي (١/١٨٦).

(٢) مقدمة ابن الصلاح (ص٣٠).

أحدهما: أن يكون رواته من المشهورين بالصدق والأمانة غير أنه لم يبلغ درجة رجال الصحيح في الحفظ والإتقان، ولا يعد ما ينفرد به منكراً، ولا يكون المتن شاذًّا ومعللاً، وهو: **الحسن لذاته**.

الثاني، الحسن لغيره: وهو الحديث الذي لا يخلو رجال إسناده من مستور لم تتحقق أهليته غير أنه ليس مغفلاً كثير الخطأ، ولا هو متهم بالكذب، ويكون متن الحديث قد روي مثله، أو نحوه من وجه آخر، ولا يكون شاذًّا ولا معللاً[1].

فمن خلال هذا النص يظهر أنه لا ينضبط حد الحديث الحسن، إلا بعد تقسيمه إلى قسمين:

الأول: الحسن لذاته

الثاني: الحسن لغيره.

أولاً: الحسن لذاته:

تعريفه: إن أفضل ما عرف به الحسن لذاته ما عرفه الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى، **وهو**: الحديث الذي اتصل سنده بنقل العدل خفيف الضبط غير شاذ، ولا معلل[2].

وهذا التعريف جاء جامعًا مانعًا واضحًا مختصراً دقيقًا؛ لأنه ميز الحسن عن الصحيح، بأن الحديث الصحيح تام الضبط، والحديث الحسن خفيف الضبط، أي ضبط الراوي.

بينما اتفقا في بقية الشروط.

وميزه عن الضعيف أيضًا، فلا يدخل فيه أبداً بهذه الشروط التي في التعريف.

فجاء التعريف مطابقًا للمُعرَّف، مُميّزاً له عن غيره تماماً.

---

(١) مقدمة ابن الصلاح (ص٣٢)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص٢٦٦).

(٢) راجع: نزهة النظر (٧٨)، الأسئلة الفائقة بالأجوبة اللائقة، لابن حجر (١/٦٣).

ويتضح أيضًا من هذا التعريف أن بين الصحيح والحسن تشابهًا كثيرًا؛ حتى أن بعض أهل العلم أدرجه في الصحيح -كما سبق بيانه في أول الكلام-، ومن هنا كان التقسيم الأول للحديث المقبول إلى قسمين: صحيح، وضعيف فقط، والواقع العملي يدل على ذلك، فنجد كثيراً من المتقدمين يطلقون على الحديث الصحيح حسنًا، والحسن صحيحًا.

وعلل ذلك الحافظ ابن حجر بأنهم لا يقصدون المعنى الاصطلاحي، **حيث قال في النكت**: قد وُجد التعبير بالحسن في كلام من هو أقدم من الشافعي، لكن منهم من يريد بإطلاق ذلك المعنى الاصطلاحي ومنهم من لا يريده، فأمّا ما وجد في ذلك في عبارة الشافعي ومن قبله -بل وفي عبارة أحمد بن حنبل-، فلم يتبين لي منهم إرادة المعنى الاصطلاحي، بل ظاهر عبارتهم خلاف ذلك، فإنَّ حكم الشافعي على حديث ابن عمر في استقبال بيت المقدس... الحديث «بكونه حسنًا خلاف الاصطلاح، بل هو صحيح متفق على صحته، وكذا قال الشافعي في حديث منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، عن ابن مسعود، في السهو.

وأما أحمد، فإنه سُئل فيما حكاه الخلّال عن أحاديث نقض الوضوء بمس الذكر، فقال: أصح ما فيها حديث أم حبيبة... قال الخلّال: سئل أحمد، عن حديث أم حبيبة في مس الذكر، فقال: «هو حديث حسن».

فظاهر هذا أنه لم يقصد المعنى الاصطلاحي؛ لأن الحسن لا يكون أصح من الصحيح»(١).

وأيضًا نجد في سؤالات الترمذي للبخاري، إطلاق البخاري لفظ الحسن على المقبول -سواء أكان صحيحًا أم لا-، حيث أطلق على حديث أنس بن مالك في

(١) النكت لابن حجر (١/٤٢٤).

حد السكران أنه حسن، والحديث متفق عليه(١)، فأخرجه البخاري، ومسلم، وهو في أول الباب عنده، ويعني هذا أنه من القسم الأول عند مسلم كما بين في مقدمته، يعني أنه أصح حديث في الباب.

كما أننا نجد الإمام البخاري أطلق على حديث حسن في اصطلاح المتأخرين بأنه صحيح، كحديث عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه، عن عبيد الله بن عبدالله، عن ابن عباس رضي الله عنهما: «أن النبي ﷺ تنفل سيفه ذا الفقار يوم بدر، وهو الذي رأى فيه الرؤيا يوم أُحد»(٢).

فقال: حديث ابن أبي الزناد عن أبيه، عن عبيد الله، عن ابن عباس صحيح(٣).

مع أن عبد الرحمن بن أبي الزناد، ضعيف لسوء حفظه.

هذا وغيره، يدل على أن المتقدمين كان يطلقون على الحديث المقبول أنه حسن، كما يطلقون عليه أنه صحيح؛ ولهذا حصل الاضطراب في مفهوم الحسن، ولم يميزه إلا الحافظ ابن حجر، ومن قبله ابن الصلاح بعد تقسيمه له.

ولذا فمن المهم جدًّا لدى المشتغل بهذا العلم أن يتعرف على منهج كل إمام في اصطلاحاته حتى لا يقع خطأ في الحكم على الرواة، وعلى الأحاديث، والله أعلم.

ومع ذلك فالواضح أن هذا عند الإطلاق، وأما إذا أريد الخصوص فيفرقون بينهما، كما فرق البخاري رحمه الله تعالى، في أحاديث المسح على الخفين، ففي علل الترمذي الكبير: أنه سأل البخاري عن أحاديث التوقيت في المسح على

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الحدود- باب الضرب بالجريد والنعال (٨/١٥٨ ح٦٧٧٦) ومسلم في صحيحه: كتاب الحدود- باب حد الخمر (٣/١٣٣٠ ح١٧٠٦).

(٢) أخرجه الترمذي في جامعه: أبواب السير- باب في النفل (٤/١٣٠) وقال: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ هَذَا الوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ أَبِي الزِّنَادِ..

(٣) العلل الكبير، للترمذي (ص٢٥٨ ح٤٦٨).

الخفين، فقال البخاري: حديث صفوان بن عسال صحيح، وحديث أبي بكرة حسن(١)، فأراد بذلك المعنى الاصطلاحي، وأمثلته كثيرة أيضًا.

مثال للحديث الحسن لذاته:

ما رواه الإمام أحمد في المسند (٥/٥) قال: ثنا يحيى بن سعيد، عن بهز بن حكيم: حدثني أبي، عن جدي قال: قلت: يا رسول الله من أبَرُّ؟ قال: أمك، قال: قلت: ثم من؟ قال: ثم أمك، قال: قلت: ثم من؟ قال: أمك، ثم أباك، ثم الأقرب، فالأقرب(٢).

فهذا الحديث سنده متصل لا شذوذ فيه، ولا علة قادحة؛ حيث لم يقع في الحديث أي اختلاف في السند، أو في المتن.

فالإمام أحمد، وشيخه يحيى بن سعيد القطان، ثقتان إمامان جليلان، وبهز وثقه جماعة كابن معين، وابن المديني، والنسائي، وغيرهم، وتكلم فيه شعبة وغيره، لخفة ضبطه، وأبوه وثقه العجلي، وابن حبان، وقال النسائي: ليس به بأس.

فيكون الحديث حسنًا لذاته؛ لأن بهز خفيف الضبط والله أعلم

ثانيًا: الحسن لغيره:

تعريفه: هو حديث ضعيف، لم يشتد ضعفه، وتوبع بمثله، أو بما هو أقوى منه.

شرح التعريف:

قوله: «**حديث ضعيف**»، فالحديث الضعيف هو ما فقد شرطًا من شروط القبول، أو كلها على الراجح، وشروط القبول هي:

١- اتصال السند.

---

(١) العلل الكبير، للترمذي (ص٥٤ ح٦٦).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (٣٣/٢٣٠ ح٢٠٠٢٨) بسند حسن ويرتقي بطرقه للصحيح لغيره.

٢- العدالة.

٣- مطلق الضبط ليدخل الحسن لذاته.

٤- عدم الشذوذ.

٥- عدم العلة.

٦- العاضد عند الاحتياج إليه ليدخل فيها الحسن لغيره.

قوله: «**لم يشتد ضعفه**» دل على أن الضعيف قسمان:

القسم الأول: ضعيف لا يزول ضعفه بتعدد الطرق، كرواية الكذابين، والمتروكين، والمتهمين بالكذب، أو الفسوق، ومن في حكمهم، كالروايات التي أخطأ فيها الرواة كالشاذ، والمنكر، والمعلل، وغيرها.

القسم الثاني: ضعيف يزول بتعدد الطرق كما لو كان الضعف بسبب الانقطاع، أو الإرسال، أو التدليس، أو سوء الحفظ، وغير ذلك من أسباب الضعف التي تزول بتعدد الطرق.

وهذا النوع هو الذي يرتقي بتعدد الطريق إلى الحسن لغيره(١).

قوله: «**توبع بمثله أو بما هو أقوى منه**»: المتابعة هي أن يشارك الراوي غيره في رواية حديث بعينه سواء كان في مرتبة الراوي أو أقوى منه.

مثال الحديث الحسن لغيره:

ما رواه الترمذي من طريق شعبة، عن عاصم بن عبيد الله، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه، أن امرأة من بني فزارة، تزوجت على نعلين، فقال رسول الله ﷺ: أرضيت عن نفسك ومالك بنعلين؟ قالت: نعم، فأجاز».

(١) الوسيط في علوم ومصطلح الحديث لأبي شهبة (ص٢٦٩).

قال الترمذي وفي الباب عن عمر، وأبي هريرة، وعائشة، وأبي حدرد»،[1] فعاصم ضعيف لسوء حفظه، وقد حسن له الترمذي هذا الحديث لمجيئه من غير وجه».

أول من خص هذا النوع باسم «الحسن»:

ذهب الإمام الذهبي، وشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى، إلى أن الإمام الترمذي رحمه الله تعالى، هو أول من خص هذا النوع باسم الحسن.

لكن يتضح مما سبق معنا من كلام الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى، أن التعبير بالحسن على الحديث، وجد من قبل الإمام الشافعي، كما أن الواقع أيضًا يدل على ذلك، حيث وجد إطلاق لفظ الحسن على الراوي، وعلى الحديث، على لسان كثير من الأئمة المتقدمين على الترمذي، كالشافعي، وأحمد، كما سبق، وإن لم يقصدوا المعنى الاصطلاحي[2].

وابن المديني كما قال الحافظ ابن حجر: وأما علي بن المديني فقد أكثر من وصف الأحاديث بالصحة والحسن في مسنده، وفي علله، وظاهر عبارته قصد المعنى الاصطلاحي، وكأنه الإمام السابق لهذا الاصطلاح، وعنه أخذ البخاري، ويعقوب بن شيبة، وغير واحد، وعن البخاري أخذ الترمذي وأظهره في سننه كما تقدم في الأمثلة السابقة.

وكذا استعمله أبو حاتم الرازي في الرواة، كما في ترجمة أبي إسحاق السبيعي في الجرح والتعديل لابن أبي حاتم قال: يكتب حديثه، وهو حسن الحديث.

---

(١) أخرجه الترمذي في جامعه: أبواب النكاح – باب ما جاء في مهور النساء (٣/ ٤١٢ ح١١١٣) أَنَّ امْرَأَةً مِنْ بَنِي فَزَارَةَ تَزَوَّجَتْ عَلَى نَعْلَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ: «أَرَضِيت مِنْ نَفْسك وَمَالك بِنَعْلَيْنِ؟» قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: فَأَجَازَهُ. قال: وَفِي البَاب عَنْ عُمَرَ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَسَهْلِ ابْنِ سَعْدٍ، وَأَبِي سَعِيدٍ، وَأَنَسٍ، وَعَائِشَةَ، وَجَابِرٍ، وَأَبِي حَدْرَدٍ الأَسْلَمِيِّ. حَدِيثُ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

(٢) النكت، لابن حجر (١/ ١٤٤).

وفي ترجمة محمد بن راشد المكحولي، قال: كان صدوقًا حسن الحديث.

وإن كان أبو حاتم من المتشددين في الجرح والتعديل.

وكذا استعمله أبو زرعة الرازي، كما في ترجمة عبد الله بن صالح كاتب الليث، قال: لم يكن عندي ممن يتعمد الكذب، وكان حسن الحديث. فهذا وغيره، يدل على أن لفظ الحسن كان منتشرًا قبل الترمذي، ولكن الذي أظهره بشكل واضح في كتبه هو الإمام الترمذي؛ ولذا قال بعضهم: إنه أول من خصه، والله اعلم(١).

مراتب الحديث الحسن: تتفاوت مراتب الحديث الحسن كما تتفاوت مراتب الحديث الصحيح:

فأعلاها:

ما اختلف في تصحيحه وتحسينه لخفة ضبطه، كبهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده.

وعمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده.

ومحمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وابن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم التيمي.

وأمثال هؤلاء.

وأقلها: ما اختلف في تحسينه وتضعيفه.

كالحارث بن عبيد الله، وعاصم بن ضمرة، وحجاج بن أرطاة، وخصيف، ودراج أبي السمح، وأمثالهم.

---

(١) المرجع السابق.

حكم الحديث الحسن والاحتجاج به:

الحديث الحسن شارك الحديث الصحيح بقسميه في العمل به، والاحتجاج عند جميع الفقهاء، وعند أكثر العلماء من المحدثين وغيرهم، خلافًا لمن احتج بالحسن لذاته مطلقًا، وتوقف في الحسن لغيره حتى ينظر في طرقه فإذا اطمأنت إليها النفس، فيحتج بها و إلا فلا.

هذا وإن كان الحسن دون الصحيح في القوة(١).

مظان الحديث الحسن:

لم يصنف العلماء كتبًا مستقلة تجمع الحديث الحسن كما صنفوا في الصحيح، إلا أن هناك مصنفات أكثرت من ذكره وعرفت به، مع وجود الصحيح -بل والضعيف فيها-، وعلى رأسها:

١- سنن الترمذي، وهو أصل في معرفة الحسن، حتى قال العلماء إن الترمذي هو من خصه لكثرة ذكره له في كتابه السنن.

٢- ومن مظانه أيضًا سنن أبي داود، حيث قال: ذكرت فيه -أي في السنن- الصحيح، وما يشبهه -يعني الحسن لذاته -، وما يقاربه -يعني الحسن لغيره، وما كان فيه من وهن شديد ينبه، وما لم أذكر فيه شيئًا فهو صالح، وبعضه أصح من بعض.

قال ابن الصلاح معقبًا على قول أبي داود:

فعلى ذلك ما وجدناه في كتابه مذكوراً مطلقًا، أي من غير تنصيص عليه بصحة أو ضعف، وليس في واحد من الصحيحين، ولا نص على صحته أحد ممن

(١) راجع نزهة النظر لابن حجر (١/ ٦٦)، فتح المغيث للسخاوي (١/ ٩٤)، تدريب الراوي (١/ ١٧٤).

يعتمد عليه في التصحيح، ولا ضعّفَهُ هو في غير السنن، ولا أحد غيره، فهو من الحسن عند أبي داود، وذلك على سبيل الاحتياط؛ لأن قوله: «فهو صالح» دائر بين الصحيح، والحسن فأخذنا بالأقل احتياطًا.

وحكى ابن كثير في اختصار علوم الحديث، عن أبي داود أنه قال: وما سَكتُّ عنه فهو حسن.

إلا أن الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى، قَسَّم قول: «صالح» إلى أربعة أقسام، صحيح، وحسن لذاته، وحسن لغيره، وضعيف، والأخير لم يجمع على ترك الراوي فيه، وجميعها يحتج بها عنده، بدليل قول أبي داود: وبعضه أصح من بعض.

قلت: والمشهور من مذهب أبي داود في الاحتجاج بالحديث الضعيف إذا لم يوجد في الباب غيره، بشروط، لذا كان الصحيح، عدم الركون إلى حكمه، ولا عبرة بسكوته على الأحاديث، فقد تبين سكوته على أحاديث، وهي ليست صالحة، أخذها عليه أهل العلم(١).

٣- ومن مظان الحسن أيضًا مسند أحمد، وسنن النسائي، وابن ماجه، والدارقطني، وسنن الدارمي، وسند أبي يعلى، وغيرها.

فائدة:

مما سبق، تظهر مجانبة الصواب فيما ذهب إليه الإمام البغوي رحمه الله تعالى، صاحب كتاب المصابيح، من تقسيم أحاديثه إلى نوعين:

الأول: الصحاح، **والثاني**: الحسان.

---

(١) مقدمة ابن الصلاح (ص٣٧)، النكت لابن حجر (١/ ١٤٤-١٤٥)، فتح المغيث (١/ ١٠١).

وأراد بالصحاح: ما أخرجه البخاري، ومسلم في صحيحيهما.

وبالحسان: ما أخرجه أصحاب السنن، وأشباهها في كتبهم.

وقد رد عليه ابن الصلاح، والنووي، وغيرهما من أئمة الحديث بأن كتب السنن فيها الصحيح، والحسن، وأيضًا الضعيف، بل والمنكر، والموضوع وإن كان نادراً.

مع أنهم اعتذروا له بأنه بين الضعيف والغريب، كما قال في مقدمة كتابه.

لكن يبقى أنه مزج بين الحسن والصحيح، وهما متغايران.

لكن لا يترتب على ذلك كبير أثر لكونهما يحتج بهما معًا. والله أعلم(١).

معنى قول الإمام الترمذي «هذا حديث حسن صحيح»:

قد علم من تعريف الحديث الصحيح وتعريف الحسن، أن درجة الحسن أقل من درجة الصحيح وقاصرة عنه، فكيف يجمع بين القصور والتمام -وخاصة- من إمام كالترمذي؟ فحاول العلماء حل هذه العبارة حتى كثرت الآراء فيها والاعتراض على هذه الآراء، وفيما يلي أهم هذه الأجوبة ملخصة مع بيان الراجح فيها:

أولاً: قال ابن الصلاح: «إن ذلك راجع إلى الإسناد»(٢)، أي أن للحديث الذي يقال فيه: «حسن صحيح» إسنادين، أحدهما حسن، والآخر صحيح؛ ولذا استقام أن يقال فيه «حسن صحيح»، أي حسن بالنسبة لإسناد، صحيح بالنسبة لإسناد آخر.

وعليه فما يقال فيه: «حسن صحيح» أقوى من أن يقال «صحيح» فقط؛ لأن كثرة الطرق المعتبرة تقوي.

ثانيًا: أو أنه أراد بالحسن المعنى اللغوي، دون المعنى الاصطلاحي، فلا تعارض إذًا.

---

(١) فتح المغيث (١/١٠٧)،

(٢) مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث (ص٣٩)،

ثالثًا: أنه وسط بين الحسن والصحيح، بمعنى أنه يشرب الحكم بالصحة على الحديث كما يشرب الحكم بالحسن، فما يقال فيه: «حسن صحيح» أعلى مما يقال: «حسن» وأقل مما يقال: «صحيح».

رابعًا: أن الحديث إما أن يكون له إسناد واحد، أو أكثر، فإذا كان له إسناد واحد، فإذا جمع فيه بين الوصفين فللتردد الحاصل من المجتهد، هل اجتمعت فيه شروط الصحة أو قصر عنها، فيكون حسن باعتبار وصفه عند قوم، صحيح باعتبار وصفه عند قوم، وغاية ما فيه أنه حذف منه حرف التردد «أو» فحقه أن يقول: «حسن أو صحيح».

وعليه فما قيل فيه: «حسن صحيح» دون ما قيل فيه: «صحيح»؛ لأن الجزم أقوى من التردد، وأما إن كان له إسنادان فصحيح باعتبار إسناد، وحسن باعتبار آخر، وعليه فيكون فوق ما قيل فيه: «صحيح» فقط.

خامسًا: أن الصحيح استوفى صفة الحسن فجمع بينهما(١).

الراجح: هو الرأي الأخير القائل بتعدد الأسانيد، فصحيح باعتبار سند، حسن باعتبار آخر.

وذلك لما يأتي:

١- أن الترمذي فسّر الحسن بتعدد الإسناد، وبين وصف رواته بصفات دون الصحيح، فإذا قال: «حسن صحيح» كانت كلمة صحيح بمثابة القيد، تبين أن نزول الرتبة قد زال، وارتفع الحديث إلى الصحة، وبقي وصف التعدد سالمًا من التقييد.

٢- أن الترمذي كثيراً ما ينبه على تعدد الإسناد في هذه الأحاديث، خاصة إذا كان

(١) راجع منهج الترمذي (ص١٨٧).

إسناده الذي أخرج به الحديث ينحط عن الصحيح، هذا بظاهره يدل على صحة هذا الرأي، والله أعلم(١).

معنى قول الترمذي «حديث صحيح غريب»:

معنى هذا القول عند الترمذي لا إشكال فيه؛ لما علم من أن الغريب منه الصحيح، والحسن، والضعيف، وأن الصحيح لا يشترط فيه تعدد الإسناد، فالغرابة تجمع الصحة ويكون مقصد الترمذي إفادة هاتين الحيثيتين، ولا تعارض بينهما، أيًّا كان نوع الغرابة(٢).

معنى قول الترمذي «حسن غريب»:

وأما هذا المعنى ففيه إشكال، وهو أن الترمذي فسّر الحسن بتعدد الإسناد، والغرابة تَفَرّد، فكيف يجمع بينهما في الحكم على حديث واحد وهما متناقضان؟

أُجيب بأن المراد: الغرابة من حيث الإسناد، وليس غرابة مطلقة، لكن يرده قول الترمذي في بعض الأحاديث: «حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه» فهو تحسين مع التفرد المطلق.

وأُجيب: بأنه استعمل هذا عند وصف الحديث بالحسن لذاته، فإذا ما قال: «حسن» بلا قيد، اعلم أنه متعدد الأسانيد، وهو الحسن لغيره، وأما إذا قيده بالغرابة علم أن التعدد غير ملاحظ فيه(٣).

تتمة مهمة في بيان المصطلحات المرادفة للصحيح والحسن: الممارس لهذا الفن، والمطلع على أحكام المحدثين على الروايات، يجد أنهم استعملوا للحديث المقبول

---

(١) نزهة النظر (١/٦٦)، تدريب الراوي (١/١٧٥)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص٢٧٢).

(٢) نزهة النظر (١/٦٧)، فتح المغيث (١/٨٩)، تدريب الراوي (١/١٧٧)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص٢٧٤).

(٣) المراجع السابقة.

مصطلحات وألقاباً أخرى غير الصحيح والحسن، مثل «الجيّد» و«القَوِيّ» و«الصَّالح»، و«المعروف» و«المحفوظ» و«المجوّد» و«الثابت».

حتى أن بعض المعاصرين جعل بعضها قسماً مستقلاً، والحقيقة أنها وإن أفادت القبول، لكنها تندرج تحت الصحيح، أو الحسن، وربما دلت على الضعف الصالح للاعتبار.

أولاً: قولهم: «حديث جيد» وهي وإن كانت نادرة عند المتقدمين، فهي تساوي الصحيح عندهم، وهذا ما ذهب إليه ابن الصلاح كما فسر عبارته الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى، حيث قال: «وهذا يدل على أن ابن الصلاح يرى التسوية بين الجيد، والصحيح».

قال الْبُلْقِينّي بعد أن نقل ذلك: «من ذلك يعلم أن الجودة يعبر بها عن الصحة».

وفي جامع الترمذي في كتاب الطب: هذا حديث جيد حسن، وكذا قال غيره: لا مغايرة بين جيد وصحيح عندهم، إلا أن الجهبذ منهم لا يعدل عن صحيح إلى جيد إلا لنكتة؛ كأن يرتقي الحديث عنده عن الحسن لذاته، ويتردد في بلوغه درجة الصحيح، فالوصف به أنزل رتبةً من الوصف بصحيح وكذا القوي.

قلت: يعني أنه ربما كان صحيحًا، وربما كان في درجة الصحيح لغيره، وكلاهما في مرتبة الصحة.

ثانيًا: قولهم: «هذا حديث قوي» ظهر من نص الْبُلْقِينّي أنها بمعنى الجيد.

ثالثًا: قولهم: «صالح» فقد سبق بيانه أنه يشمل الصحيح، والحسن، والضعيف الذي ينجبر.

وقد يراد به أنه صالح للاعتبار لا للاحتجاج على حسب القائل[١].

رابعًا، وخامسًا: قولهم: «حديث ثابت»، وكذا «المجوّد» يدلان على القبول، وهو إما صحيح، وإما حسن.

سادسًا: قولهم: «حديث معروف» ويقابل عندهم «المنكر»، والمعروف صالح للاحتجاج فقد يكون صحيحًا أو حسنًا، أو في مرتبة يصلح معها للاعتبار، ولا يلزم منه القبول والاحتجاج.

سابعًا: قولهم: «حديث محفوظ» ويقابله «الشّاذُّ»، ومعناه، الراجح في الرواية، وقد يكون حسنًا أو صحيحًا، أو ضعيفًا؛ كأن يختلف في إسناد الحديث وصلاً وإرسالاً، فتكون الرواية المرسلة هي المحفوظة، والموصولة ضعيفة.

ثامنًا: قولهم: «إسناد وَسَطٌ» فهذا بمنزلة قولهم: «صالح» إلا إن دلت قرينة على إرادة الحسن.

تاسعًا: قولهم «المشبَّه» وهو يطلق على الحسن، وما يقاربه، كما قال أبو حاتم في عمرو بن الحصين الكِلَابِي أخرج أول شيء أحاديث مشبهة حسانًا، ثم أخرج بعدُ أحاديث موضوعة، فأفسد علينا ما كتبنا.

عاشرًا: قول بعض المتأخرين: «هذا إسناد محتمل للتحسين» فهذا لا يعني ثبوت الرواية، بل هو بمنزلة ما يكتب حديثه للاعتبار والاختبار وهي مرتبة ما فيه لين[٢].

●●●

(١) تدريب الراوي (١/١٩٤)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص٢٧٥).
(٢) تدريب الراوي (١/١٩٥). النكت الوفية بما في شرح الألفية، للبقاعي (١/١٠٠).

المبحث الثاني: أقسام الحديث المقبول من حيث العمل به وعدم العمل به

الحديث المقبول سواء أكان صحيحًا، أو حسنًا، ومع توفر شروط القبول فيه إلا أنه قد لا يعمل به لسبب شرعي، وهذه من أسباب حفظ الله لدينه، ودفع شبهات المغرضين من أعداء الدين الذين اتهموه بالتناقض والتعارض دون فهم، ومعرفة؛ ولذا قسمه العلماء إلى:

١- معمول به.

٢- وغير معمول به.

وهما نوعان:

الأول: المُحَكَم ومُخْتَلَف الحديث أو مُشْكَل الحديث.

الثاني: ناسخ الحديث ومنسوخه.

النوع الأول: المُحَكَم ومُخْتَلَف الحديث

أولاً: المُحَكَم:

تعريفه في اللغة: اسم مفعول من أحكم، بمعنى أتقن.

وفي الاصطلاح: هو الحديث المقبول الذي سلم من معارضة مثله.

وهذا هو الأصل في أحاديث النبي ﷺ، ونصوص الشريعة المباركة أنها تخلو من حقيقة التعارض.

ثانيًا: مُخْتَلَف الحديث:

تعريفه في اللغة: اسم فاعل من الاختلاف، وهو ضد الاتفاق، يقال: تخالف الأمران واختلافا إذا لم يتفقا وكل ما لم يتساو فقد تخالف واختلف.

وفي الاصطلاح:

هو الحديث المقبول المعارض بمثله ظاهراً مع إمكان الجمع بينهما(١).

شرح التعريف:

«**الحديث المقبول**»: أي الصحيح، والحسن بنوعيهما، وهو شرط في مُخْتَلَف الحديث، فلا يكون مُخْتَلَفاً إلا وهو مقبول.

قوله «**المعارض بمثله**»: أي يأتي حديث آخر في نفس درجته بحكم مخالف للحكم الذي دل عليه الحديث الأول.

قوله «**ظاهراً**»: أي التعارض الحاصل بين الحديثين ليس في حقيقة التعارض، وإنما من حيث الظاهر فقط؛ لأنه لا يوجد في الحقيقة ونفس الأمر حديثان صحيحان متضادان، أو متناقضان، لاستحالة وقوع ذلك في حديث رسول الله ﷺ؛ لأنه لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى إليه.

قال ابن خزيمة رحمه الله تعالى: ليس ثم حديثان متعارضان من كل وجه، ومن وجد شيئاً من ذلك فليأتني لأؤلف له بينهما(٢).

ويقصد نفي حقيقة التعارض، لحصول ظاهر التعارض الذي يمكن الجمع بينهما بوجه من وجوه الجمع كما سيأتي.

شرط مُخْتَلَف الحديث:

من خلال التعريف يمكن أن تقول: إنه لا بد من توفر شرط مهم حتى يسمى: «مُخْتَلَف الحديث»، وهو: أن يكون الحديث مقبولاً، يعني صحيحاً، أو حسناً،

(١) راجع: الوسيط في علوم ومصطلح الحديث لأبي شهبة (ص٤٤٠).
(٢) فتح المغيث (٤/٦٦).

لأنه لو كان ضعيفًا أو موضوعًا فلا يكون مُخْتَلَفا ولا إشكال فيه أبدًا؛ لأنه يُرَد ولايُعَوَّل عليه في شيء(١).

مثاله:

حديث: «لا يوردَنّ مُمْرِض على مُصِحّ» أخرجه البخاري، ومسلم(٢).

وحديث: «فرَّ من المجذوم فرارك من الأسد» أخرجه البخاري، مع حديث: «لاعَدْوَى، ولا طِيرة، ولا هامة، ولا صَفر» أخرجه البخاري، ومسلم(٣).

فالحديث الأخير ظاهره يعارض الحديثان الأولان، مع أن جميعهما صحيح، فهذا ينفي العَدْوَى، والآخران يثبتانها.

وقد سلك العلماء في التوفيق بين هذه الأحاديث مسالك عدة جمعها الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى في فتح الباري؛ والذي رجحه الحافظ ابن حجر في الفتح وفي شرح النخبة، هو: أن نفي العَدْوَى على عمومه(٤)، بدليل قول النبي ﷺ: «لايعدي شيء شيئًا» أخرجه الترمذي(٥).

وقوله لمن عارضه بأن البعير الأجرب يكون بين الإبل الصحيحة فتجرب: «فمن أَعْدَى الأول»(٦) أخرجه البخاري.

---

(١) يراجع: فتح المغيث (٤/٦٦)، تدريب الراوي (٢/٦٥١)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص٤٤٠).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الطب- باب لا عدوى (٧/١٣٩ ح٥٧٧٤) ومسلم في صحيحه: كتاب السلام -باب لا عدوى ولا طيرة (٤/١٧٤٣ ح٢٢٢١).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الطب -باب لا هامة (٧/١٣٥ ح٥٧٥٧) ومسلم في صحيحه: كتاب السلام - باب لا عدوى ولا طيرة (٤/١٧٤٣ ح٢٢٢٠).

(٤) فتح الباري (١٠/١٥٨).

(٥) أخرجه الترمذي في جامعه: أبواب القدر - باب ما جاء لا عدوى ولا هامة ولا صفر (٤/٤٥٠ ح٢١٤٣) قال: وَفِي البَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَنَسٍ.

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الطب - باب لا هامة (٧/١٣٨ ح٥٧٧٠) ومسلم في صحيحه: كتاب السلام - باب لا عدوى ولا طيرة (٤/١٧٤٢ ح٢٢٢٠).

فابتداء المرض فيهما من الله تعالى، وأما الأمر بالفرار من باب سد الذرائع لئلا يتفق للذي يخالطه شيء من ذلك بتقدير الله تعالى ابتداء لا بالعدوى المنفية فيظن أن ذلك بسبب مخالطته، فيعتقد صحة العدوى فيقع في الحرج والإثم، فأمر بتجنبه دفعًا للوقوع في هذا الاعتقاد الخاطئ.

قلت: وكأنه خاطب في قوله: «لا عدوى» قوي الإيمان الذي إن أصابه شيء، فلا يعتقد في المخالطة، وإنما ينسب الأمر إلى الله تعالى.

وخاطب في الثاني: ضعيف الإيمان الذي قد يعتقد في السبب، فيؤثر على عقيدته بالله تعالى. والله أعلم.

أقسام مُخْتَلَف الحديث:

ينقسم مُخْتَلَف الحديث إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: ما يمكن الجمع بينهما، أو بينها بوجه صحيح، وجب الجمع والعمل بهما، أو بها.

كما في المثال السابق؛ لأن العمل بجميع النصوص أولى من ترك بعضها.

القسم الثاني: إذا لم يمكن الجمع بين الحديثين ولا الأحاديث، وهو نوعان:

الأول: أن يعرف المتقدم من المتأخر فإن كان كذلك كان المتأخر ناسخًا للمتقدم، وقد ذكرت بعض أمثلته في علم الناسخ والمنسوخ.

الثاني: أن لا يعلم المتقدم من المتأخر فحينئذ نسلك مسلك الترجيح فنأخذ بالراجح وندع المرجوح.

والترجيح يكون بصفات الرواة أي كون رواة أحدهما أتقن وأحفظ ونحو ذلك مما سيُذكر، وكثرتهم في أحد الحديثين دون الآخر.

وجوه الترجيح:

وقد ذكر صاحب كتاب «الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار» من وجوه الترجيحات خمسين وجهًا ووصل بها غيره إلى أكثر من مائة[1]، كما استوفى ذلك العراقي في كتابه «التقيد والإيضاح لما أطلق وأغلق من علوم ابن الصلاح»، وقد يعبر بعض العلماء عنه «بالنكت على ابن الصلاح»[2].

وقد بينها الإمام السيوطي في «تدريب الراوي» بيانًا حسنًا، وأرجعها الى سبعة أقسام كل قسم يضم وجوهًا من الترجيحات[3].

القسم الأول: الترجيح بحال الراوي وذلك بوجوه.

أحدها: كثرة الرواة كما ذكر المصنف -يريد صاحب التقريب وهو الإمام النووي-؛ لأن احتمال الكذب والوهم على الأكثر أبعد من احتماله على الأقل.

ثانيها: قلة الوسائط: أي علو الإسناد حيث الرجال ثقات؛ لأن احتمال الكذب والوهم فيه أقل.

ثالثها: فقه الراوي سواء أكان الحديث مرويًّا بالمعنى أو اللفظ؛ لأن الفقيه إذا سمع ما يمتنع حمله على ظاهره بحث عنه حتى يطلع على ما يزول به الإشكال بخلاف العامي.

رابعها: علمه بالنحو؛ لأن العالم به يتمكن من التحفظ عن مواقع الزلل، ما لم يتمكن منه غيره.

خامسها: علمه باللغة أقول: لأن العالم باللغة عَالِم بمواقع الخطاب والأساليب من غيره.

---

(١) الاعتبار في الناسخ والمنسوخ للحازمي (ص٩).
(٢) التقييد والإيضاح للعراقي (ص٢٧٨).
(٣) تدريب الراوي للسيوطي (٢/٦٤٣).

سادسها: حفظه، بخلاف من يعتمد على كتابه.

سابعها: أفضليته في أحد الثلاثة بأن يكونا فقيهين، أو نحويين، أو حافظين وأحدهما في ذلك أفضل من الآخر.

ثامنها: زيادة ضبطه، أي اعتناؤه بالحديث واهتمامه به.

تاسعها: شهرته لأن الشهرة تمنع الإنسان من الكذب كما تمنعه من ذلك التقوى.

عاشرها إلى العشرين: (١٠) كونه ورعًا (١١) أو حسن الاعتقاد أي غير مبتدع (١٢) وجليسًا لأهل الحديث (١٣) وغيرهم من العلماء، (١٤) أو أكثر مجالسة لهم، (١٥) أو ذكرًا (١٦) أو حرًّا، (١٧) أو مشهور النسب (١٨) أو لا لبس في اسمه بحيث يشاركه فيه ضعيف، وصعب التمييز بينهما، (١٩) أو له اسم واحد وكذلك أكثر ولم يختلط، (٢٠) أو له كتاب يرجع إليه.

حادي عِشْريها: أن تثبت عدالته بالإخبار بخلاف من تثبت بالتزكية أو العمل بروايته أو الرواية عنه إن قلنا بهما.

ثاني عشريها إلى سابع عشريها: (٢٢) أن يعمل بخبره من زكاه، ومعارض لم يعمل به من زكاه (٢٣) أو يتفق على عدالته، (٢٤) أو يذكر سبب تعديله، (٢٥) أو يكثر مزكوه، (٢٦) أو يكونوا علماء، (٢٧) أو كثيري الفحص عن أحوال الناس.

ثامن عشريها: أن يكون صاحب القصة كتقديم خبر أم مسلمة زوج النبي لمن أصبح جنبًا -يعني في رمضان- على خبر الفضل بن العباس في منعه لأنها أعلم منه به.

تاسع عشريها: أن يباشر ما رواه.

الثلاثون: تأخر إسلامه، وقيل عكسه لقوة أصالة المتقدم ومعرفته، وقيل: إن تأخر موته إلى إسلام المتأخر لم يرجح بالتأخير لاحتمال تأخر روايته عنه، وإن تقدم أو علم أن أكثر رواياته متقدمة على رواية المتأخر رجح.

الحادي والثلاثون إلى الأربعين: (٣١) كونه أحسن سياقًا واستقصاء لحديثه، أو أقرب مكانًا، أو أكثر ملازمة لشيخه، (٣٢) أو سمع من مشايخ بلده، (٣٣) أو مشافهًا مشاهدًا لشيخه حال الأخذ، (٣٤) أولا يجيز الرواية بالمعنى، (٣٥) أو الصحابي من أكابرهم، (٣٦) أو علي رضي الله عنه وهو في الأقضية، (٣٧) أو معاذ وهو في الحلال والحرام، (٣٨) أو زيد بن ثابت وهو في الفرائض، (٣٩) أو الإسناد حجازي، (٤٠) أو رواته من بلد لا يرضون التدليس.

القسم الثاني: الترجيح بالتحمل وذلك بوجوه:

أحدها: الوقت فيرجح منهم من لم يتحمل بحديث إلا بعد البلوغ على من كان بعض تحمله قبله، أو بعضه بعده لاحتمال أن يكون هذا مما قبله والمتحمل بعده أقوى لتأهله بالضبط. **ثانيها وثالثها**: أن يتحمل بحدثنا، والآخر عرضًا، أوعرضًا والآخر كتابة أو مناولة أو وجادة، أقول: وذلك على أن أعلى أنواع التحمل السماع ثم العرض ثم ما بعده.

القسم الثالث: الترجيح بكيفية الرواية وذلك بوجوه:

أحدها: تقديم المحكي بلفظه على المحكي بمعناه، والمشكوك فيه على ما عرف أنه مروي بالمعنى. **ثانيها**: ما ذكر فيه سبب وروده على ما لم يذكر فيه؛ لدلالته على اهتمام الراوي حيث عرف سببه.

ثالثها: أن لا ينكره راويه ولا يتردد فيه.

رابعها إلى عاشرها: (٤) أن تكون ألفاظه على الاتصال كحدثنا وسمعت، (٥) أو اتفق على رفعه، (٦) أو وصله، (٧) أو لم يختلف في إسناده، (٨) أو

لم يضطرب لفظه، (٩) أو روى بالإسناد وعزى ذلك لكتاب معروف، (١٠) أو عزيز والآخر مشهور.

القسم الرابع: الترجيح بوقت الورود وذلك بوجوه:

أحدها وثانيها: بتقديم المدني على المكي، والدال على علو شأن المصطفى ﷺ على الدال على الضعف، كحديث: «بدأ الإسلام غريبًا..»، ثم شهرته فيكون الدال على العلو متأخرًا.

ثالثها: ترجيح المتضمن للتخفيف لدلالته على التأخر؛ لأنه ﷺ كان يُغلِّظ في أول أمره زجرًا عن عادات الجاهلية، ثم مال للتخفيف، كذلك قال الصاحب الحاصل، والمنهاج، ورجح الآمدي، وابن الحاجب، وغيرهما عكسه وهو تقديم المتضمن للتغليظ؛ لأنه ﷺ جاء أولاً بالإسلام فقط ثم شرعت العبادات شيئًا فشيئًا.

رابعها: ترجيح ما تحمل بعد الإسلام على ما تحمله قبله أو شك؛ لأنه أظهر تأخرًا.

خامسها وسادسها: ترجيح غير المؤرخ بتاريخ متقدم، قال الرازي: والترجيح بهذه الستة أي إفادتها للرجحان غير قوية.

القسم الخامس: الترجيح بلفظ الخبر وذلك بوجوه:

أحدها إلى الخامس والثلاثين:

(١) ترجيح الخاص على العام (٢) والعام الذي لم يخصص على المخصص لضعف دلالته بعد التخصيص على باقي أفراده (٣) والمطلق على ما ورد على سبب (٤) والحقيقة على المجاز (٥) والمجاز المشبه للحقيقة على غيره (٦) والشرعية على غيرها (٧) والعرفية على اللغوية، (٨) والمستغني – أي عن

الاضمار– على الإضمار (٩) وما يقل فيه اللبس (١٠) وما اتفق على وضعه لمسماه (١١) والمومئ للعلة يعني على غير المومئ (١٢) والمنطوق –يعني على المفهوم– (١٣) ومفهوم الموافقة على المخالفة –أي مفهوم المخالفة– (١٤) والمنصوص على حكمه – مع تشبيهه بَمحل آخر (١٥) والمستفاد عمومه من الشرط والجزاء على النكرة المنفية (١٦) أو من الجمع المعرف على من، وما (١٧) أو من الكل وذلك من الجنس المعرف (١٨) وما خطابه تكليفي على الوَضعي (١٩) وما حكمه معقول المعنى (٢٠) وما قدم فيه ذكر العلة (٢١) أو دل الاشتقاق على حكمه (٢٢) والمقارن للتهديد (٢٣) وما تهديده أشد (٢٤) والمؤكد بالتكرار (٢٥) والفصيح (٢٦) وما بلغة قُرَيش (٢٧) وما دل على المعنى المراد بوجهين أو أكثر (٢٨) وبغير واسطة (٢٩) وما ذكر معه معارضه كـ« كُنْتُ نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها » (٣٠) والنص يعني على غير النص (٣١) والقول يعني على الفعل (٣٢) وقول قارنه الفعل (٣٣) أو تفسير الراوي (٣٤) وما قرن حكمه بصفة على ما قُرِن باسم (٣٥) وما فيه زيادة.

القسم السادس: الترجيح بالحكم، وذلك بوجوه:

أحدها: تقديم الناقل عن البراءة الأصلية على المقرر لها، وقيل عكسه.

ثانيها: تقديم الدال على التحريم على الدال على الإباحة والوجوب.

ثالثها: تقديم الأحوط.

رابعها: تقديم الدال على نفي الحد.

القسم السابع: **الترجيح بأمر خارجي**:

كتقديم ما وافقه ظاهر القرآن (٢) أو سنة أخرى (٣) أو ما قبل الشرع (٤) أو القياس (٥) أو عمل الأمة (٦) أو الخلفاء الراشدون (٧) أو معه مرسل آخر (٨)

أو منقطع (٩) أو لم يشعر بنوع قدح في الصحابة (١٠) أو له نظير متفق على حكمه (١١) أو اتفق على إخراجه الشيخان.

قال الإمام السيوطي: فهذه أكثر من مائة مرجح، وثم مرجحات أُخر لا تَنْحَصر ومثارها غلبة الظن.

وقد حرصت على ذكر ما ذكره السيوطي حتى تتبين الدقة وبعد النظر وسعة العلم الذي ابتكره الأصوليون والفقهاء والمحدثون في باب وجوه الترجيحات في الأدلة التي تستنبط منها الأحكام. وليكون هذا الكتاب وافيًا بحاجات المتخصصين في الحديث والفقه والأصول من طلاب العلم؛ للتيسير عليهم، وتقريب وسائل العلم إليهم بدل كثرة الإحالات، فقد ضعفت العزائم، وتقاصرت الهمم عن تحمل المشاق في سبيل العلم(١).

القسم الثالث: إن لم يمكن الترجيح فالتوقف:

قال الإمام الحافظ ابن حجر في «النخبة وشرحها» مع التوضيح: «فإن أمكن الترجيح تعين المصير إليه، وإن لم يمكن الترجيح فلم يتعين المصير إليه بل يتوقف الحكم لا له ولا عليه، فصار ما ظاهره التعارض واقعًا على هذا الترتيب: (١) الجمع إن أمكن (٢) فاعتبار الناسخ والمنسوخ (٣) فالترجيح إن تعين (٤) ثم التوقف عن العمل بأحد الحديثين حتى يظهر حكمه ويتبين أمره، والتعبير بالتوقف أولى من التعبير بالتساقط؛ وذلك على ما اشتهر على الألسنة من أن الدليلين إذا تعارضا تساقطا أي تساقط حكمها؛ لأن خفاء ترجيح أحدهما على الآخر إنما هو بالنسبة إلى المعتبر في الحالة الراهنة مع احتمال أن يظهر

(١) تدريب الراوي للسيوطي (٢/ ٦٥٥-٦٦٠).

لغيره ما خفي عليه والله أعلم» وصدق الله حيث قال: ﴿**وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ**﴾ وأيضًا فإنَّ التعبير بالتساقط عن الأدلة الشرعية غير لائق(١).

أشهر الكتب المؤلفة في مُخْتَلَف الحديث ومُشْكِله:

وقد ألف العلماء المحدثون وغيرهم في علم مُخْتَلَف الحديث كتبًا قيمة، كما يوجد الكثير من مسائل هذا العلم وقضاياه في كتب شروح الحديث، وذلك كشرح الإمام النووي لصحيح مسلم، وشرح الكرماني على صحيح البخاري، وشرح الإمام الحافظ الكبير أحمد بن علي بن حجر في صحيح البخاري في الكتاب الجليل فتح الباري بشرح صحيح البخاري، وشرح الإمام العلامة الشيخ العيني لصحيح البخاري في كتابه القيم: «عمدة القارئ» فقد ضمنوا شروحهم الكثير من المباحث التي تتعلق بالأحاديث التي يخالف ظاهرها بعضها بعضًا، وما ذكروا في شروحهم يربو على ما ذكره العلماء المحدثون في كتب «علوم الحديث» و«أصوله» و «مصطلحه».

ومن أشهر هذه الكتب:

١- أول كتاب أُلِّف في هذا الفن هو الكتاب الذي ألفه الإمام الكبير الشافعي رحمه الله تعالى الجامع بين علم التفسير والفقه والأصول وغيرها من العلوم، والمتوفى سنة (٢٠٤هـ) وهو الموسوم بـ«اختلاف الحديث».

ولم يقصد الإمام الشافعي استيفاء مسائل هذا العلم وقضاياه، وهذا هو الشأن في كل مبتدئ علمًا لم يسبق إليه، وإنما قصد أن يذكر جملة من مسائله ينبه بها على طريقه، وليكون نِبْراسًا يسير على ضوئه من يجيء بعده من العلماء.

ولست مع السيوطي في زعمه أن الشافعي لم يقصد إفراده وإنما تكلم عليه في ضمن كتابه الأمّ، وسأدَعُ العالم بالحديث الشيخ أحمد شاكر يرد عليه في

(١) راجع نزهة النظر (٢/ ٧٦) بتصرف.

تعليقاته الجيدة على كتاب: «اختصار علوم الحديث» للحافظ ابن كثير المتوفى سنة (٧٧٤هـ) قال رحمه الله تعالى وأثابه على خدمة الحديث: «ولكن هذا غير جيد؛ فإن الشافعي كتب في الأم كثيراً من أبحاث اختلاف الحديث، وألف فيه كتاباً خاصًّا بهذا الاسم، وهو مطبوع بهامش الجزء السابع من الأم، وذكره محمد بن إسحاق بن النديم في كتاب: «الفهرست» ضمن مؤلفات الشافعي ص ٢٩٥، وابن النديم من أقدم المؤرخين الذين ذكروا العلوم والمؤلفين، فإنه ألف كتاب الفهرست حول سنة (٣٧٧هـ) وقد ذكره الحافظ ابن حجر في ترجمة الشافعي التي سماها: «توالي التأسيس بمعالي ابن إدريس» ضمن مؤلفاته التي سردها نقلاً عن البيهقي ص ٧٨ والبيهقي– رحمه الله – من أعلم الناس بالشافعي وكتبه، وذكره ابن حجر في شرح النخبة».

أقول: ولا أدري كيف خفي هذا على الإمام السيوطي، ولعله وقع على نسخة مخطوطة من كتاب: «اختلاف الحديث» عقب كتاب: «الأم» فظن أنه منه أوكان هذا منه على سبيل السهو أو سبق القلم، والله أعلم، والعصمة لله تبارك وتعالى ولرسله عليهم الصلاة والسلام.

٢- كتاب الإمام العالم الأديب أبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري المتوفى سنة (٢٧٦هـ) وأسمى كتابه: «تأويل مُخْتَلَف الحديث» فأتى فيه بأشياء حسنة وأشياء غير حسنة قصر باعه فيه، وعذره أنه لم يمكن من أهل الحديث المتمرسين فيه، ولم يكن قصده الاستيعاب، ولكن بحسبه فضلاً أنه يعتبر أول من رَدَّ على النظام وأمثاله من الطاعنين في الحديث وأهله في وقت لم يقم فيه بهذا الفرض الكِفَائي غيره من المحدثين، ولم يأت هذا الكتاب قاصراً على مُخْتَلَف الحديث بمعناه الفني الدقيق ولكن جاء مشتملاً عليه وعلى غيره

من المشكل، فقد عرض للرد عليهم في حديث الذباب وفي حديث: «أن موسى لطم عين ملك الموت فأعوره»، وفي حديث: «أن رسول الله ﷺ سُحر وجُعل سحره في بئر ذي أروان، وأن عليًّا كرم الله وجهه استخرجه، وكلما حل منه عقدة وجد النبي ﷺ خفة، فقام النبي ﷺ كما أنْشِط من عقال» وغير ذلك. وهذه الأحاديث أحق أن تكون من «مُشْكِل الحديث» وقد طبع هذا الكتاب مراراً.

(٣) ومن الكتب النافعة المفيدة في هذا الكتاب: «مُشْكِل الآثار» للإمام الحافظ الفقيه أبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي المصري والذي انتهت إليه رئاسة الحنفية في مصر في عصره، المتوفى سنة (٣٢١هـ)، وهو يعتبر من أحفل الكتب وأجمعها وأنفعها في هذا الباب، ولم يقتصر فيه على مُخْتَلَف الحديث بمعناه الفَنِّي الدقيق؛ بل جمع فيه إلى ذلك الأحاديث المشكلة التي هي أعم من المتعارضة، وقد طبع هذا الكتاب بالهند سنة (١٣٣٣هـ) فوقع في أربعة مجلدات.

(٤) ومن الكتب المفيدة في هذا كتاب: «مشكل الحديث وبيانه» للإمام الأصولي المتكلم أبي بكر محمد بن الحسن بن فُورَك الأنصاري الأصبهاني المتوفى سنة (٤٠٦هـ) ويفصح عن مراده بمشكل الحديث ما ذكره في مقدمة كتابه، قال رحمه الله تعالى وأثابه: «أما بعد فقد وُفِّقْتُ أسعدكم الله إلى إملاء كتاب نذكر فيه ما اشتهر من الأحاديث المروية عن رسول الله ﷺ مما يوهم ظاهره التشبيه مما يتسلق به الملحدون على الطعن في الدين، وخصوا بتقبيح ذلك الطائفة التي هي الظاهرة بالحق لسانًا وبيانًا وقهرًا وعلوًّا وإمكانًا، الظاهرة عقائدها من شوائب الأباطيل وشوائب البدع والأهواء، الفاسدة، وهي المعروفة بأنها: أصحاب الحديث».

ومن ثمة نرى أنه يريد بالمشكل الأحاديث التي جاء إشكالها من طرق أخرى غير طريق التعارض بين حديثين أو أكثر، والذي يعرف «بمُخْتَلَف الحديث».

ومن هذا العرض يتبين للناظر أن الإمام الجليل الشافعي قد استعمل «اختلاف الحديث» في معناه الدقيق الذي ذكره علماء علوم الحديث وأصوله في كتبهم فيما بعد.

وأن الإمام أبا محمد بن قتيبة قد ذكر اختلاف الحديث وأراد ما هو أعم منه وهو المشكل؛ لكونه أعم منه، فهو من إرادة الخاص وإرادة العام، وأن الإمام أحمد ابن محمد الطحاوي قد استعمل المشكل وأراد به ما يشمل مُخْتَلَف الحديث، وهو ما كان بسبب التعارض بين حديثين أو أكثر، وما كان لِسَبب غير ذلك، ويتبين ذلك من قوله في مقدمة كتابه «مشكل الآثار»: «فإني نظرت في الآثار المروية عنه بالأسانيد المقبولة التي نقلها ذوو التثبيت فيها، والأمانة عليها، وحسن الأداء لها، فوجدت فيها أشياء مما سقطت معرفتها والعلم بما فيها عن أكثر الناس، فمال قلبي إلى تأملها وتبيان ما قدرت عليه من مشكلها، ومن استخراج الأحكام التي فيها، ومن نفي الإحالات».

وإن الإمام محمد بن الحسن بن فورك إنما أراد بالمشكل من الحديث نوعًا آخر خلاف «مُخْتَلَف الحديث» وأنه يلتقي مع الإمام أبي محمد بن قتيبة في بعض ما ذكره في كتابه: «تأويل مُخْتَلَف الحديث» وهي الأحاديث التي يوهم ظاهرها التشبيه والتجسيم وغيرها مما وضعته الزنادقة قصد الطعن في أهل الحديث، وأنهم يروون الأحاديث التي تخالف العقل والنقل، وهذا الذي وصلت إليه في بيان مُخْتَلَف الحديث ومشكل الحديث والفرق بينهما قد أكثرت فيه القراءة والبحث والنظر، حتى وصلت فيه إلى هذه النتائج البالغة الغاية في التحرير والموازنة والتحقيق، فلله الحمد والمنة، فعلى طلاب الحديث أن يعوه بقلوبهم، ويشدوا عليه بأيديهم، ويعضوا عليه بنواجذهم.

هل مشكل الحديث، ومُخْتَلَف الحديث نوع واحدٌ؟ أم بينهما فرق؟

الحاصل أن بعض المحدثين قد يجعلونها واحداً كما فعل الإمام أبو جعفر الطحاوي في كتابه: «مشكل الآثار» وابن فورك في «مشكل الحديث»، والحقيقة أن بينهما تباينًا وفرقًا كبيراً في الاصطلاح.

فمُخْتَلَف الحديث، يقع بوجود تعارض أو تضاد أو تناقض بين حديثين أو أكثر كما سبق بيانه.

وأما مشكل الحديث، فالتعارض الحاصل فيه ليس من باب التضاد ولا التناقض، وإنما سببه أن الحديث معناه مشكل لمخالفته في الظاهر النصوص الشرعية، أو الأمور الكلامية، أو حقيقة علمية في نظر أصحابها، كما في حديث «الذبابة»، وحديث: «من تصبح كل يوم بسبع تمرات عجوة لم يصبه سم ولا سحر» وغيرهما من الأحاديث التي ظاهرها مشكل، واستغلها أعداء الإسلام من المستشرقين وغيرهم كوسيلة للطعن في الإسلام، ومن هنا نفهم أن مشكل الحديث أعم من مُخْتَلَف الحديث، فبينهما عموم وخصوص، فكل مُخْتَلَف يعتبر مشكلاً، وليس كل مشكل يعتبر مُخْتَلَفًا، وإذا كان الأمر كذلك، فالذي يشترط في مُخْتَلَف الحديث هو كذلك شرط في مشكل الحديث، والله أعلم(١).

النوع الثاني: نَاسِخ الحديث ومَنْسُوخِه:

تعريف النسخ:

لغة: يطلق على معنيين:

الأول: بمعنى الإزالة، ومنه قوله «نسخت الشمس الظل» أي أزالته.

(١) راجع للمزيد: فتح المغيث (٤/٦٦)، تدريب الراوي للسيوطي (٢/٦٥١)، قواعد التحديث للقاسمي (ص٣١٣)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص٤٤٠).

والثاني: بمعنى النقل، ومنه: نسخت الكتاب، أي نقلته. ومنه قول الله تعالى: ﴿**إِنَّا كُنَّا نَسْتَنسِخُ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ**﴾ [الجاثية: ٢٩] (١).

وفي الاصطلاح: رفع الشارع حكمًا منه متقدمًا بحكم منه متأخرًا.

شرح التعريف:

قوله «**رفع حكم**» المراد برفع الحكم: قطع تعلقه عن المكلفين، وخرج لنا به المجمل، فلا يكون نسخًا.

قوله «**شرعي**»: خرج به حكم العقل فلا يكون ناسخًا إلا بحكم الشرع.

قوله «**الشارع**»: خرج به ما إذا لم يأتِ به نص من الشارع كإخبار صحابي أوغيره، فلا يكون نسخًا إلا بنص من الشارع.

وقوله «**حكمًا شرعيًّا**»: احترز به عن رفع البراءة الأصلية، فإنه لا يسمى نسخًا.

وقوله «**متقدمًا**»: احترز به عن التخصيص المتصل بالتكليف كالاستثناء ونحوه.

وقوله «**حكم منه متأخراً**»: احترز به عن رفع الحكم بموت المكلف أو زوال تكليفه بجنون ونحوه، أو بانتهاء وقته، كحكم الفطر في يوم الجهاد، فالصوم بعد ذلك اليوم ليس نسخًا.

أهمية علم ناسخ الحديث ومنسوخه:

يعد علم ناسخ الحديث ومنسوخه من أهم أبواب العلم، وضرورة من ضرورات الفقه والاجتهاد؛ ولذا اعتنى به سلف الأمة من الصحابة، ومن بعدهم.

روى الحازمي بسنده في كتابه الناسخ والمنسوخ إلى علي بن أبي طالب رضي

(١) لسان العرب (٦/٤٤٠٧).

الله عنه أنه مر على قاضٍ فقال له: تعرف الناسخ من المنسوخ؟ قال: لا، قال: هَلَكْتُ وأَهْلَكْتَ(١).

وروي أيضًا عن حذيفة رضي الله عنه، أنه سُئل عن شيء فقال: إنما يفتي من عرف الناسخ والمنسوخ، قال: ومن يعرف ذلك قال: عمر(٢).

تخيل أن يقال من يعرف ذلك في عهد الصحابة، فيقال: عمر.

وذلك يدل على صعوبة هذا العلم، كما روي عن الزُّهْري رحمه الله تعالى أنه قال: «أعيا الفقهاء وأعجزهم أن يعرفوا الناسخ من المنسوخ، ولا يتأهل لمعرفته إلا الأئمة الكبار الذين لهم علم بالروايات ومقدمها ومؤخرها»(٣).

ومن العلماء البارزين في هذا الفن، وأول من صنف فيه الإمام محمد بن إدريس الشافعي، قال الإمام أحمد لابن وَارَة -وقد قدم من مصر-، كتبت كتب الشافعي، قال: لا، قال: فرطت ما علمنا المجمل من المفسر، ولا ناسخ الحديث من منسوخه حتى جالسنا الشافعي(٤).

بم يُعرف الناسخ من المنسوخ:

يعرف ناسخ الحديث من منسوخه بأحد الأمور الأربعة الآتية:

١- بتصريح النبي ﷺ بذلك، مثاله قوله ﷺ: «كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها»، و«كنت نهيتكم عن لحوم الأضاحي فوق ثلاث فكلوا ما بدا لكم وادَّخِرُوا... الحديث». أخرجه مسلم(٥).

---

(١) الاعتبار للحازمي (ص٤).

(٢) السابق (ص٤).

(٣) الاعتبار للحازمي (ص٣)، مقدمة ابن الصلاح (ص٢٧٦).

(٤) فتح المغيث (٤/ ٥١).

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الجنائز - باب استئذان النبي صلى الله عليه وسلم ربه زيارة قبر أمه (٢/ ٦٧٢ ح٩٧٧).

٢- بقول صحابي، مثاله حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما: «كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما مست النار» أخرجه أبو داود والنسائي(١).

٣- بتاريخ الرواية، مثاله حديث شداد بن أوس مرفوعًا: «أفطر الحاجم المحجوم» أخرجه أبو داود والنسائي(٢).

قال الإمام الشافعي هو منسوخ بحديث ابن عباس رضي الله عنهما: «أن النبي احتجم وهو محرم صائم» أخرجه البخاري ومسلم(٣).

فإن ابن عباس إنما صحبه محرمًا في حجة الوداع سنة (١٠هـ)، وقد جاء في بعض طرق حديث شداد بن أوس أن ذلك كان في زمن الفتح سنة (٨هـ) فعرف بذلك المتقدم من المتأخر.

٤- بدلالة الإجماع، كحديث معاوية رضي الله عنه مرفوعًا: «من شرب الخمر فاجلده فإن عاد في الرابعة فاقتلوه».

قال الإمام النووي في شرح مسلم: «دل الإجماع على نسخه»(٤).

وإن كانت السنة بينت من حديث جابر أنه «أتي للنبي بعد ذلك برجل قد شرب في الرابعة فضربه ولم يقتله»، وأيضًا حديث الحَمَّار الذي كان كثيرًا ما يُؤْتى به شاربًا للخمر، وغيرها.

---

(١) أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الطهارة - باب ترك الوضوء مما مست النار (١/٤٩ ح١٩٢).
(٢) أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الصوم - باب في الصائم يحتجم (٢/٣٠٨ ح٢٣٦٧).
(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب جزاء الصيد - باب الحجامة للمحرم (٧/١٢٥ ح٥٦٩٥)، ومسلم في صحيحه: كتاب الحج - باب جواز الحجامة للمحرم (٢/٨٦٢ ح١٢٠٢).
(٤) شرح مسلم للنووي (١١/٢١٧).

والمهم أن يعلم أن الإجماع لا يُنْسَخ؛ أي لا ينسخه شيء ولا يَنْسخُ هو غيره، ولكن يدل على ناسخ، -أي على وجود ناسخ غيره-، وهو إما كتاب أو سنة.

أشهر المصنفات في الناسخ، والمنسوخ:

تكلم العلماء في علم الناسخ والمنسوخ بادئ الأمر ضمن مصنفاتهم، فقد وجدت كثيرٌ من مسائله، وأمثلته في كتبهم، وأولها كتاب الرسالة للإمام الشافعي رحمه الله تعالى.

ثم صنفوا في ذلك المصنفات المستقلة منها:

١- كتاب: «ناسخ الحديث، ومنسوخه» للحافظ أبي بكر بن محمد بن الأثرم المتوفى (٢٦١هـ). وهو مطبوع.

٢- كتاب: «ناسخ الحديث ومنسوخه» للحافظ أبي حفص عمر بن أحمد البغدادي، المعروف بابن شاهين المتوفى (٣٨٥هـ).

٣- «الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار» للحافظ أبي بكر محمد بن موسى ابن عثمان الحازمي الهمذاني المتوفى (٥٨٤هـ).

٤- «الناسخ والمنسوخ من الحديث» للإمام أحمد بن حنبل الشيباني (٢٤٧هـ).

٥- «الناسخ والمنسوخ من الحديث» للإمام أبي داود السِّجِسْتَانِي سليمان بن الأشعث الأزدي صاحب السنن (٢٧٥هـ)، وغيرها الكثير من المصنفات في هذا الباب، والله أعلم[١].

●●●

(١) راجع للمزيد: فتح المغيث (٤/٤٧)، تدريب الراوي للسيوطي (٢/٦٤٤)، الاعتبار للحازمي (ص٦)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث لأبي شهبة (ص٤٥٩).

المبحث الثالث: الحديث المردود (الضعيف)

هذا هو القسم الثالث من أقسام الحديث من حيث القبول والرد، وهو الحديث المردود أو الضعيف.

المطلب الأول: الحديث المردود، أو الضعيف وما يتعلق به:

تعريف الحديث الضعيف:

اختلفت عبارات العلماء في تعريف الحديث الضعيف:

أولاً: تعريف الإمام ابن الصلاح والنووي والحاكم، بأنه: ما لم تجتمع فيه صفات الحديث الصحيح، أو الحسن(١).

ثانياً: تعريف ابن دقيق العيد، وهو: ما نقص عن درجة الحسن(٢).

اقتصر ابن دقيق العيد في تعريفه على الحسن، على أنّ الحديث الذي إذا لم يوصف بأنه حسن، فلا يكون صحيحاً من باب أولى.

إلا أن هذا التعريف غير مانع؛ لأنه يدخل فيه الحديث الموضوع على أنه نوع من أنواع الضعيف، لكنه من الضعيف الذي لا ينجبر أبداً، والصحيح أنه ليس بحديث أصلاً.

كما أنه غير جامع، حيث أطلق الحسن، والحسن عند الإطلاق يراد به الحسن لذاته، وأما الحسن لغيره فلا بد أن يقيد، وإن قيل أراد به نوعي الحسن، فيكون مُبْهَماً غير واضح أيضاً.

---

(١) راجع: مقدمة ابن الصلاح (ص٤١)، النكت لابن حجر (١/٧٧)، النكت الوفية للبقاعي (١/٣٠٥)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث لأبي شهبة (ص٢٧٦).

(٢) الاقتراح في بيان الاصطلاح لابن دقيق العيد (ص١١).

ولذا لو قلنا بأن الحديث الضعيف هو: ما فقد شرطًا من شروط القبول، أوكلها، على أن يخلص من الوضع أو صريح الكذب على النبي ﷺ، لكان أولى.

وشروط القبول ستة كما سبق بيانه معنا في الحسن لغيره، فلو اختل شرط منها كان الحديث ضعيفا.

فائدة:

الناظر في عبارات المحدثين في الحكم على الأسانيد يجدها متفاوتة، ولِكُلٍّ تعبير منها مدلول يمكن أن يستدل به على مفهوم هذه العبارة، ومن هذا قولهم «ضُعّف» أو «**حديث مُضعَّف**».

فما مفهوم هذا النوع؟

تعريفه:

الحديث المُضَعَّفْ: وَهُوَ الَّذِي لَمْ يُجْتَمَعْ عَلَى ضَعْفِهِ بَلْ فِيهِ إِمَّا فِي الْمَتْنِ أَوْ فِي السَّنَدِ تَضْعِيفٌ لِبَعْضِ أَهْلِ الْحَدِيثِ، وَتَقْوِيَةٌ لآخَرِينَ، وَهُوَ أَعْلَى مَرْتَبَةً مِنَ الضَّعِيفِ الْمَجْمَعِ عَلَيْهِ.

ويعد الإمام ابن الجوزي رحمه الله تعالى هو الذي أفرد هذا النوع وتبعه غيره، ومنهم الإمام السخاوي رحمه الله تعالى، لكنه اشترط لتحقق هذا النوع شرطًا، وهو:

– أن يترجح التضعيف، أو يتساويا، ولا يترجح شيء منها.

وذلك لأنه ربما ضَعَّفَ أحدهم الحديث براو، لا يعتد بجرحه له، فيكون الراجح تصحيحه.

وهذا ليس على إطلاقه أيضًا؛ لأنه قد يترجح الحديث الضعيف ويكون أشد جرحًا مما أجمعوا على ضعفه كما لو فسر الجارح جرحه ووقع بالفعل، ومن هنا أدخل العلماء هذا النوع فى الضعيف ولم يفردوه(١).

حكم العمل بالحديث الضعيف:

اختلف العلماء في حكم العمل بالحديث الضعيف اختلافًا كثيرًا مرده إلى ثلاثة أقوال وهي:

القول الأول: أنه لا يعمل بالحديث الضعيف مطلقًا في أي مجال كان، حتى في الترغيب والترهيب، وفضائل الأعمال.. وغيرها.

وهو مذهب البخاري، ومسلم، وابن معين، وأبو بكر بن العربي المالكي، وابن حزم،...، وغيرهم.

القول الثاني: أنه يُعمل به مطلقًا، إذا لم يكن في الباب غيره، يعني في الحلال والحرام، والواجبات وغيرها، وذلك بشرطين، هما:

١- أن يكون الضعف غير شديد، يعني من الضعيف الذي ينجبر.

٢- أن لا يعارض أصلاً من أصول الشريعة.

وهو مذهب الإمام أحمد، وأبو داوود، والنسائي، وغيرهم.

فقد نقل عن الإمام أحمد قوله: إن ضعيف الحديث أحب إليّ من رأي الرجال؛ لأنه لا يعدل إلى القياس إلا بعد عدم النص.

ولو تأملنا في هذه الشروط، نجد أن الحديث الذي تتوفر فيه هذه الشروط لا يبقى على ضعفه، بل ينجبر إلى الحسن لغيره، والله أعلم.

(١) راجع: فتح المغيث للسخاوي (١/ ١٣١).

القول الثالث: يستحب العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال من المستحبات، والمكروهات، وهو مذهب جماهير العلماء من المحدثين والفقهاء وغيرهم.

ونقل الإمام النووي في كتاب الأذكار اتفاق العلماء عليه، وكذا نقله الشيخ علي القاري وغيرهما، لكن بشروط، وهي:

١- أن يكون الضعف غير شديد، فيخرج لنا الضعيف الشديد الذي لا ينجبر كالمنكر، والشاذ، والمعلل، وغيرها.

٢- أن يكون مندرجًا تحت أصل عام من أصول الشريعة، فيخرج ما لا أصل له يخترع في دين الله تعالى.

٣- ألا يعتقد عند العمل به ثبوته؛ لئلا يُنسب للنبي ﷺ ما لم يقله.

القول الراجح:

إذا أمعنا النظر في أقول العلماء نجد أوسط المذاهب هو القول الثالث إذا تحققت الشروط، وعليه فإن العمل يكون بالأصل الشرعي، وليس العمل بالحديث، فإذا انعدم الأصل الشرعي فلا يُعمل به، كما أنه ليس في العمل به تحت هذه الشروط لا يثبت شرع جديد كما يقول البعض، بل الشرع ثابت بهذا الأصل، كما أنه لا يترتب عليه مفسدة من تحليل أو تحريم، ولا ضياع لحق الغير.

إذًا العمل بالأصل الشرعي وليس بالحديث، فيكون الرأي الراجح هو الأول، وأما الثاني فمرده إلى الحسن لغيره، وهو من الحديث المقبول. والله أعلم[١].

(١) راجع: النكت للزركشي (٢/٣١٣)، تدريب الراوي (١/٣٥٠)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (٢٧٧).

حكم رواية الحديث الضعيف:

كان المتقدمون من علماء الحديث يتشددون في رواية الحديث الضعيف الخاص بالعقائد والأحكام، أما فضائل الأعمال فكانوا يتساهلون في روايتها نظراً لما كان لدى معاصريهم من معرفة بهذا الفن، وحسن ظن بمن يأتي بعدهم، لكن لما قل معرفة الناس بحديث رسول ﷺ -وخاصة في هذه الأعصار-.

فلا يجوز رواية الحديث الضعيف إلا بشرطين:

الأول: أن يُرَوى مقترنًا بيان ضَعْفِه ووهَنِه للناس.

الثاني: أن يُرَوى بصيغة التمريض، فيقال: يُرَوى، رُوي، ورَدَ، يحكى عن رسول الله ﷺ.. إلى غيرها من الصيغ التي لا جزم معها بصحة نسبة الحديث إلى رسول الله ﷺ.

ولا يجوز روايته بصيغة الجزم، كقال، أو أمر، أو فعل رسول الله ﷺ؛ وذلك لأن السامع غير بصير فيحسن الظن بما يسمعه، خاصة وأن الناس يثقون فيمن يحدثهم عن رسول الله ﷺ، فيعبد الله تعالى بغير ما شُرع(١).

المصنفات في الحديث الضعيف:

لما كان الحديث الضعيف ذا أثر خطير في الدين، اعتنى أئمة التأليف في الحديث بالتنبيه عليه، وبيان أسباب الضعف فيه، ليظهر ما يصلح للتقوية، وما لا يصلح منه، وهذه المصنفات على أنواع، وهي:

النوع الأول: كتب صنفت في الرواة الضعفاء، وأورد مؤلفوها أحاديث ضعيفة لبيان ضعف الراوي، أو الحديث الذي ضعف الجرح راويه.

---

(١) راجع: مقدمة ابن الصلاح (ص١٠٤)، التقييد والإيضاح (ص١٣٦)، تدريب الراوي (١/ ٣٥٠)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (٢٧٧).

ومنها:

١- «التاريخ الكبير، للبخاري»: قال الشيخ الْمُعَلِّمِي رحمه الله تعالى: ذكر البخاري للحديث في تاريخه لا يفيده شيئًا بل يضره؛ لأنه ما ذكره إلا لضعف راويه، أو بيان ضعفه.

٢- «الكامل في ضعفاء الرجال»، لابن عدي أبو أحمد عبدالله بن عدي الجرجاني (ت٣٦٥هـ).

٣- «الضعفاء الكبير»، للعُقَيلي أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن عماد المكي (ت ٣٦٥هـ).

٤- «المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين»، لابن حِبَّان محمد بن حبان بن أحمد، أبو حاتم التميمي البستي (ت ٣٥٤هـ).

٥- «ميزان الاعتدال في نقد الرجال»، للذهبي شمس الدين أبو عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْمَاز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، وغيرها الكثير من المصنفات.

النوع الثاني: كُتُب نص العلماء على أن تَفَرّدها بحديث أمارة على ضعفه، كما قال الإمام السيوطي رحمه الله تعالى في مقدمة الجامع الكبير: كل ما عُزي لهؤلاء الأربعة -يعني: العقيلي، وابن عدي، والخطيب، وابن عساكر، أو عُزي للحكيم الترمذي في نوادر الأصول، أو للحاكم في تاريخه، أو للدَّيْلَمِي في مسند الفردوس، فهو ضعيف، فيستغنى بالعزو إليها أو إلى بعضها عن بيان ضعفه».

وكذا «حلية الأولياء» لأبي نعيم.

وهذه الكتب قد لا يختص الضعف فيها على جرح الرواة، بل قد يكون لقادح آخر في السند أو المتن.

النوع الثالث: كتب صنفت في أنواع من الأحاديث الضعيفة، ضعفت لغير ضعف الرجال أيضًا، كالمراسيل، والمدرج، والمعلل، وغيرها من أنواع الحديث الضعيف الذي صنفت فيه مصنفات مستقلة.

مراتب الحديث الضعيف:

لما كانت أسباب الضعف تتفاوت قوتها في توهين الحديث فإن مراتب الحديث تتفاوت بحسب ذلك، فمنه الضعيف أيسر الضعف حتى يكاد يحكم بحسنه، ومنه ضعيف أشد الضعف.

ذكرها الإمام الحاكم في كتابه «معرفة علوم الحديث»، وجعلها على حسب البلد أو الراوي، فقال: أوهى أسانيد الشاميين: محمد بن عيسى المصلوب، عن عبدالله ابن نُحر، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أُمَامة، وأوهى أسانيد المصريين، وأوهى أسانيد فلان، وهكذا لا يحكم على إسناد بعينه بأنه أوهى الأسانيد(١).

هل الحكم على الإسناد بالضعف يقتضي ضعف المتن؟

الجواب: الحكم على الإسناد بالضعف لا يقتضي ضعف المتن؛ وذلك لورود المتن من طرق أخرى.

وهذه القضية تدل على عمق فهم المحدثين، وأنهم لا يطبقون القواعد جزافًا؛ حيث نبهوا على أنه لا يلزم من صحة السند صحة المتن؛ ولذا فالصحيح أن يقال: هذا الإسناد ضعيف.

المطلب الثاني: أقسام الحديث الضعيف:

الضعف درجات عديدة، منها ما يكون بسبب انقطاع في السند، وهو من الضعيف الذي ينجبر بتعدد الطرق.

---

(١) راجع: معرفة علوم الحديث للحاكم (٥٧)، الاقتراح لابن دقيق العيد (ص١١)، تدريب الراوي (١/١٩٦).

ومنها ما يكون بخطأ الراوي، أو بكذبه، وهو من الضعيف الشديد الذي لا ينجبر ولو جاء من عدة طرق.

ومن هنا نفهم أن الحديث الضعيف ينقسم إلى قسمين رئيسيين، هما:

القسم الأول: الحديث الضعيف للانقطاع أو لعدم الاتصال، وهو على أنواع.

القسم الثاني: الحديث الضعيف بسبب الطعن في الراوي، وهو على أنواع أيضًا.

أولاً: القسم الأول: وهو الحديث الضعيف بسبب الانقطاع، وهو على ضربين:

الأول: الانقطاع الظاهر، وهو أربعة أنواع، وهي:

١- المعلق ٢- المنقطع ٣- المعضل ٤- المرسل.

والثاني: الانقطاع الخفي، وهو ثلاثة أنواع: ١- التدليس ٢- المرسل الخفي ٣- الْمُعَنْعَن والْمُؤَنَّنْ.

أولاً: أنواع الحديث الضعيف بسبب الانقطاع الظاهر:

النوع الأول: الحديث المُعَلَّق:

أولاً: تعريفه في اللغة:

المُعَلَّق: اسم مفعول من التعليق، تقول: عَلَقَ الشَّيءّ بالشيءْ، أي: نشب فيه، واستمسك به، وعلق الشَّيءْ بالشَّيء، أناطَ به، وربَطه، وجَعَله مُعْلَّقًا(١).

ثانيًا: في اصطلاح المحدثين:

ما حذف من مبتدأ إسناده (من جهة المصنف)، واحد فأكثر، على التوالي، ولو إلى آخر الإسناد(٢)، بصيغة لا تقتضي التصريح بالسماع (٣)،،سواء أكان بصيغة الجزم، أم بصيغة التمريض.

(١) انظر: المحكم والمحيط الأعظم، لابن سيده (١/٢٠٨). ولسان العرب، لابن منظور (١٠/ ٢٦١).

(٢) علوم الحديث، لابن الصلاح (ص ٦٩). وهدي الساري مقدمة فتح الباري (١٩).

(٣) تغليق التعليق على صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ) (١/٨).

فلو قال إمام كالبخاري مثلاً قال مالك، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً.

أو قال: قال: عمر، قال النبي ﷺ، أو قال: قال النبي ﷺ، -كذا- سمي ذلك معلقًا؛ لأن السقط في الإسناد وقع من أوله.

وسمي معلقًا؛ لأنه يحذف أوله، فصار كالشيء المقطوع عن الأرض الموصول من الأعلى بالسقف مثلاً[1].

شرح التعريف:

قوله: «واحداً أو أكثر» يدخل فيه المعضل كما سيأتي.

وقوله: «ولو كان السند كله» خرج به ما لو سقط راو من الإسناد في موضع أو مواضع، وليس على التوالي، ولا من أوله، فيكون منقطعًا.

مثاله، قول البخاري: قال بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ: «الله أحق أن يستحى منه»[2]. فأسقط البخاري الإسناد من أوله إلى بهز، فصار معلقًا.

أو يقول البخاري: روى عن قتادة، أو عن أنس، أو حتى عن النبي ﷺ مباشرة فكل هذا من صور المعلق، وألخصها فيما يلي:

١- أن يحذف راوٍ واحد في أول السند من جهة المصنف.

٢- أن يحذف أكثر من راوٍ في أول السند.

٣- أن يحذف جميع السند إلى التابعي.

٤- أن يحذف جميع السند إلى الصحابي.

٥- أن يحذف السند كله مع إضافة القول إلى قائله كأن يقول: قال رسول الله ﷺ.

---

(١) راجع: مقدمة ابن الصلاح (٢٤)، التقييد والإيضاح (ص٣٢)، تدريب الراوي (١/ ١٢٤)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (٢٩٤).

(٢) ذكره البخاري في صحيحه: كتاب الغسل - باب من اغتسل عريانًا وحده في الخلوة (١/ ٦٤).

أول من أطلق مصطلح الـمُعَلَّق على الحديث:

قال ابن الصلاح، وابن حجر، واللفظ له: فأما تسمية هذا النوع بالتعليق، فأول ما وجد ذلك في عبارة الحافظ الأوحد أبي الحسن علي بن عمر الدَّارَقُطْنِي، وتبعه عليه من بعده (١).

صيغ رواية الحديث الـمُعَلَّق:

يُرَوى الحديث المعلق عادة بواحدة من هذه الألفاظ: قال، ذكر، روى، عن، قيل، رُوي، يذكر، يُرَوى، بلغني عند الإمام مالك في الموطأ (٢).

مسألة: هل يدخل في المُعَلَّق؛ قول المصنف عن شيخه: قال فلان؟

الجواب: لا، وهذه حكمها حكم الْمُعَنْعَن، واشترط للحكم باتصالها أمران: الأول: لقاء الراوي عمن روى عنه، والثاني: سلامة الراوي من التدليس (٣).

حكمه:

الحديث المعلق ضعيف؛ لأنه فقدَ شرطًا من شروط القبول، وهو اتصال السند بحذف راوٍ في أوله أو أكثر على التوالي، ولا يعرف حال الساقط جرحًا ولا تعديلاً(٤)، ومع ذلك فهو من الضعيف الذي ينجبر بمجيئه من طرق أخرى، ولا يضر في قبول الحديث إذا عرف الراوي الذي سقط اسمه من طرق أخرى، وحكم عليه بما هو أهله، والله أعلم..

---

(١) تغليق التعليق، لابن حجر (٢/٧)، وصيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمايته من الإسقاط والسقط، لابن الصلاح، (ص ٧٦).

(٢) علوم الحديث في ضوء تصنيفات المحدثين النقاد، للمليباري (ص ١٩٤).

(٣) علوم الحديث، لابن الصلاح (ص ٦١).

(٤) الوسيط في علوم الحديث (ص ٢٩٥).

هذا الحكم في المعلقات التي وجدت في غير الصحيحين، أما المعلقات في الصحيحين فلها حكم خاص بها، قد فصلت القول فيه في مبحث الحديث الصحيح.

النوع الثاني: الحديث الْمُنْقَطِع:

اختلفت أقوال العلماء في هذا المصطلح الحديثي اختلافًا كثيرًا، يرجع إلى التدرج التاريخي لاستعمال هذا المصطلح بين المتقدمين والمتأخرين.

فعرفه ابن عبد البر، والخطيب وصححه النووي، بأنه كل ما لا يتصل، سواء كان يُعزى إلى النبي ﷺ، أو إلى غيره(١).

وفيه يقول صاحب البيقونية»:

وكل ما لم يتصل بحال إسناده منقطع الأوصال(٢)

وعلى هذا يكون المنقطع أصلاً عامًّا تندرج تحته أنواع الانقطاع.

وأما المتأخرون فجعلوه قسمًا خاصًّا، يغاير بقية أنواع المنقطع، وعرفوه بأنه: الحديث الذي سقط من إسناده راو واحد قبل الصحابي في موضع واحد، أو مواضع متعددة بحيث لا يزيد الساقط في كل منها على واحد، وألا يكون الساقط في أول السند.

شرح التعريف:

قوله: «واحد» يخرج به المعضل.

وقوله: «ما قبل الصحابي» يخرج به المرسل.

وقوله: «ألا يكون الساقط أول السند» خرج به المعلق.

---

(١) راجع: مقدمة ابن الصلاح (ص٥٨)، الباعث الحثيث (ص٥٠).

(٢) المنظومة البيقونية عمر (أوطه) بن محمد بن فتوح البيقوني الدمشقي الشافعي (المتوفى: نحو ١٠٨٠هـ) (ص٩).

مثاله:

ما أخرجه أبو داوود في سننه، قال: حدثنا شجاع بن مخلد، ثنا هشيم، أخبرنا يونس بن أبي عبيد، عن الحسن، أن عمر بن الخطاب: «جمع الناس على أبيّ بن كعب، فكان يصلي لهم عشرين ليلة ولا يقنت بهم إلا في النصف الباقي»(١).

هذا إسناد منقطع، فالحسن لم يسمع عمر؛ لأنه ولد سنة إحدى وعشرين، ومات عمر في أواخر سنة ثلاث وعشرين.

بم يعرف الانقطاع؟

يعرف الانقطاع في السند بواحدة مما يلي:

١- عدم المعاصرة.

٢- عدم اللقيا، ويعرف هذا بتتبع تواريخ الرواة من خلال كتب التراجم.

٣- نص إمام من أئمة الجرح والتعديل، بأن فلانًا لم يلق فلانًا، أو لقيه ولم يسمع منه، أو لقيه وسمع منه غير هذا الحديث

٤- نص الراوي نفسه أنه لم يسمع منه(٢).

حكم الحديث الْمُنْقَطِع:

ضعيف باتفاق العلماء، للجهالة بحال الراوي الساقط، إلا إذا روي من طريق آخر، بين الراوي الساقط، وعرف حاله، فيحكم عليه بما هو أهله(٣).

النوع الثالث: الحديث الْمُعْضَل:

تعريفه في اللغة: مأخوذ من أعضله، أي أعياه.

---

(١) أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الصلاة - باب القنوت في الوتر (٢/ ٦٥ ح١٤٢٩) بسند ضعيف لانقطاعه.

(٢) الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص٢٨٨).

(٣) الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص٢٨٨).

وفي اصطلاح المحدثين: هو ما سقط من إسناده راويان فصاعداً على التوالي في موضع واحد، سواء كان في أول السند، أو وسطه، أو منتهاه[1].

شرح التعريف:

بهذا التعريف يتميز المعضل عن المرسل الذي سقط منه الصحابي، على حد من يقول بذلك، وعن المنقطع الذي سقط من إسناده راو واحد فقط في موضع أو مواضع.

لكنه قد يجتمع مع المعلق إذا كان الساقط في أول السند راويين فأكثر فهو معلق معضل.

ويفترق عنه إذا كان الساقط أثناء السند راويين على التوالي فيكون معضلاً فقط، أو إذا كان في أول السند واحد فقط فيكون معلقًا.

وبهذا يكون بينها عموم وخصوص من وجه، فيجتمعان فيما إذا حذف من مبتدأ إسناده راويان فصاعداً، فيسمى معضلاً معلقًا، ويفترقان إذا كان السقط أثناء السند كما سبق.

لم سُمي بالْمُعْضَل؟

سمي بذلك؛ لأن الحديث عند سقوط واحد يكون معللاً مردوداً، فإذا سقط منه اثنان أو أكثر كان أمره أشد، فكأن المحدث أعضله أي أعياه، فلم ينتفع به من يرويه عنه.

وقد يسميه الفقهاء، وبعض المحدثين كالخطيب البغدادي، بالمرسل، وكذا المنقطع، على حد القول بأن المرسل والمنقطع يطلقان على كل منقطع.

---

(١) التقريرات السنية شرح البيقونية حسن بن محمد المشاط المالكي (ص٦٩).

مثاله: ما رواه مالك، عن معاذ بن جبل رضى الله عنه: آخر ما أوصاني به رسول الله ﷺ حين وضعت رجلي في الغرز أنه قال: «حسن خلقك للناس يا معاذ بن جبل»(١)، فبين مالك، ومعاذ، أكثر من راويين، فهو معضل.

مظان المصنفات في الحديث الْمُعْضَل:

لم يصنف العلماء في الحديث المعضل كتبًا مستقلة، ولكن يوجد بكثرة في سنن سعيد بن منصور، وكتب ابن أبي الدنيا(٢).

النوع الرابع: الحديث الْمُرْسَل:

تعريفه في اللغة:

المرسل على وزن مفعل، اسم مفعول من الإرسال بمعنى الإطلاق، وعدم المنع، فكأن الْمُرْسِل أطلق الإسناد ولم يقيده براو معروف، ويجمع على مراسيل ومراسل.

ويسمى بالإرسال الظاهر لظهوره، ويقابله الإرسال الخفي(٣).

وفي الاصطلاح:

اختلف العلماء في تعريف الحديث الْمُرْسَل بسبب اختلاف موقعه عند المحدثين والفقهاء والأصوليين، وسأقتصر على أهمها:

أولاً: تعريف الْمُرْسَل عند الفقهاء والأصوليين، وهو: قول التابعي، أو من دونه، قال رسول الله ﷺ كذا، أو فعل كذا، وهكذا.

فالمرسل عندهم يشمل كل ما لم يتصل إسناده، كالمنقطع، والمعضل، والمعلق أيضًا.

---

(١) ذكره مالك في الموطأ (٢/ ٥٧٢/ ٢٧٩٩).

(٢) راجع: مقدمة ابن الصلاح (ص٥٩)، الباعث الحثيث (ص٥١)، فتح المغيث (١/ ١٩٨).

(٣) فتح المغيث (١/ ١٧١)، تدريب الراوي (١/ ٢١٩)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص٢٨٠).

وعلى هذا المعنى جرى بعض المتقدمين من المحدثين فصنفوا كتبهم على هذا المعنى الواسع في المراسيل، بأنه يشمل كل ما انقطع إسناده، كما عرفه بذلك الخطيب البغدادي في الكفاية، ثم قال: والمنقطع مثل المرسل(١).

ومن هذه المصنفات:

١- المراسيل، لابن أبي حاتم الرازي.

٢- جامع التحصيل لأحكام المراسيل، للحافظ العلائي، وزاد فيه أسماء المدلسين.

٣- تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل، لأبي زرعة العراقي.

ذكروا فيها كل ما ليس متصلاً من الأسانيد في أي موضع من السند، كقول ابن أبي حاتم في المراسيل: حديث عبدالله بن دينار، عن عمرو بن شماس، ليس هو متصل.

وعن سفيان بن عيينة، قال: ذكروا عن آدم بن علي، وقد رأيته ولم أسمع منه، وهكذا.

نقد هذا التعريف:

انتقد العلماء هذا التعريف بأنه غير مانع؛ حيث يدخل فيه المنقطع، والمعضل، والمعلق، وقول كل من قال: قال رسول الله ﷺ، وإن كان في عصرنا، والمحدثون على التفرقة بين هذه الصور وجعلوا لكل نوع اصطلاحًا يميزه عن غيره.

ثانيًا: تعريف الْمُرْسَل عند المتأخرين:

اشتهر بين المتأخرين بأن المرسل هو: ما سقط منه الصحابي.

---

(١) الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (ص٢١).

نقد هذا التعريف:

هذا التعريف أيضًا لا يصح؛ لأنه غير جامع لأفراد الْمُعَرَّف؛ وذلك لأن سقوط الصحابي لا يضر، فالصحابة كلهم عدول، والجهالة بالصحابة لا تضعف الإسناد، فلو كان الساقط هو الصحابي فقط لما كان المرسل من أنواع الضعيف لذلك.

ثالثًا: التعريف الراجح عند المحدثين: هو ما رواه التابعي -سواء أكان كبيرًا أم صغيرًا- عن النبي ﷺ، من قوله، أو فعله، أو تقريره، أو صفته، بشرط أن يكون سمعه من غير النبي ﷺ.

شرح التعريف:

قوله: «**ما رواه التابعي**»، التابعي هو: من لقي الصحابي مؤمنًا بالنبي ﷺ، ومات على ذلك» وبذلك أُخرج مراسيل الصحابة.

قوله: «**سواء أكان كبيرًا أم صغيرًا**» احترازًا من قول من يرد رواية التابعي الصغير، بأنها منقطعة، أو معضلة.

ما المراد بالتابعي الكبير، والتابعي الصغير؟

١- **المراد بالتابعي الكبير**، هو من لقي كثيرًا من الصحابة، وجالسهم وكانت جل روايته عنهم، كسعيد بن المسيب، وعبيد الله بن عدي بن الخيار، وقيس بن أبي حازم، وأبي وائل شقيق بن سلمة.... وغيرهم.

ويدخل في حكمها من رأى النبي ﷺ وهو غير مميز، وثبتت روايته عن التابعين، كمحمد بن أبي بكر الصديق، وجعدة بن هبيرة، وغيرهما.

وكذا من أسلم في عهد النبي ﷺ ولم يره، كالأحنف بن قيس، وأبي مسلم الخولاني، وغيرهما.

٢- المراد بالتابعي الصغير: هو من لم يلق من الصحابة إلا العدد اليسير، أو لقي جماعة، ولكن جل روايته عن التابعين، كالزُّهْري، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وأبو حازم، وغيرهم.

فائدة:

من صغار التابعين، من له شرف التابعية، ولا يثبت له حكمها من حيث الرواية، فروايته معضلة، لو قال: قال رسول الله ﷺ، كإبراهيم النخعي، أو الأعمش، فروايتهما عن النبي ﷺ معضلة، حيث لم يثبت لهم سماع عن أحد من الصحابة، وضابط هؤلاء كل من رأى صحابيًّا أو صحابيين أو أكثر ولم يسمع منه شيئًا لصغره، فإبراهيم النخعي رأى عائشة وهو صغير، وأدرك أنسًا ولم يسمع منه، والأعمش رأى أنسًا ولم يسمع منه، فليتنبه لذلك.

قوله: «**أن يكون سمعه من غير النبي** ﷺ» هذا الشرط زاده الحافظ ابن حجر، رحمه الله تعالى ليخرج به من سمع من النبي ﷺ حال كفره ثم أسلم بعد وفاة النبي ﷺ، فهو من التابعين، وروايته متصلة، كالتَّنُوخِيِّ رسول هرقل إلى النبي ﷺ، فقد أخرج حديثه الإمام أحمد، وأبو يعلى في مسنديهما وساقاه سياق الأحاديث المسندة.

مثاله: ما أخرجه أبو داود في مراسيله قال: حدثنا محمد بن سليمان الأنباري: حدثنا كثير بن هشام، عن عُمَرَ بن سُليم الباهلي، عن الحسن، قال: قال رسول الله ﷺ: «حَصِّنُوا أَمْوَالَكُمْ بِالزَّكَاةِ، وَدَاوُوا مَرْضَاكُمْ بِالصَّدَقَةِ، وَاسْتَقْبِلُوا أَمْوَاجَ البَلاَءِ بِالدُّعَاءِ وَالتَّضَرُّعِ»(١). والحسن، هو البصري، وهو تابعي، فالحديث مرسل.

(١) أخرجه أبو داود في المراسيل (١/ ٢٠٩ ح١٠٥) بسند ضعيف لانقطاعه.

مثال آخر: روى مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ من فِيح جَهنم فإذا اشتد الحر فأبردُوا بالصلاة»(١)، وعطاء من التابعين.

حكم الاحتجاج بالحديث الْمُرْسَل:

اختلف العلماء في الاحتجاج بالحديث المرسل اختلافا كثيراً، أشهرها ثلاثة أقوال وهي:

القول الأول: وهو مذهب جمهور المحدثين، وكثير من الفقهاء والأصوليين، عدم الاحتجاج به، وأنه كسائر أنواع الحديث الضعيف؛ للجهالة بحال الراوي الساقط؛ لأنه يحتمل أن يكون صحابيًّا، وأن يكون تابعيًّا، وإذا كان غير صحابي فالرواة حدثوا عن الثقات، وعن غير الثقات، فإذا روى أحدهم حديثًا وأرسله لعله أخذه عن غير ثقة.

فلو قيل إن المُرْسِل لا يروي إلا عن ثقة، أجيب: بأن التوثيق مع الإيهام غير كاف.

قال الإمام مسلم في مقدمة صحيحه: المرسَل في أصل قولنا وقول أهل العلم بالأخبار: ليس بحجة(٢).

القول الثاني: وهو مذهب الفقهاء، أبي حنيفة، ومالك، وأحمد في رواية، وهو قبول الحديث المرسَل، بشرط أن يكون المرسِل لا يُرسِل إلا عن ثقة وإلا فلا يجوز الاحتجاج به.

ورد ابن رجب في شرح علل الترمذي نسبة هذا القول للإمام أحمد مطلقًا، وبين أنه يحتج به إذا لم يكن في الباب غيره على منهجه السابق(٣).

---

(١) أخرجه مالك في الموطأ: كتاب الصلاة – باب النهي عن الصلاة بالهاجرة (١/ ١٥ ح٢٧) بسند ضعيف.
(٢) مقدمة صحيح مسلم (ص٢٤).
(٣) شرح علل الترمذي لابن رجب (١/ ١٨٥).

وزاد الأحناف، أن يكون المرسِل من أهل القرون الثلاثة الفاضلة، فإن كان غيرهم فلا؛ لقول النبي ﷺ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثم الذين يلونهم.... الحديث».

وفرق أبو بكر الرازي من الحنفية، وأبو الوليد الباجي من المالكية بين من يرسل عن الثقات وغيرهم، وبين من لا يعرف حاله، فالأول مردود مطلقًا، والثاني يحتج به عند الحنفية والمالكية لحسن الظن بمن أرسل، وأن الأصل فيه أن يكون ثقة.

بل حُكي عن ابن جرير الطبري من المتقدمين، وابن الحاجب من المتأخرين، إجماع التابعين على قبول المرسل.

ورد عليهم الحافظ السخاوي وغيره بما هو منقول عن سعيد بن المسيب، وابن سيرين، والزُّهْري، وغيرهم من عدم الاحتجاج بالمرسل.

ويرد عليهم أيضًا بما رواه مسلم في مقدمة صحيحه، عن ابن عباس رضي الله عنه، أنه لم يقبل مرسل التابعين مع كون ذلك التابعي ثقة محتجًّا به في الصحيحين.

بل إن بعضهم قواه على المسند، معللاً ذلك بأن من أسند فقد أحالك ومن أرسل فقد تكفل لك.

وخلاصة هذا القول: إن الحديث المرسل يُحتج به لسببين، هما:

الأول: أن الراوي الثقة لا يسعه رواية الحديث عن رسول الله ﷺ، إذا لم يكن سمعه من ثقة، والظاهر من التابعين أنهم عدول، خاصة وأنهم أخذوا الحديث عن الصحابة رضي الله عنهم.

الثاني: أن أهل تلك القرون كان غالب حالهم الصدق والعدالة، بشهادة النبي ﷺ لهم، حيث لم نطلع على ما يجرح الراوي، فالظاهر أنه عدل مقبول الحديث.

الرد على هذا القول:

أما السبب الأول، فهو تعديل مع الإبهام، وهو لا يقبل عند جماهير المحدثين.

وأما السبب الثاني، فمع أن الأصل حسن الظن بالمسلمين، وأن أهل هذه القرون الغالب فيهم العدالة إلا أنه قد ثبت حدوث الكذب في عهدهم على النبي ﷺ بعد الفتنة، ففيهم الثقات والضعفاء، باتفاق العلماء، وما دخل فيه الاحتمال سقط به الاستدلال.

فالراجح أن الْمُرْسَل من الضعيف كما سبق.

القول الثالث: وهو مذهب الشافعي رحمه الله تعالى، كما جاء في الرسالة له: وهو قبول المرسَل من كبار التابعين بشرط الاعتبار في الحديث المرسَل والراوي المرسِل.

أما الاعتبار في الحديث، فهو أن يعتضد بواحد من أربعة أمور، وهي:

١- أن يُرَوى مسنداً من وجهٍ آخر.

٢- أو يُرَوى مرسلاً بمعناه عن راو آخر لم يأخذ شيوخ الأول، فيدل ذلك على تعدد مخرج الحديث.

٣-أو يوافقه قول بعض الصحابة.

٤- أو يكون قد قال به أكثر العلماء.

وأما الاعتبار في الرّاوي المرسِل، هو:

أن المرسِل إذا سَمَّى من روى عنه، لا يسمِّي إلا ثقة، ولا تعرف له رواية عمن كثرت مخالفته للثقات، أو ضعيف تُرد روايته مطلقًا.

قال الشافعي: فحين يكون مرسله حجة، ولا ينهض إلى رتبة المتصل، وأما مراسيل غير كبار التابعين فلا أعلم أحداً قبلها.

وقيل: إنه لا يحتج بالمرسل إلا مراسيل سعيد بن المسيب؛ لأنه تتبعها فوجدها مسندة من وجوه أُخر.

ورد الإمام النووي ذلك، ورجح أن الشافعي يحتج بمراسيل سعيد بن المسيب وغيره إذا استكملت الشروط التي ذكرناها.

الترجيح:

يظهر لنا مما سبق أن الرأي الراجح، هو ما ذهب إليه جمهور المحدثين، من رد رواية المرسَل؛ لاحتمال وجود تابعي بين التابعي الذي روى الحديث والصحابي، وهو مجهول الحال. وإن كان من الضعيف الذي ينجبر، بمجيئه من طرق أخرى(١).

فائدة مهمة:

إن التابعي قد يُرسِل الحديث لكونه سمعه عن كثير من الصحابة، أو لغرض آخر؛ ولذا فمن المهم معرفة أسباب الإرسال، وهي:

١- أن يكون المرسل قد سمع الحديث عن جماعة ثبتت عدالتهم، وصح عنده الحديث من روايتهم، فيرسله اعتماداً على ثقة شيوخه، كما في إبراهيم النخعي، عن ابن مسعود، قال: ما حدثتكم عن ابن مسعود فقد سمعته عن غير واحد، وما حدثتكم وسميت فهو عمن سميت.

٢- أن المرسِل قد سمع الحديث عن كثير من الصحابة، فيرسل اختصاراً كما في مراسيل الحسن البصري مثلاً، فقد يسمع الحديث عن سبعين من الصحابة.

٣- الخوف من الفتنة بسبب الظروف المحيطة التي تجعل التابعي لا يصرح باسم من روى عنه، خشية أن يلحقه أذى، أو يُردّ الحديث كما في الحسن عن علي بن أبي طالب، فكان لا يحدث بها زمن بني أمية.

---

(١) شرح علل الترمذي لابن رجب (١/ ١٨٥).

٤- أن يكون قد نسي من حدثه وعرف المتن، فذكره مرسلاً؛ لأن أصل طريقته أنه لا يحمل إلا عن ثقة.

٥- الرواية من الصحف في عهد التابعين.

٦- وهْمُ بعض الرواة في روايتهم للأحاديث المسندة، فيرسلونه لسوء حفظهم.

٧- ألا يقصد بروايته التحديث، بل يذكره على وجه المذاكرة، أو على جهة الفتوى فيذكر المتن؛ لأن المقصود في تلك الحالة المتن دون السند، ولا سيما إذا كان السامع عارفًا بمن روى، فتركه لشهرته فإذا عرف فإن ذلك الإرسال لا يضره إذا كان ثقة ولا يروي إلا عن ثقة، أما إذا عرف بأنه قد يرسل بسبب ضعف شيخه فلا يقبل.

ولذلك فللمرسل مراتب، وهي:

مراتب الحديث الْـمُرْسَل:

قال الحافظ السخاوي رحمه الله تعالى في فتح المغيث، المرسل مراتب:

١- أعلاها ما أرسله صحابي ثبت سماعه.

٢- ثم صحابي له رؤية فقط ولم يثبت سماعه.

٣- ثم المخضرم، كأبي عثمان النهدي، وقيس بن أبي حازم.

٤- ثم المتقن، كسعيد بن المسيب.

٥- ويليها من كان يتحرى في شيوخه كالشعبي، ومجاهد.

٦- ودونها مراسيل من كان يأخذ عن كل أحد كالحسن.

٧- أما مراسيل صغار التابعين، كقتادة، والزُّهْري، وحميد الطويل، فإن غالب رواية هؤلاء عن التابعين(١).

(١) فتح المغيث (١/ ١٩٤).

أشهر من يُرْسِل الحديث:

ذكر الحاكم في علوم الحديث، أن أكثر من يروي المراسيل من أهل المدينة: سعيد بن المسيب.

ومن أهل مكة: عطاء بن أبي رباح.

ومن أهل مصر: سعيد بن أبي هلال.

ومن أهل الشام: مكحول الدمشقي.

ومن أهل البصرة: الحسن بن أبي الحسن.

ومن أهل الكوفة: إبراهيم بن يزيد النخعي(١).

أصحها:

وأصح المَرَاسيل كما قال الإمام أحمد وغيره، قال الحاكم: وأصحها مراسيل سعيد ابن المسيب؛ لأنه من أولاد الصحابة، وأدرك العشرة، وفقيه الحجاز ومفتيهم، وأول الفقهاء السبعة بعد مالك بإجماعهم كإجماع كافة الناس، وقد تأمل الأئمة المتقدمون مراسيله فوجدوها بأسانيد صحيحة، وهذه الشرائط لم توجد في مراسيل غيره(٢).

المصنفات في الْمُرْسَل:

- «المراسيل» لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني صاحب السنن (٢٧٥هـ).

ويوجد بكثرة في: مصنف عبدالرزاق الصنعاني، ومصنف ابن أبي شيبة، وغيرهما(٣).

---

(١) معرفة علوم الحديث للحاكم (ص٢٥).

(٢) معرفة علوم الحديث للحاكم (ص٢٥).

(٣) للمزيد: التقييد والإيضاح (ص٧٠)، فتح المغيث (١/ ١٧١)، النكت الوفية (١/ ٣٦٩)، تدريب الراوي (١/ ٢١٩)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص٢٨٠).

ثانيًا: أنواع الحديث الضعيف بسبب السقط الخفي:

النوع الأول: «التَّدْلِيس»:

التَّدْلِيس في اللغة: كتمانُ العيب، ومنه التدليسُ في البيع، وهو كتمان العيب في السلعة على المشتري، فيوهم السلامة، واشتقاقه من الدَّلَسِ بالتحريك، وهو اختلاط الظلام بالنور، وسمي بذلك لما فيه من الخفاء والتغطية.

وفي الاصطلاح: مأخوذ من هذا المعنى، والتدليس يتنوع بأنواع كثيرة، لكن هذه الآن جميعًا تدور على قسمين اثنين، وهما:

الأول: تدليس الإسناد، أو تدليس السماع.

الثاني: تدليس أسماء الشيوخ، أو تدليس الشيوخ(١).

أما الأول: وهو على أربعة أنواع:

الأول: تدليس الإسقاط: هو أن يروي المحدث عمن لقيه وسمع منه ما لم يسمعه منه موهمًا أنه قد سمعه منه، أو عمن لقيه ولم يسمع منه موهمًا أنه لقيه وسمع منه.

صورته:

مثل أن يورده بلفظ محتمل يوهم الاتصال ولا يقتضيه، قائلاً مثلاً: قال فلان، عن فلان، أو أن فلانًا قال....، أو حدث فلان بكذا..... ونحو ذلك.

فهذه صورة الإسقاط: يكون الراوي له من شيخه سماع في الجملة، سمع منه عدة أحاديث، إلا أن هذا الحديث بعينه لم يسمعه منه مباشرة، بل أخذه عن رجل، أو عن أكثر من رجل عنه، ثم إذا ما روى الحديث يسقط هذه الوسائط بينه وبين شيخه الذي له منه سماع في الجملة، ثم يرتقي بالحديث إلى الشيخ، وهو لايصرح بالسماع من الشيخ في هذا الحديث بل يورد لفظًا يوهم السماع ولا يقتضيه كما

(١) النكت الوفية للبقاعي (١/ ٤٣٢)، فتح المغيث للسخاوي (١/ ٢٢٢).

سبق – فقول: قال فلان، هذه الصفة لا تستلزم السماع كما أنها لا تستلزم عدم السماع بل توهم الأمر.

قال علي بن المديني: قلت ليحيى القطان: حديث حماد بن زيد، عن أبي عبدالله الشَّقري، عن إبراهيم، في العبد يتسرّى؟ فقال: بينه وبين إبراهيم ثلاثة.

قال الشافعي: حدث شعبة، عن حماد، عن إبراهيم بحديث، فقال: قلت لحماد: سمعته من إبراهيم، قال: لا، سمعته من مغيرة بن مقسم الضَّبِّي.

لكن ما الحكم إذا صرح بالسماع ولم يسمع منه؟

إذا صرح بالسماع كأن يقول حدثني، أو سمعت، وغير ذلك، فيكون كذابًا ترد روايته مطلقًا؛ ولذلك فإن كثيرًا منهم إذا سُئل بَيَّنَ الواسطة.

مثاله: من ذلك أن سفيان بن عيينة كان يروي أحاديث عن الزُّهْري، فلما قيل له: أسمعت هذه من الزُّهْري، قال: لا؛ سمعتها من فلان عن الزُّهْري، ومن فلان وفلان عن الزُّهْري.

إذًا من خلال ما سبق عرفنا أن المدلّس قد يكون له سماع من شيخه في الجملة، وقد لا يكون له سماع أصلاً، فقط هو عاصره ولم يسمع منه ولم يلتق به، أو التقى به ولم يسمع منه.

وهذه الصورة مما وقع فيها خلاف بين أهل العلم؟ هل هي داخلة في التدليس؟ أم هي مما يصدق عليها اسم «الإرسال الخفي» وذلك إذا ما رَوَى الراوي عن معاصر له ولم يسمع منه، أو ممن التقى به ولم يسمع منه لا هذا الحديث ولا أي حديث آخر.

فالحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى: يرى أن هذه الصورة من قبل الإرسال الخفي، ولا يسميها تدليسًا، ويجعل التدليس خاصًّا بما كان للراوي فيه سماع من شيخه في الجملة، فيقول: ومن أدخل في تعريف التدليس: المعاصرة –ولو بغير لقى–، لزمه دخول المرسل الخفي في تعريفه، والصواب التفرقة بينها.

وغيره من الحفاظ والأئمة، كالإمام الشافعي، والبزار، والخطيب، يتجوزون في ذلك، بل يشترطون اللقاء في التدليس، ويطلقون على الكل تدليساً.

وبطبيعة الحال فإن هذا الاختلاف راجع إلى الاصطلاح، والحكم واحد، فينبغي أن يعرف اصطلاح كل إمام على حدة.

الثاني: تدليس التسوية: ويسمى «التجويد»:

لأن الراوي يجوّد روايته ويحسنها بأن يحذف ما فيها من الضعفاء ويبقى الثقات فحسب.

وصورته: أن يروي المدلس حديثًا عن ضعيف بين ثقتين لقي أحدها الآخر، فيسقط الضعيف ويجعل بين الثقتين عبارة موهمة.

فيسوي الإسناد كله ثقات بحسب الظاهر لمن لم يكن من أهل هذا الشأن.

توضيح الصورة: أن يجيء المدلس إلى حديث قد سمعه من شيخ، وقد سمعه ذلك الشيخ من شيخ آخر، وقد سمعه ذلك الآخر من شيخ ثالث، فإذا بهذا الراوي يسقط الشيخ الذي بين الشيخين، فيبقى على شيخه، وشيخ شيخ شيخه، ويسوق الحديث بلفظ محتمل -كما سبق-، فيصير الإسناد عاليًا وهو في الحقيقة نازل، ويصرح هو بالسماع من شيخه؛ لأنه قد سمعه بالفعل، وربما لا يصرح؛ لأنه لم يسمعه هكذا بل سمعه بإثبات الشيخ الذي حذفه.

وهذا النوع غامض جدًّا، ودقيق جدًّا وآفته عظيمة وهو من شر أنواع التدليس؛ لأنه قد يكون للشيخ الأول سماع من الشيخ الثالث في الجملة، فيتوهم أن هذا من مسموعاته أيضًا ويغتر بذلك ويحكم على الإسناد بالاتصال والصحة، لكن علماء الحديث لا تخفى عليهم مثل هذه الأفاعيل[1].

(١) النكت الوفية (١/٤٣٣)، فتح المغيث للسخاوي (١/٢٢٢)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث لأبي شهبة (٢٩٥).

مثال ذلك:

ما رواه هُشيم بن بشير، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن الزُّهْري، عن عبدالله بن الحنفية، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، في تحريم لحوم الحمر الأهلية(١).

قال العلماء: يحيى بن سعيد لم يسمع هذا الحديث من الزُّهْري، وإنما أخذه عن مالك، عن الزُّهْري.

إذًا هناك واسطة بين يحيى والزُّهْري، وهو الإمام مالك، من الذي أسقطه؟ قالوا: هشيم، مع العلم بأن يحيى له سماع من الزُّهْري في الجملة، فالسامع أو الناظر قد يتوهم اتصالها وليست كذلك.

فإذا أضيف إلى ذلك كون الواسطة التي سقطت بين الشيخين ضعيفة، وقد تكون آفة الحديث منه، فيظهر الإسناد وكأنه صحيح وليس فيه ما يدعو إلى تضعيفه ورده.

ولما سُئل ابن معين عمن يفعل ذلك، قال: «لا يفعل، لعل الحديث عن كذاب ليس بذاك».

مثال آخر: قال ابن أبي حاتم الرازي: سمعت أبي روى عن هشام بن خالد الأزرق، قال: حدثنا بقية بن الوليد، قال: حدثنا ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس، قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من أصيب بمصيبة من سقم أوذهاب مال فاحتسب ولم يشكُ إلى الناس، كان حقًّا على الله أن يغفر له».

قال أبي: موضوع لا أصل له، وكان بقية يدلس يسقط الواسطة بينه وبين شيخه(٢).

---

(١) أخرجه سعيد بن منصور في سننه – باب ما جاء في المتعة (١/ ٢٥١ ح٨٤٩).

(٢) ميزان الاعتدال للذهبي (٤/ ٢٩٨).

مثال ثالث:

ما وقع للوليد بن مسلم، أنه حدث بحديث، عن شيبان بن عبدالرحمن، عن علي بن عبدالله بن عباس.

بيّن أبو حاتم: أن الوليد ترك سليمان بن عبدالله بن عباس، على العمد؛ لأن سليمان بن علي أسرف في القتل والنكاية فيهم، فكان يكره ذكره في الحديث.

وكان جماعة من الرواة يعرفون بذلك:

منهم: الأعمش كما قال ابن معين في رواية الدارمي عنه: كان الأعمش ربما فعل ذلك ومنهم سفيان الثوري أيضًا(١).

ومن أفعل الناس لذلك: بقية بن الوليد، والوليد بن مسلم، كما قال ابن حبان في بقية، والدارقطني في سؤالات السُّلَمِي عن الوليد، وغيرهما(٢).

سبب وقوع التدليس في الإسناد:

١- نقل الذهبي عن ابن القطان كلامه في الوهم والإيهام واعتذاره عمن يفعل ذلك من الأئمة، أنه اجتهاد منهم، وأنهم ما يرون أن هذا الشخص الذين يسقطون ذكره بالتدليس أنه تعمد الكذب، هذا أمثل ما يعتذر به عنهم.

إذًا ومن اجتهادهم: إحسان الظن بمن أسقطوه، وإن كان مجروحًا عند غيرهم، وأسقطوه تمشية لروايته.

٢- صغر سن الشيخ المدلَّس عن سن المدلِّس.

٣- كراهية ذكره لسوء حاله من جهة أمر لا يعود على نفس الحديث كما في مثال الوليد السابق.

---

(١) تاريخ ابن معين (ص٢٤٣).

(٢) سؤالات السلمي للدارقطني (٣١٨/ ٤٠٠).

الثالث: تدليس القطع (وقد يسمى: السكوت):

وهو أن يقطع اتصال أداة الرواية بالراوي.

مثاله: ما قاله علي بن خَشْرَم، كنا عند ابن عيينة فقال: الزُّهْري، فقيل له حدثك؟ فسكت، ثم قال: الزُّهْري، فقيل له سمعته منه؟ فقال: لم أسمعه منه ولا ممن سمعه منه، حدثني عبدالرزاق، عن معمر، عن الزُّهْري.

فهو مثل تدليس الإسقاط مع إسقاط أداة الرواية أيضًا.

الرابع: تدليس العطف:

وهو أن يصرح بالتحديث عن شيخ سمع منه، ويعطف عليه شيخًا آخر لم يسمع منه ذلك المروي.

قال الحاكم: حدثونا أن جماعة من أصحاب هُشيم اجتمعوا يومًا على ألا يأخذوا منه التدليس، ففطن لذلك؛ فكان يقول في كل حديث يذكره: حدثني حصين ومغيرة، عن إبراهيم، فلما فرغ قال لهم: هل دلست لكم اليوم، فقالوا: لا، فقال: لم أسمع من مغيرة حرفًا مما ذكرته، إنما قلت: حدثني حصين، ومغيرة غير مسموع لي.

أي أنه أضمر في الكلام محذوفًا تقديره: «ومغيرة غير مسموع لي».

حكم تدليس الإسناد:

أنه مكروه جدًّا، وذمه أكثر العلماء، فقال شعبة: التدليس أخو الكذب.

قال ابن المبارك يذم المدلس:

دلس للناس من أحاديثه ... والله لا يقبل تدليسًا

وشر أنواعه «التسوية» لما فيه من الغرر؛ لأن الثقة الأول في الإسناد ربما لا يكون

معروفًا بالتدليس، فيجد الناظر في الإسناد بعد التسوية أن ما بعده ثقات كلهم عن الثقة الأول فيحكم له بالصحة.

ولذا ضعف العلماء من أكثر من هذا النوع، كما قال العلائي وغيره، رحمهم الله: ولا ريب في تضعيف من أكثر من هذا النوع.

وأما باقي الأنواع:

فشدد جماعة من أهل العلم، فردُّوا حديث المدلِّس مطلقًا وجرحوه به ولو مرة واحدة.

ومنهم من تساهل فقبل حديثه مطلقًا، واحتجوا برواية الشيخين لبعض المدلسين دون التصريح بالسماع.

والصواب التفصيل في المسألة: وهو مذهب الجمهور من العلماء، وهو منع قبول رواية من عرف بالتدليس ولو مرة واحدة، إلا فيما بَيَّنَ فيه سماعه صريحًا، ورد ما رواه بصيغة احتمال السماع واحتمال التدليس كالعَنْعَنة، وهو مذهب الشافعي، وابن حبان في الثقات والمجروحين، والخطيب في الكفاية وقال: وهذا هو الصحيح عندنا.

وبعض العلماء فَصَل بين من اشتهر بالتدليس وكثر منه، فهذا لا بد من تبين سماعه صريحًا، وبين من لم يشتهر بذلك ولا يعرف له كبير أثر على صحة حديثه وروايته في الجملة، فهذا يقبل حديثه وإن عَنْعَن فيه، من أجل ضعف مظنة التدليس، خاصة وأن حديث الراوي معروض في العادة على المعروف من حديث الثقات المتقنين، فيمكن أن يعرف أثر تدليسه إن وجد.

وهذا المذهب -التحقيق- هو عمل الشيخين، وعليه دلت عبارات كبار أئمة الحديث، كعلي بن المديني والإمام أحمد، وغيرهما.

ومنهم من فرق بين من لا يدلس إلا عن الثقات، كحميد الطويل، عن أنس رضي الله عنه، بينهما ثابت، ويونس بن عبيد، عن الحسن بينهما أشعث بن عبدالملك، وبين من يدلس عن المجروحين والضعفاء المتروكين والمجهولين.

قلت: ينبغي أن يكون الثقة معروفًا عند العلماء، وليس لمجرد قول الراوي فيه: «فلان لا يدلس إلا عن ثقة» فلربما كان مجروحًا عند غيره لو عرف.

الترجيح: قول جمهور العلماء، مع اعتبار هذا المذهب الأخير في من لا يدلس إلا عن ثقة معروف(١)

القسم الثاني: تدليس الشيوخ (الأسماء):

وهو أن يروي عن شيخ حديثًا سمعه منه فيسميه، أو يُكَنِّيه، أو يُنْسِبَه، أويصفه بما لا يُعرف به كي لا يُعرف.

مثاله: روى الحارث بن أبي أسامة، عن أبي بكر عبدالله بن محمد بن عبيد بن سفيان -الشهير بابن أبي الدنيا-، والحارث أكبر منه فدلسه، فمرة قال: عبدالله بن عبيد، ومرة قال: عبدالله بن سفيان، ومرة: أبو بكر بن سفيان.. يدلسه.

وكذلك فعل الخطيب البغدادي في كثير من شيوخه، فقد روى في كتابه الرحلة في طلب الحديث، عن الحسن بن الخلال، ثم دلسه فسماه الحسن بن أبي طالب(٢).

وقال الإمام أحمد: بلغني أن عطية العوفي يأتي الكلبي، فيأخذ عنه التفسير، وكان يكنيه بأبي سعيد، فيقول، قال: أبو سعيد، والكلبي غير مشهور بهذه الكنية، والذي اشتهر بهذه الكنية هو الصحابي الجليل، أبو سعيد الخدري، فيتوهم أنه هو، وقد كان عطية يجلس لأبي سعيد الخدري(٣).

---

(١) الوسيط في علوم ومصطلح الحديث لأبي شهبة (ص٢٩٥-٢٩٨).
(٢) الرحلة في طلب الحديث للخطيب البغدادي (ص١٢٨).
(٣) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٦/ ٣٨٢).

حكم تدليس الشيوخ:

وحكم هذا القسم في الكراهة أخف إجمالاً من القسم الأول؛ لأن الشيخ الذي دلّس اسمه يمكن معرفته من الخبير الماهر بالرواة وأسمائهم، إلا أن فاعل هذا التدليس، يعرض هذا الشيخ إلى «جهالة العين» إذا لم يتوصل إلى معرفته، مما يؤدي إلى ضياع الحديث المروي عنه.

لكن لو دلّسه لكونه ضعيفًا فيدلسه حتى لا تظهر روايته عن الضعفاء فيصير كباقي أنواع التدليس.

لكن كثيراً ما يقصد العلماء بذلك اختبار الطلاب المشتغلين بالعلم، ولفت نظرهم إلى حسن التأمل في الرواة وأحوالهم.

ولعل هذا هو مقصد الخطيب رحمه الله تعالى(١).

الفرق بين التدليس، والسرقة:

والمقصود هنا النوع الثاني من القسم الأول، وهو تدليس التسوية، فالراوي المتعمد لهذا النوع، فإن العلماء يسمونه «بالسارق».

فسارق الحديث هو الذي يسويه ويزينَهُ ويحسنه بمثل هذا، فهو يركب الأسانيد على المتون، كأن يكون متنٌ مرويًا بإسناد، وهو مشهور بهذا الإسناد، فهو يريد أن يأتي له بإسنادٍ غريب، حتى يزينه ويحسنه، ويوهم السامعين أن له إسناداً آخر، فإذا به يعمد إلى إسناد غريب، فيلصقه بهذا المتن، فهذا من «التسوية» وصاحبه يسمى «بالسارق».

وأيضًا سارق الحديث، هو الذي يسرق أحاديث أناس ويدعيها لنفسه، بمعنى أنه يعمد إلى حديث سمعه من طريق شيخ آخر بإسناد، وهو يريد أن يرويه عن

(١) الوسيط في علوم ومصطلح الحديث لأبي شهبة (ص٢٩٩).

الشيخ الأعلى، فهو إن أسقط الواسطة وارتقى بالحديث إلى شيخه بلفظ محتمل، كان مدلّسًا.

أما إن صرّح بالسماع، وادعى السماع من الشيخ الأعلى لهذا الحديث، وهو لم يسمعه منه مباشرةً إنما أخذه بواسطة عنه، فهذا سارق الحديث.

إذًا، الفرق بين «السارق»، و«المدلس»: أن المدلّس لا يصرح بالسماع، بخلاف السارق، فإنه يصرح بالسماع وهو لم يسمع.

وأيضًا الأصل في السارق: أنه متهم؛ لادّعائه السماع لما لم يسمع، لكن قد يقع مثل هذا من أهل الصدق والتثبيت على سبيل الخطأ لا على سبيل العمد، أو عن تساهل في استعمال ألفاظ الأداء في غير معناها الاصطلاحي.

مثال ذلك: أخبر الإمام أحمد عن تساهل جرير بن حازم، فقال: كان سجيةً في جرير بن حازم، يقول: حدثنا الحسن، قال: حدثنا عمرو بن تغلب، فكان يصرح بسماع الحسن من مشايخه، والصواب عدم السماع كما كان يذكره غيره(١).

وقيل هذا النوع من الرواة لا يجوز الطعن في صدقه بذلك، بل يحمل ذلك على الخطأ غير المتعمد، وتُتْرَك هذه الأحاديث، لكن إن كثر منه ذلك تُرِك حديثه ولم يشتغل به.

تاريخ التدليس: وقوع التدليس قديم في الأسانيد، بدأ في عصر التابعين، خلافًا لما نسُب إلى شعبة بن الحجاج أنه قال: «أبو هريرة كان يدلس» فجعله من عصر الصحابة.

وهذا الخبر: أخرجه ابن عدي، وابن عساكر من حديث الحسن بن عثمان التستري -وهو متهم بالكذب-، أخبرنا سلمة بن شبيب، سمعت يزيد بن هارون: سمعت شعبة به، وهذه صورة مراسيل الصحابة وإن كانت صورتهما واحدة، إلا أن

(١) سير أعلام النبلاء (٤/ ٥٦٩).

لفظ التدليس قصد به دفع ما وقع من الموصوفين بالتدليس من إسقاط الوسائط المجروحة، مما يوهم سلامة الإسناد في الظاهر، وهو أمر حادث بعد الصحابة.

وعلق عليه أيضًا الذهبي في السير بقوله: تدليس الصحابة كثير ولا عيب فيه..... إلخ(١).

وقد صح عن البراء بن عازب قوله «ما كل ما نحدثكم عن رسول الله ﷺ سمعناه من رسول الله، ولكن سمعناه، وحدثنا أصحابنا، ولكنا لا نكذب»(٢).

وروي عن أنس وغيره من الصحابة مثل ذلك، قال أنس: «والله ما كنا نكذب ولا ندري ما الكذب».

قال يعقوب بن سفيان: أبو إسحاق السبيعي رجل من التابعين، وهو ممن يعتمد عليه في الحديث هو والأعمش، إلا أنهما وسفيان يدلسون والتدليس من قديم.

وهؤلاء من أئمة الأمة، ومع ذلك كانوا يفعلون التدليس، بل ربما سوّغ صنيعهم ذلك أن يترخص فيه بعضهم من بعدهم.

قال عبدالله بن المبارك: قلت لهُشيم: ما لك تُدلس، وقد سمعت؟ قال: «كان كبيراك يدلسان» وذكر الأعمش، والثوري(٣).

التهمة للثقة بالتدليس دون دليل من قَبِيل الجرح المبهم: فيعتبر لقبوله ما يعتبر لقبول الجرح المبهم، فلا يقبل إلا إذا كان مفسرًا؛ لأن العلماء كان يطلقون الإرسال الظاهر والخفي على التدليس.

كيف يعرف التدليس: يعرف التدليس في الرواية بطرق، وهي:

---

(١) سير أعلام النبلاء (٢/٦٠٨).
(٢) معرفة علوم الحديث للحاكم (ص١٤).
(٣) الكامل لابن عدي (١/١٨١).

الأولى: تفقد السماع من فم الرّاوي نَفْسِه.

وقد وقع في هذا كثيرٌ من الأئمة، وأكثرهم شهرةً بذلك شعبة بن الحجاج في حق ذكر شيوخه بالتدليس، كقتادة، وأبي إسحاق السبيعي، وغيرهما، فكان يوقعهم، والثوري كذلك كما قال عنه ابن مهدي، وربما وقع الثوري في التدليس.

حتى قال يحيى بن القطان: شهدت سفيان يقول لأبي الأشهب، قل سمعت، قل سمعت، ويحيى من تلامذة شعبة، وقد جرى على نهج شيخه في التشديد في التدليس(١).

الثانية: مقارنة الأسانيد، فيكشف بذلك من أُسقط في موضع العَنْعَنة بمجيئه مصرحًا به في إحدى طرق الحديث.

ولا يكتفى أن يقع في بعض الطرق زيادة راو أو أكثر بينها؛ لاحتمال أن يكون من المزيد في متصل الأسانيد، وهو أن يزيد راوٍ في الإسناد رجلاً لم يذكره غيره، وهذا يقع وكثير في أحاديث متعددة.

الثالثة: اتفاق جيمع الرواة على عَنْعَنة المدلس.

الرابعة: معرفة قدر ما روى الراوي عن شيخه متصلاً.

طبقات المدلسين:

وإن مما يساعد على معرفة المدلسين اعتبار تقسيمهم إلى طبقات بحسب من يقدح وصفه به في رواياته ومن لا يقدح.

وقد ذهب جماعة من متأخري الحفّاظ إلى تقسيمهم إلى خمس طبقات:

الأولى: من لم يوصف به إلا نادرًا، بحيث إنه لا ينبغي عَدَّه فيهم، مثل: يحيى ابن سعيد الأنصاري، وهشام بن عروة، وموسى بن عقبة.

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١/ ٨٢).

الثانية: من احتمل الأئمة تدليسه، واحتج به أصحاب الصحيح، وإن لم يبين السماع؛ لإمامته أو لقلة تدليسه أو لكونه لا يدلّس إلا عن ثقة، مثل: ابن جرير، والزُّهْري، والأعمش، وسفيان الثوري، والنخعي، وحميد الطويل، وابن عيينة، وشريك، وهُشيم.

الثالثة: من توقف فيهم جماعة من العلماء، فلم يحتجوا إلا ما بينوا فيه السماع، وقبلهم آخرون كالطبقة التي قبلهم، مثل: أبي إسحاق السبيعي، وأبي الزبير المكي، والحسن، وقتادة، وعبدالملك بن عمير.

الرابعة: من اتفقوا على أنه لا يحتج بشيء من حديثهم إلا بما بينوا فيه السماع:

لغلبة ذلك منهم، وكثرة تدليسهم عن الضعفاء والمجهولين مثل: سويد بن سعيد، وجابر الجُعْفي، ومحمد بن إسحاق، وبقية بن الوليد، وحجاج بن أرطاة، والوليد بن مسلم.

الخامسة: من ضعفوا بأمر آخر مع جرحهم بالتدليس، مثل: أبي سعد سعيد بن الرزبان العبسي البقال، وأبي خباب الكلبي يحيى بن أبي حية.

وأكثر من عرف بالتدليس: هم أهل الكوفة، وبعض أهل البصرة.

الصيغ التي يندفع بها التدليس عن الموصوف به:

وهي صيغ التصريح بالسماع «كسمعت، حدثني، حدثنا، أخبرني، أخبرنا، أنبأني، أنبانا، قال لي، قال لنا، ذكر لي، ذكر لنا، وما في معنى ذلك».

المصنفات في التدليس:

١- «طبقات المدلسين» المعروف بـ: «تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس»، للحافظ ابن حجر العسقلاني.

٢- «أسماء المدلسين»، للحافظ السيوطي.

٣- «التبيين لأسماء المدلسين»، لبرهان الدين الحلبي.

٤- «التبيين لأسماء المدلسين» أيضًا للخطيب البغدادي، وكذلك ابن عساكر.

٥- «التدليس والمدلسون» للشيخ حماد الأنصاري.

٦- «التدليس في الحديث»، للدكتور مسفر الدميني.

٧- ومعها ما ذكر في المراسيل (جامع التحصيل - تحفة التحصيل).

ثم نظم الإمام الذهبي أرجوزة في ذلك، وتبعه بعض تلاميذه (١).

النوع الثاني: الْمُرْسَل الْخَفِّي:

اختلف العلماء في تعريف المرسل الخفي؛ نظرًا لدقة مسلكه، وأنه لا يدركه إلا نقاد الحديث؛ لأن إسناده يَغْتر به الكثير من المشتغلين بالعلم حيث تعاصر الراوي ومن فوقه مما يوهم السماع بينهما.

والتعريف الذي استقر عليه العلماء: هو الحديث الذي رواه الراوي عمن عاصره ولم يسمع منه، ولم يلقه، بصيغة موهمة للسماع.

ولو نظرت إلى التعريف لوجدت أن المرسل الخفي من أنواع المنقطع، لكنه خفي لتوهم الاتصال في السند بينهما.

مثاله:

ما رواه الترمذي في العلل الكبير: حدثنا إبراهيم بن عبدالله الهروي، نا هشيم، نا يونس بن عبيد، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «مطل الغني ظلمٌ وإذا أحلت على مليء فاتبعه، ولا تبع بيعتين في بيعة»(٢).

---

(١) راجع: النكت لابن حجر (٢/ ٦١٤)، فتح المغيث (١/ ٢٢١)، تدريب الراوي (١/ ٢٥٦)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص٢٩٥ وما بعدها).

(٢) أخرجه الترمذي في العلل الكبير أبواب البيوع - باب ما جاء في مطل الغني (ص١٩٤ ح٣٤٥).

يونس بن عبيد عاصر نافعًا وأدرك زمنه لكن لم يسمع منه شيئًا، كما قال أبوحاتم، والبخاري، وأحمد، وابن معين، فالإسناد منقطع، مع أن الناظر للإسناد قد يغتر فيقول باتصاله؛ ولذا كان من المرسل الخفي.

الفرق بين الْمُرْسِلْ (الخفي) وبين المدلس:

وحاصل اختلاف الأئمة في الفروق بينهما ما يلي:

١- أن المدلِّس يروي عمن سمع منه أو لقيه ما لم يسمع منه بصيغة موهمة للسماع، أما المرسِل فإنه يروي عمن عاصره فقط، ولم يسمع منه ولم يلقه.

٢- أن التدليس إيهام سماع ما لم يسمع، وليس في الإرسال إيهام، فلو بين المدلس أنه لم يسمع الحديث من الذي دلسه عنه لصار الحديث مرسلاً.

وأما الفرق بين المرسل الظاهر، والمرسل الخفي، فواضح، أن المرسل فيه سقط ظاهر في سنده من جهة الصحابي، وأما الخفي فالسقط قد يكون في أي موضع من السند، بين راويين تعاصرا ولم يسمع أحدها من الآخر ولم يلتقيا، وهذا لا يقف عليه إلا الجهابذة من العلماء، وهو شبيه بالمنقطع إلا أن السقط فيه خفي.

بم يُعرف المرسل الخفي؟

يعرف المرسل الخفي بأحد أمور ثلاثة:

١- عدم اللقاء بين الراوي والمروي.

٢- أو عدم السماع منه مطلقًا، وذلك بنص إمام من أئمة الجرح والتعديل على ذلك.

٣- أن يرد الحديث بسند آخر، يظهر فيه الراوي الساقط، إلا أنه ربما التبس بالمزيد في متصل الأسانيد، فلينتبه لذلك.

حكمه: من الضعيف المردود للجهالة بحالة الراوي الساقط.

أشهر المصنفات فيه: التفصيل لمبهم المراسيل، للخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ) (١).

(١) راجع: النكت لابن حجر (٢/ ٦١٥)، فتح المغيث (٤/ ٧٠).

النوع الثالث: الْـمُعَنْعَن، والْـمُؤَنَّنْ:

أولاً: تعريف الحديث الْـمُعَنْعَن هو:

الحديث الذي يرويه الراوي عن شيخه بصيغة «عن» من غير أن يذكر سماعًا، أو تحديثًا، أو إخبارًا، أو نحو ذلك.

ومن المعلوم أن صيغة «عن» بين الراوي وشيخه من الألفاظ الموهمة، التي لاتثبت سماعًا ولا تنفيه، بل هي محتملة للسماع وعدمه؛ ولذلك وقع الخلاف بين العلماء في حكمها هل هي من قبيل الإسناد المتصل، فيحكم عليها بعد توفر شروط الصحة بالقبول، أم من قبيل المنقطع، فيحكم عليها بالرد كباقي أنواع الضعيف بسبب الانقطاع، ويتلخص الخلاف فيها إلى ثلاثة أقوال:

القول الأول: أنه مردود مطلقًا.

القول الثاني: أنه مقبول مطلقًا.

القول الثالث: وهو الراجح وهو قول جمهور العلماء، قبوله بشروط في الراوي الْـمُعَنْعِن، وهي:

١- العدالة، والضبط.

٢- ألا يكون مدلسًا.

٣- لقاء الراوي بشيخه الذي روى عنه بالعَنْعَنة، ثم وقع الخلاف بينهم في هذا الشرط الأخير:

أ- فمنهم من اشترط مع ثبوت اللقاء: طول الصحبة بين الراوي وشيخه، وهو قول أبي مظفر السمعاني.

ب - ومنهم من اشترط، أن يكون الراوي الْـمُعَنْعِن معروفًا بالرواية عن هذا الشيخ، وهو قول أبي عمرو الداني.

ج- ومنهم من اشترط ثبوت اللقاء ولو مرة واحدة فقط، وهو مذهب ابن المديني، والبخاري، وأبو بكر الصيرفي من الشافعية، وصححه النووي.

د- ومنهم من اكتفى بإمكان اللقاء بينهما، وهو مذهب مسلم كما نص على ذلك وادعى الإجماع عليه، كما نقله النووي عنه، ورد عليه العلماء بأن دعوى الإجماع لا تسلم له، وعليه عمل المحققين، وإن كان قول البخاري أحوط، والله أعلم.

أسباب العَنْعَنة:

إذا كان الراجح حمل العَنْعَنة على الاتصال إذا توفرت الشروط، فلماذا لا يصرح الراوي بالسماع، كأن يقول: «سمعت»، أو «حدثني»، وغير ذلك؟

لم يصرح الراوي بالسماع للأسباب الآتية:

١- الاختصار؛ وذلك لأن المحدثين يجمعون طرق الحديث الواحد، على من عليه مدار الحديث مثلاً، بقولهم جميعهم عن فلان، فتكرار قول الراوي: حدثنا فلان وفلان، يكون فيه صعوبة ومشقة فيختصرها جميعًا بعن، كما أن فيها توفيراً للوقت على الكاتب كما نص على ذلك الخطيب وغيره، وهذا لا إشكال فيه أبداً.

٢- عدم تثبت الراوي من سماعه عن ذلك الشيخ، كأن يروي عنه بواسطة، أو غير ذلك، وهذه صورة الانقطاع الخفي.

٣- أن ترد «عن» ولا يقصد بها الراوية، بل يكون المراد سياق قصة، كما نقله السخاوي رحمه الله تعالى.

إذًا هناك حالات تقبل فيها عَنْعَنة الْمُعَنْعِن فتحمل على الاتصال، وحالات ترد فيها، أو يتوقف في الحكم عليها.

فما يحمل على الاتصال منها ما يلي:

١- أن يثبت سماع الراوي من شيخه في رواية صحيحة أو يصرح إمام من أئمة

الجرح والتعديل بأن الراوي سمع من شيخه، فتحمل عَنْعَنته على السماع في جميع مروياته ما لم يعرف بالتدليس.

٢- أن يمكن لقاء الراوي بشيخه، مع براءته من التدليس وعدم الطعن في سماعه من شيخه، فعَنْعَنته محمولة على الاتصال.

وأما ما يحمل على الانقطاع منها: فهو إذا صرح إمام من أئمة الجرح والتعديل بعدم سماعه من شيخه، ففي هذه الحالة تحمل العَنْعَنة على الانقطاع، وحكمها حكم الحديث المنقطع.

وأما ما يتوقف فيه من عَنْعَنة الراوي ما يلي:

١- عَنْعَنة المدلس الذي يروي عن شيخه الذي سمع منه ما لم يسمعه منه، فيتوقف في ذلك حتى يثبت سماعه.

٢- أن ينص إمام من أئمة الجرح والتعديل على عدم سماع الراوي من شيخه مع إمكان اللقاء بينهما، فيتوقف فيه حتى يترجح أحدهما، والله أعلم(١).

ثانيًا: تعريف الحديث الْمُؤَنَّنْ ويقال: المؤنأن:

وهو: الحديث الذي يرويه الراوي عن شيخه بصيغة «أن» من غير أن يذكر سماعًا، أو تحديثًا، أو إخبارًا، أو نحو ذلك.

اختلف العلماء فيه على قولين:

القول الأول: أنه مردود مطلقًا؛ لكونه من قبيل المنقطع.

القول الثاني: وهو قول جمهور العلماء، أن حكمه حكم الحديث الْمُعَنْعَن، ولا اعتبار للحروف والألفاظ، إنما هو باللقاء والمجالسة والسماع،

(١) راجع: النكت الوفية (١/٤٤٣)، فتح المغيث (١/٢٠٣)، التقريرات السنية (ص٣٧) الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص٢٣٧).

ويؤيده ما ذكره السخاوي رحمه الله تعالى: من أن لغة بني تميم إبدال العين من الهمزة.

وهذا هو الراجح إذا توفرت الشروط، أما إذا اختل شرط منها كأن يكون الراوي «بأن» لم يلق الشيخ، ولم يدرك زمان القصة فمحمولة على الانقطاع، والله أعلم(١).

القسم الثاني من أقسام الحديث الضعيف: الضعيف من حيث الطعن في الراوي:

انتهينا بفضل الله وعونه من أنواع الحديث الضعيف بحسب الانقطاع في السند مفصلة، والآن نشرع في أنواع الحديث الضعيف من حيث الطعن في الراوي، وتشمل السند والمتن.

النوع الأول: الموضوع:

تعريفه في اللغة: اسم مفعول، مأخوذ من وضع الشيء وضعًا، إذا حطه وأسقطه.

أو مأخوذ من الضعة وهي الانحطاط في الرتبة، ويقال: وضعت المرأة ولدها إذا ولدته.

ويقال: في حسبه ضَعَة، -وبالكسر- انحطاط ولؤم وخسة، فالوضع يأتي على عدة معانٍ:

١- السقوط: وضع الجنابة. أي: أسقطها.

٢- الانحطاط: وضع عنه. أي: حط عنه قدره، ووضع في تجارته. أي خسر فيها.

٣- الإلصاق: وضع فلان على فلان. أي: ألصقه به.

٤- الاختلاق: وَضَعَ الشيء وضعًا، أي: اختلقه(٢).

(١) راجع: فتح المغيث (١/٢٠٣)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص٢٩٣).
(٢) راجع: لسان العرب (٨/٣٩٦)، القاموس المحيط (ص٧٧١).

وفي اصطلاح المحدثين: هو الحديث المختلق المكذوب على رسول الله ﷺ، ومن بعده من الصحابة والتابعين(١).

شرح التعريف:

- قوله (**الحديث**): هو ما أضيف إلى النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير.. إلخ.

ولكنه هنا ليس بهذا المعنى وإنما باعتبار أن كل كلام حديث، أو باعتبار زعم واضعه.

والمناسبة بين المعنى اللغوي والاصطلاحي واضحة، فالموضوع فيه انحطاط في رتبته، وفيه معنى التوليد وإيجاد ما لم يكن موجوداً، وهو ساقط أيضاً.

- قوله: (**المختلق المكذوب على النبي ﷺ**): هذا يفهم عند الإطلاق.

- قوله: (**ومن بعده من الصحابة والتابعين**): لا بد فيه من التقييد، كأن يقال: هذا موضوع عن ابن عباس، أو على أبي هريرة وهكذا، أو على مجاهد وغيره من التابعين.

لكن هذا التعريف اقتصر على تعمد الكذب على النبي ﷺ، بينما واقع المحدثين أنهم قد يطلقون الموضوع على العمد وعلى الخطأ مما لم يصدر عن النبي ﷺ أو غيره؛ ولذا فالأولى أن يقال في تعريف الموضوع، هو: **ما أضيف إلى النبي ﷺ مما لم يصدر عنه لا قولاً ولا فعلاً، ولا تقريراً، عمداً أو خطأً، جهلاً أو كيداً، أو على من بعده من الصحابة والتابعين.**

أقسام الموضوع من حيث تعمد الكذب من عدمه:

من خلال التعريف يتبين أن الموضوع ينقسم من حيث تعمد الكذب من عدمه إلى قسمين:

---

(١) راجع: النكت الوفية (١/٥٤٦)، تدريب الراوي (١/٣٢٣)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص٣١٩).

الأول: ما كان عمداً.

والثاني: ما كان غلطَ غالطٍ (خطأ).

النوع الأول: العمد: وهو أن يتعمد شخص الكذب على النبي ﷺ أو من بعده، وهذا النوع هو المتبادر إلى الذهن عند إطلاق لفظ الموضوع، وهو المشهور عند المتأخرين، بل استقر عندهم عند إطلاق الموضوع على هذا المعنى، ويحملون عليه كلام المتقدمين الذين أرادوا به النوع الثاني -أحياناً- ومن أهل هذا النوع:

نوح بن أبي مريم، وأبو البحتري وهب بن وهب القاضي، وجعفر بن الزبير، ومحمد بن أحمد الورّاق، وغيرهم، وهؤلاء هم المعنيون بالوعيد في الحديث.

النوع الثاني: الخطأ أو الغلط، قال ابن الصلاح: وربما غلط غالط، فوقع في شبه الوضع من غير تعمد. ويسمونه «الباطل»(١).

فما أخطأ فيه الراوي من غير قصد، وخاصةً عندما يترجح خطؤه، سواء كان بغفلة أو غيرها يسمى موضوعًا عند بعض المتقدمين، وإن كان الراوي الذي أخطأ ثقة، وعلى هذا المعنى رد شيخ الإسلام ابن تيمية على من اتهم الإمام أحمد -رحمه الله تعالى- بأن في مسنده أحاديث موضوعة؛ ففرق بين ما هو من مسند أحمد وما هو من زيادات ابنه وزيادات أبي بكر القَطِيعِي، وقال: إن لفظ الموضوع قد يراد به المختلق المصنوع الذي يتعمد صاحبه الكذب، وهذا مما لا يعلم أن في المسند منه شيئًا، بل شرط المسند أقوى من شرط أبي داوود في سننه، وقد روى أبو داوود في سننه عن رجال أَعْرَضَ عنهم في المسند... إلخ. ولكن يروي أحمد عمن يضعف لسوء حفظه، فإنَّ هذا يكتب حديثه ويعتضد به، ويعتبر به.

وقال: ويراد بالموضوع ما يعلم انتفاء خبره، وإن كان صاحبه لا يتعمد الكذب، بل أخطأ فيه، وهذا الضرب في المسند منه، -بل وفي سنن أبي داوود، والنسائي،

(١) راجع: مقدمة ابن الصلاح (ص١٠٠).

وفي صحيح مسلم، والبخاري أيضًا- ألفاظ في بعض الأحاديث من هذا الباب، لكن قد بين البخاري حاله في نفس الصحيح بقوله:

«ولم يصح»، وهذا عند البخاري في المعلقات(١).

ويدخل في هذا النوع، جميع أنوع الضعيف بسبب خطأ الراوي، كمن أُتِيَ من حفظه واختلاطه، أو من قبول تلقينه، أو بسبب غفلته، أو اضطرابه، أو مخالفته للثقات، وغير ذلك من الخطأ الوارد من الرواة وإن كانوا ثقات، فمتى يثبت الخطأ فهو مردود، ولا يقبل أبدًا ولا ينجبر، فحاله من هذه الناحية كالموضوع، وقد أطلق أبو حاتم على أحاديث كثير من الرواة أنها موضوعة، مع أن راويها ليس كذابًا ولا متهمًا بالكذب ولا بالوضع، فقال في علل الحديث لابن أبي حاتم (٢/٣٦٨): هذا حديث موضوع، وعبدالملك مضطرب الحديث، وفي (١/٦٨) قال أبو حاتم: هذا حديث موضوع، وأبو سفيان الأنباري مجهول.

ومن أمثلة ذلك ما أخرجه ابن ماجة في سننه من حديث إسماعيل بن محمد الطَّلْحِي، عن ثابت بن موسى الزاهد، عن شريك، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر مرفوعًا: «من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار»(٢).

والخطأ هنا كما قال الحاكم: حين دخل ثابت بن موسى على شريك بن عبدالله القاضي، والمستملي بين يديه، وشريك يقول: عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، قال رسول الله ﷺ، ولم يذكر المتن، فلما نظر إلى ثابت بن موسى قال: «من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار»، وإنما أراد ثابتًا لزهده وورعه فظن ثابت أنه روى هذا الحديث مرفوعًا بهذا الإسناد، فكان ثابت يحدث به عن شريك(٣).

---

(١) راجع: مجموع الفتاوى (١/٢٤٨).

(٢) أخرجه ابن ماجه في سننه: كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها- باب ما جاء في قيام الليل (١/٤٢٢ ح١٣٣٣) بسند ضعيف.

(٣) راجع: تدريب الراوي (١/٣٣٩)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (٣٢٠).

وقال ابن حبان في تاريخ الضعفاء: هذا قول شريك، قاله عقب حديث الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر: «يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم»، فأدرجه ثابت في الخبر، ثم سرقه منه جماعة من الضعفاء وحدثوا به عن شريك، فجعله ابن حبان من نوع المدرج.

وإن كان للحديث طريق آخر بهذا اللفظ ضعيف أيضًا، لكن الشاهد هنا تسمية الخطأ بالموضوع، والله أعلم(١).

وأيضًا من جعل الأثر عن بني إسرائيل حديثا وهمًا منه، كحديث: «الربا سبعون بابًا» وصوابه أنه مما حدث به عبدالله بن سلام، وكان من أحبار أهل الكتاب، فأسلم.

وفي بيان ذلك يقول ابن الجوزي في كتابه الموضوعات: فمتى رأيت حديثًا خارجًا عن دواوين الإسلام، كالموطأ، ومسند أحمد، والصحيحين، وسنن أبي داوود، ونحوها، فانظر فيه، فإن كان له نظير من الصحاح والحسان قرب أمره، وإن ارتبت فيه ورأيته يباين الأصول، فتأمل رجال إسناده، واعتبر أحوالهم من كتابنا المسمى بالضعفاء والمتروكين، فإنك تعرف وجه القدح فيه.

وقد يكون الإسناد كله ثقات ويكون الحديث موضوعًا، أو مقلوبًا أو قد جرى فيه تدليس، وهذا أصعب الأحوال، ولا يَعرف ذلك إلا النقاد، وذلك ينقسم إلى قسمين:

أحدهما: أن يكون بعض الزنادقة أو بعض الكذابين قد دَسَّ ذلك الحديث في حديث الثقات، فحدث به بسلامة صدره ظنًّا منه أنه من حديثه، وقد ابتلي جماعة من السلف بمثل هذا... إلخ.

---

(١) راجع: هامش التقييد والإيضاح (ص١٣٢)، تدريب الراوي (١ / ٣٤٠)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص٣٢٠).

ومن هؤلاء عطاء بن عجلان العطار، قال ابن معين: كان يوضع له الحديث، ومحمد بن ميمون الخياط: كان مغفلاً وضع له الحديث.

الثاني: أن يكون الراوي شَرِهًا فيسمع الحديث من بعض الضعفاء والكذابين عن شيخ قد عاصره، أو سمع منه، فيسقط اسم الذي سمعه منه ويدلس بذكر الشيخ، وقد كان جماعة يفعلون هذا، ومنهم بقية بن الوليد.... إلخ.

إلى أن أشار رحمه الله تعالى، إلى أنه لا يقوى على التفرقة بينهما إلا من قوي نظره ورسخت في هذا العلم قدمه، وإن كان قد قلَّ من يفهم هذا، بل قد عدم،.... إلخ[1].

وفي هذا رد واضح على من اتهم ابن الجوزي بأنه ذكر في كتابه الموضوعات أحاديث غير الوضاعين والكذابين، خاصة وأنه لم يشترط على نفسه أنه لن يذكر في كتابه إلا الوضاعين والكذابين.

وخلاصة هذا القول؛ أنه لا فرق في الحكم على الحديث بالوضع سواءً كان صاحبه وضاعًا، يعني متعمداً لذلك، أو كان على سبيل الخطأ؛ فكلاهما له نفس الحكم من حيث الرد، وإن اختلف من حيث تعمد الكذب.

متى بدأ الوضع في الحديث؟

سبق معنا في نشأة علوم الحديث، أن الصحابة رضي الله عنهم كانوا يأخذون الحديث عن بعضهم، فما كانوا يكذبون ولا يدرون ما الكذب؛ لأنهم كانوا محل ثقة فيما بينهم، إلى أن وقعت الفتنة بعد مقتل عثمان بن عفان رضي الله عنه، وافترقت الناس إلى فرق ومذاهب، وأخذ كل يدعو إلى فرقته، ولو بالكذب على النبي ﷺ، فوضعوا الأحاديث في فضل من ينتسبون إليه، وكان أول معنى طرقه الوضاعون في فضائل الأشخاص، وذم غيرهم، و ممن اشتهر بذلك:

(١) الموضوعات لابن الجوزي (١/ ١٠٠).

الشيعة:

قام الشيعة –وخاصة الروافض منهم– بدور كبير في وضع الحديث؛ ولذا حذر منهم الأئمة قديمًا وحديثًا.

قال الإمام مالك لما سُئل عن الرافضة: لا تروِ عنهم فإنهم يكذبون، وقال الإمام الشافعي: لم أرَ في أهل الأهواء أشهد للزور من الرافضة.

وقال شريك القاضي وكان معروفًا بالتشيع مع الاعتدال فيه: احمل عن كل من لقيت إلا الرافضة فإنهم يضعون الحديث ويتخذونه دينًا.

وشهد رجلٌ منهم، وهو ابن أبي الحديد المتوفي (٦٥٦هـ) فقال: إن أصل الأكاذيب في حديث الفضائل جاء من جهة الشيعة، فإنهم وضعوا في مبدأ الأمر أحاديث مُخْتَلَفة في صاحبهم، حملهم على وضعها عداوة خصومهم.

حتى قال: إن كل ما ذكروه من الأمور المستبشعة من ضرب فاطمة بالسوط، وإيذاء عمر لها وغير ذلك لا أصل له عند أصحابنا، ولا يثبته أحد منهم، ولا رواه أهل الحديث ولا يعرفونه، وإنما هو شيء تفرد الشيعة بنقله.

وقد بلغ عدد ما وضعوه في فضائل علي وأهل بيته نحواً من ثلاثمائة ألف حديث، بل قال الحافظ ابن حجر بأنها لا تحصى؛ فتبين بذلك أن الوضع في الحديث استشرى في القرن الثاني الهجري، والله أعلم.

حكم رواية الحديث الموضوع:

لا تحل رواية الحديث الموضوع باتفاق العلماء، مع العلم بوضعه في أي مجال من مجالات الدين؛ إلا مقرونًا ببيان وضعه؛ لحديث سمرة بن جندب رضي الله عنه

قال: قال رسول الله ﷺ: «من حدث عني بحديث يرى أنه كذبٌ فهو أحد الكاذِبَين» أخرجه مسلم(١).

وقد صرح كثير من أهل العلم أن رواية الحديث الموضوع من غير بيان وضعه ذنبٌ عظيم، ومنهم شيخ الإسلام ابن تيمية، والحافظ الذهبي، والحافظ ابن حجر، وغيرهم ولم يخالف في ذلك إلا الكرامية فقد أجازوا الوضع. والله أعلم.

حكم وضع الحديث:

اتفق أهل العلم على أن وضع الحديث حرام وأنه معصية من أكبر المعاصي، قال السيوطي رحمه الله تعالى: «لا أعلم شيئًا من الكبائر قال أحدٌ من أهل السنة بتكفير مرتكبه إلا الكذب على رسول الله ﷺ».

قال الإمام الجويني والد إمام الحرمين رحمهما الله تعالى: «إن متعمد الكذب عليه يكفر كفرًا يخرج من الملة». ودل على ذلك عبارات الأئمة كابن المنير، والسخاوي، والنووي، وابن حجر، وغيرهم.

قال ﷺ: «إن كذبًا علي ليس ككذبٍ على أحدكم».

ولذا لا تقبل رواية من عُرف بالكذب على رسول الله ﷺ ولو في حديث واحد عمدًا، قال الإمام النووي رحمه الله تعالى: «إن من كذب على رسول الله ﷺ عمدًا في حديث واحد فَسَق، ورُدت رواياته كلها، وبطل الاحتجاج بجميعها(٢).

ما الحكم لو تاب من ذلك؟

أيضًا لا تقبل روايته ولو حسنت توبته، قال ابن الصلاح: التائب من الكذب متعمدًا في حديث رسول الله ﷺ، لا تقبل روايته أبدًا وإن حسنت توبته على ما

(١) أخرجه مسلم في صحيحه: المقدمة – باب وجوب الرواية عن الثقات وترك الكذابين (١/٨).
(٢) مقدمة ابن الصلاح (ص١٢٨)، شرح النووي على مسلم (١/٧٠)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص٣٢٤).

ذكر غير واحد من أهل العلم، ومنهم: أحمد بن حنبل، والحميدي، وغيرهما(١).

ونقله الإمام النووي في شرح مسلم، عن أبي بكر الصيرفي، وغيره: والسبب في ذلك هو الزجر والتغليظ، والمبالغة في الاحتياط للحديث، قياساً على رد شهادة القاذف ولوتاب صيانة للأعراض، وصيانة الدين أهم.

وخالف في ذلك الإمام النووي رحمه الله تعالى حيث قال: «ولم أرَ دليلاً لمذهب هؤلاء، والمختار القطع بصحة توبته في هذا وقبول رواياته بعدها؛ إذا صحت توبته بشروطها المعروفة، فهذا هو الجاري على قواعد الشريعة(٢).

دواعي الوضع في الحديث:

للوضع في الحديث أسباب، ودواعي كثيرة من أهمها:

أولاً: الخلافات السياسية:

لقد انقسم الناس بعد مقتل عثمان -رضي الله عنه- إلى فرق وأحزاب، وانقسمت كل فرقة في حمأة الكذب على رسول الله ﷺ، وإن اختلفوا قلة وكثرة، فأكثرهم كذباً على رسول الله ﷺ هم الرافضة كما تقدم معنا.

قال حماد بن سلمة: حدثني شيخ لهم (يعني الرافضة) قال: كنا إذا اجتمعنا فاستحسنا شيئًا جعلناه حديثًا.

وقال الشافعي: ما رأيت في أهل الأهواء قومًا أشهد بالزور من الرافضة، ومن ذلك حديث الوصية في غدير خم (هذا وصيي وأخي والخليفة من بعدي، فاسمعوا وأطيعوا له)، وحديث (من أراد أن ينظر إلى آدم في عمله، وإلى نوح في

(١) مقدمة ابن الصلاح (ص١١٦).
(٢) شرح النووي على مسلم (١/ ٧٠).

تقواه، وإلى إبراهيم في حلمه، وإلى موسى في هيبته، وإلى عيسى في عبادته، فلينظر إلى علي).

ومنه (أنا ميزان العلم، وعلي كفتاه، والحسن والحسين خيوطه، وفاطمة علاقته، الأئمة منا عمود توزن فيه أعمال المحبين لنا والمبغضين لنا)، (علي خير البشر فمن أبى فقد كفر)، ومنه (حب علي حسنة لا يضر معها سيئة، وبغضه سيئة لا ينفع معها حسنة).

قال الخليلي في الإرشاد: وضعت الرافضة في فضائل علي وأهل بيته نحو من ثلاثمائة ألف حديث(١).

وقابلهم الجهلة من أهل السنة بالوضع في فضائل: أبي بكر، وعمر، وعثمان رضي الله عنهم مثل: (ما في الجنة شجرة إلا مكتوب على ورقة منها: لا إله إلا الله محمد رسول الله أبو بكر الصديق، عمر الفاروق، عثمان ذو النورين).

وكذلك المتعصبون لمعاوية وضعوا في فضله، ومن ذلك:

(الأمناء ثلاثة: أنا وجبريل ومعاوية)، وحديث (أنت مني يا معاوية وأنا منك) وغيرها...

وكذلك فعل المُريدون للعباسيين: (العباس وصيي ووارثي).

وكان أقلهم كذبًا الخوارج: وذلك لأنهم يرون كفر مرتكب الكبيرة، أو مرتكب الذنوب مطلقًا.

ومما وضعوه كما قال ابن مهدي: «إذا أتاكم عني حديث فاعرضوه على كتاب الله فإن وافق كتاب الله فأنا قلته»، وإن طعن العلماء في نسبته لعبدالرحمن بن مهدي.

---

(١) الإرشاد أبو يعلى الخليلي (١ / ٤١٩).

ثانيًا: الطعن في الإسلام:

ويصدر هذا من كل كاره للإسلام دينًا ودولة، وهم أهل الزندقة، وغيرهم من اليهود، وكل حاقد على الإسلام بعد ما اكتسحت دولة الإسلام عروشًا وإمارات، دخل أتباعها في الإسلام بعدما شاهدوا عدل الإسلام، واحترامه للعقول، حتى يئس زعماؤهم من استعادة ملكهم، فدخلوا في الإسلام وهم يضمرون له العداوة، والكيد في الظلام، ومن كيدهم تشويه صورته بوضع الأحاديث المكذوبة في كل مجال، حتى في ذات الله تعالى، وملائكته، و النبيين، والعبادة، بل والمأكولات والمشروبات حتى يسخروا من دين الله تعالى.

ومن ذلك:

١- في ذات الله تعالى: (رأيت ربي يوم النفر على جمل أورق، عليه جبة صوف أمام الناس).

٢- في النبوة: (أنا خاتم النبيين لا نبي بعدي إلا أن يشاء الله).

٣- في المأكولات: (العدس قدس على لسان سبعين نبيًّا).

٤- في الطيور: (لا تسبوا الديك، فإنه صديقي وأنا صديقه، وعدوه عدوي والذي بعثني بالحق لو يعلم بنو آدم ما في صورته لاشتروا ريشه ولحمه بالذهب والفضة، وإنه ليطرد مدى صوته من الجن).

٥- فيما يساعد على المحرمات: (النظر إلى الوجه الجميل عبادة).

ثالثًا: العصبية للجنس والقبيلة واللغة والبلد والإمام:

من ذلك: (إن الله إذا غضب أنزل الوحي بالعربية، وإذا رضي أنزل الوحي بالفارسية).

وقابلهم جهلة العرب بمثله: (إن الله إذا غضب أنزل الوحي بالفارسية..... الحديث).

وفي الأئمة: (يكون في أمتي رجل يقال له: محمد بن إدريس، أضر على أمتي من إبليس، ويكون في أمتي رجل يقال له أبو حنيفة، هو سراج أمتي).

رابعًا: القصص والوعظ:

اهتم كثير منهم بما يميل وجه العوام إليهم بما يرقق القلوب ويدمع العيون ولو كان مكذوبًا على رسول الله ﷺ، ومن ذلك (من قال لا إله إلا الله خلق الله من كل كلمةٍ طيراً منقاره من ذهبٍ، وريشه من مرجان).

وروي في ذلك قصة عن أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين في مسجد الرصافة، لكن ردها الإمام الذهبي رحمه الله تعالى، ومن المؤسف أن هؤلاء وجدوا من العوام آذانًا صاغية.

خامسًا: الخلافات الفقهية والكلامية:

فقد نزع جهال بعض المذاهب، والفرق الكلامية، إلى وضع الأحاديث التي تؤيد مذهبهم، ومن ذلك: (من رفع يديه في الصلاة فلا صلاة له)، و (المضمضة والاستنشاق للجنب ثلاثًا فريضة)، و(أمَّني جبريل عند الكعبة فجهر ببسم الله الرحمن الرحيم)، و(من قال: القرآن مخلوق فقد كفر).

سادسًا: ترغيب الناس في الخير:

وهو وضع كثير من الزهاد، والعباد، والصالحين، وقد كانوا يحتسبون وضعهم الأحاديث في الترغيب والترهيب ظنًّا منهم أنهم يتقربون إلى الله تعالى ويخدمون دينه؛ بترغيبهم الناس في العبادة والطاعة.

فلما أنكر عليهم العلماء قالوا: (نحن نكذب له لا عليه).

ومن ذلك ما وضعه أبو عصمة نوح بن أبي مريم، وميسرة بن عبد ربه، في فضائل القرآن، وغلام خليل الذي وضع الأحاديث في فضل الأذكار والأوراد فلما قيل له قال: وضعناها لنرقق قلوب العامة، ويوم وفاته أغلقت بغداد أسواقها حزنًا عليه.

سابعًا: التقرب إلى الملوك والأمراء:

ومن أمثلة ذلك، ما فعله غياث بن إبراهيم؛ إذ دخل على المهدي وهو يلعب بالحمام، فزاد في حديث مشهور إرضاءً للمهدي فزاد في حديث: (لا سبق إلا في نصل أو خف أو حافر) زاد (أو جناح) فأعطاه عشرة آلاف درهم، وقال أشهد أن قفاك قفى كذاب، وأمر بذبح الحمام.

ثمرة الوضع في الحديث:

إذا كان للوضع في الحديث على النبي ﷺ أثره السيئ وخطورته على دين الله تعالى، إلا أن جهود العلماء في مقاومة حركة الوضع أسفرت عن نتائج حفظ الله بها الدين، وقواعد عُرف بها الصحيح من الضعيف والموضوع، فاطمأن الناس لما روي عن رسول الله ﷺ وهي على سبيل الإجمال:

١- تدوين السنة.

٢- علم الجرح والتعديل.

٣- قواعد علوم الحديث.

٤- علم العلل.

٥- المصنفات في علم الرجال.

٦- المصنفات في جميع فنون الحديث رواية ودراية. وغيرها.

علامات وضوابط لمعرفة الوضع في الحديث سنداً ومتناً:

أولاً: علامات الوضع في السند:

١- **إقرار الواضع بوضعه للحديث،** كإقرار أبي عصمة نوح بن أبي مريم، وميسرة بن عبد ربه بوضعهما أحاديث في فضائل القرآن الكريم، ولما سئل ميسرة عنها قال: وضعتها أرغِّب الناس.

وكما اعترف عبدالكريم بن أبي العوجاء بوضع أربعة آلاف حديث يحرم فيها الحلال ويحلل فيها الحرام.

٢- **ما يتنزل منزلة الإقرار،** كأن يروي عن شيخ مات قبل ولادته، أو لم يثبت لقاؤه أبداً، بشرط ألا يعرف الحديث إلا من طريقه، ولا يوافق أصول الشريعة.

كما قال الخطيب في أحمد بن سليمان القَوَارِيرِي:

كَذِبُهُ ظاهر، فروى عن محمد بن إسماعيل وقد توفي سنة إحدى وخمسين أو اثنين وخمسين ومائة، ومولد القَوَارِيرِي سنة إحدى وخمسين ومائة[١].

قال سفيان الثوري: لما استعمل الرواة الكذب استعملنا لهم التواريخ[٢].

٣- **أن يكون الراوي معروفًا بالكذب،** ولا يُرَوى الحديث إلا من طريقه.

كعلي بن عبدالله البرواني متهم بالوضع، ومن ذلك حديث (الأمناء عند الله ثلاثة: أنا وجبريل ومعاوية).

قال نعيم بن حماد لعبدالرحمن بن مهدي كما في الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: كيف تعرف الكذاب؟

قال: (كما يعرف الطبيب المجنون).

---

(١) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي (٨/ ٢٨٤).

(٢) الكفاية للخطيب البغدادي (ص١١٩).

٤- أن يعرف الوضع من حال الراوي، وبواعثه النفسية:

مثاله: ما أخرجه الحاكم عن سيف بن عمر التميمي، أنه قال: كنا عند سعد بن طريف الإسكافي فجاء ابنه من الكتاب يبكي، فقال له: ما لك؟ قال: ضربني المعلم، فقال سعد لأخزينهم اليوم، حدثني عكرمة، عن ابن عباس مرفوعًا (معلمو صبيانكم شراركم، أقلهم رحمة لليتيم وأغلظهم على المسكين).

قال ابن حبان: كان يضع الحديث (١).

ثانيًا: علامات الوضع في المتن:

١- ركاكة اللفظ وفساد المعنى:

قال الرَّبيع بن خُثيم: (إن للحديث ضوءًا كضوء النهار تعرفه، وظلمة كظلمة الليل تنكره) (٢).

وقال ابن الجوزي: (الحديث المنكر يقشعر له جلد طالب العلم، وينفر منه قلبه على الغالب) (٣).

فهذا يحصل لمن داوم النظر في حديث النبي ﷺ، فضلاً أن يكون له علمٌ باللغة العربية، فيدرك من أول وهلة أن هذا الكلام لا يمكن صدوره من سيد الفصحاء ﷺ.

ومن ذلك، قال الْبُلْقِينّي: وشاهد هذا أن إنسانًا لو خدم إنسانًا سنين وعرف ما يحب وما يكره فادعى إنسان أنه كان يكره شيئًا يعلم ذلك أنه يحبه فبمجرد سماعه يبادر إلى تكذيبه(٤).

---

(١) تدريب الراوي (١/٣٢٧).
(٢) معرفة علوم الحديث للحاكم (ص٦٢)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص٣٣٦).
(٣) تدريب الراوي (١/٣٢٥)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (٣٣٦).
(٤) تدريب الراوي (١/٣٢٥).

ومن ذلك: (لو كان الأرز رجلاً لكان حليمًا ما أكله جائع إلا أشبعه)، وأيضًا: (جور الترك ولا عدل العرب)، وأيضًا: (النظر إلى الوجه الحسن يجلي البصر).

٢- مخالفته لصريح القرآن، أو صحيح السنة النبوية:

وذلك بحيث لا يمكن الجمع بينهما أو تأويله، مثل (لو أحسن أحدكم ظنه بحجر لنفعه)، وحديث (ولد الزنا لا يدخل الجنة إلى سبعة أبناء)، وحديث (من قضى صلوات من الفرائض آخر جمعة من رمضان كان ذلك جابرًا لكل صلاة فاتته من عمره إلى سبعين سنة)، فهذا مخالف لإجماع العلماء أن الفائتة لا يقوم مقامها شيء من العبادات.

وحديث (من ولد له ولد فسماه محمداً كان هو ومولده في الجنة)، وحديث (إذا حدثتم عني بحديث يوافق الحق فصدقوه وخذوا به، حدثت به أو لم أحدث).

فكل حديث يشمل فساداً أو ظلمًا أو عبثًا أو مدحًا باطلاً أو ذم حق، أو نحو ذلك فرسول الله بريء منه.

٣- أن يكون مخالفًا للحس والمشاهدة:

مثل (الباذنجان لما أُكل له)، و (الباذنجان شفاء من كل داء)، و(إذا عطس الرجل عند الحديث فهو دليل صدقه)، و(عليكم بالعدس فإنه مبارك يرقق القلب ويكثر الدمع قُدس فيه سبعون نبيًّا).

قال ابن القيم: (قبح الله واضعها).

٤- أن يكون مخالفًا لبديهيات العقول من غير أن يمكن تأويله:

قال ابن الجوزي: ما أحسن قول القائل: إذا رأيت الحديث يباين المعقول، أو يخالف المنقول، أو يناقض الأصول فاعلم أنه موضوع[١].

(١) تدريب الراوي (١/٣٢٧)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص٧٧).

مثل: (إن سفينة نوح طافت بالبيت سبعًا وصلت عند المقام ركعتين)، و(المجرة التي في السماء من عرق الأفعى التي تحت العرش).

٥- تكذيب الشواهد له:

كأن يُدَّعى على النبي ﷺ أنه فعل أمرًا ظاهرًا بمحضر الصحابة كلهم ولم ينقلوه عنه، كحديث وصية غدير خم، وحديث (أن الشمس ردت لعلي بعد العصر والناس يشاهدونها).

٦- أن يكون مخالفًا لمقصد من مقاصد الشريعة:

كحديث (خيركم بعد المائتين من لا زوجة له ولا ولد)، ومنها أحاديث ذم الحبشة والسودان وذم الصنعة.

٧- اشتماله على إفراط في الثواب، أو وعيد على الأمر الصغير مثل: (من صلى الضحى كذا وكذا ركعة أُعطي ثواب سبعين نبيًّا)، و(من أكل الثوم ليلة الجمعة فليهوِ في النار سبعين خريفًا)، و(من قال لا إله إلا الله، خلق الله له طيرًا... الحديث).

٨- أن يكون باطلاً في نفسه تدل وقائع الأيام على بطلانه:

مثل: (إن سفينة نوح طافت بالكعبة سبعًا، وصلّتْ عند المقام ركعتين).

ومثل: (إن هذا الأمر إذا وصل إلى بني العباس بقي فيهم حتى يسلموه إلى عيسى ابن مريم، أو المهدي).

٩- مخالفته لحقائق التاريخ المعروفة في عصر النبي ﷺ:

مثل (دخلت الحمام فرأيت النبي ﷺ جالسًا، وعليه مئزر).

١٠- أن يكون موافقًا لمذهب الراوي، وهو متعصب لمذهبه:

كأن يكون رافضيًّا، مثل ما رواه حبة بن جوين، قال سمعت عليًّا رضي الله عنه قال: (عبدت الله مع رسوله قبل أن يعبده أحد من هذه الأمة خمس سنين أو سبع سنين).

١١- أن يكون خبراً من شأنه أن تتوفر الدواعي على نقله، ولا يُرَوى إلا من جهة الراوي:

مثل حديث وصية غدير خم، و(ردت الشمس على سيدنا علي....).

١٢- أن يشمل على تواريخ مستقبلية، إذا كانت سنة كذا وكذا حلَّ كذا وكذا[1].

المصنفات في الحديث الموضوع:

١- «تذكرة الموضوعات»، للحافظ محمد بن طاهر المقدسي (ت ٥٠٧هـ).

٢- «الموضوعات من الأحاديث المرفوعات»، لأبي عبدالله الحسين بن إبراهيم الجوزقاني (ت ٥٤٣هـ). وهو مشهور بـ(الأباطيل).

٣- «الموضوعات» لأبي الفرج عبدالرحمن بن الجوزي (ت٥٩٧هـ).

٤- «المغني عن الحفظ والكتاب، بقولهم: لم يصح شيءٌ في هذا الكتاب»، للحافظ ضياء الدين أبي حفص عمر بن بدر الموصلي (ت٦٢٢هـ) وأخذ عليه العلماء كثيراً من الأحاديث التي حكم عليها بالوضع.

٥- «المنار المنيف في الصحيح والضعيف»، للإمام شمس الدين ابن القيم الجوزية (ت٧٥١هـ). وهو كتاب عظيم الشأن في بابه.

٦- «اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة»، للحافظ السيوطي (ت٩١١هـ)

---

(١) راجع: النكت لابن حجر (١/ ١٢٤)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث لأبي شهبة (ص٣٢٨).

تعقب فيه ابن الجوزي في الموضوعات. وله كتاب آخر على الموضوعات أيضًا اسمه (ذيل اللآلئ المصنوعة).

٧- « تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الشنيعة الموضوعة »، لأبي الحسن علي ابن محمد بن عرّاق الكناني (ت٩٦٣هـ). وقد أحسن ترتيبه على الأبواب.

٨- « تذكرة الموضوعات »، لمحمد بن طاهر الفَتّني (ت ٩٨٦ هـ).

٩- « الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة »، لـمُلاَّ علي القاري الهَروي (ت ١٠١٤هـ).

١٠- « الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة »، لأبي عبدالله محمد بن علي الشوكاني (ت١٢٥٥هـ).

١١- « الآثار المرفوعة في الأحاديث الموضوعة »، للإمام محمد بن عبدالحي الْلَكْنَوِي الهندي (ت ١٣٠٤هـ).

١٢- « تحذير المسلمين من الأحاديث الموضوعة على سيد المرسلين »، لأبي عبدالله محمد البشير ظافر المالكي الأزهري (ت ١٣٢٥هـ).

وهناك مصنفات عديدة، جمعت الأحاديث الموضوعة في بابٍ واحد كالموضوع في الإسراء والمعراج، وفضل رجب، وغيرها[١].

النوع الثاني: الحديث المَتْرُوك:

تعريفه في اللغة: اسم مفعول مأخوذ من الترك، يقال: تركه الناس دعوه.

والعرب تسمي البيضة بعد أن يخرج منها الفرخ (التّريكة)؛ ولذا المرأة التي لا تتزوج: متروكة، لا فائدة منها[٢].

---

(١) راجع: الوسيط في علوم ومصطلح الحديث لأبي شهبة (ص٣٦١).

(٢) راجع: لسان العرب لابن منظور (١٠/ ٤٠٥).

وفي الاصطلاح: هو الحديث الذي يرويه من يُتّهَمُ بالكذب، ولا يعرف ذلك الحديث إلا من جهته، ويكون مخالفًا للقواعد المعلومة في الشريعة.

والمراد بالتهمة بالكذب هنا: الكذب في كلام الناس، وإن لم يُعرف بالكذب في حديث النبي ﷺ، ويدخل فيه عند الإمام السيوطي رحمه الله تعالى: من كثر غلطه، أو غفلته، أو عرف بالفسق.

إذًا المتروك من توفر فيه علامة مما يلي:

١- التفرد بالرواية.

٢- المخالفة للقواعد المعلومة في الشريعة.

٣- التهمة بالكذب في كلامه العادي وإن لم يعرف عنه في الحديث النبوي.

وأخطأ من أدخل فيه كثير الغلط، أو الغفلة، أو الفسق، حيث سوى بينه وبين المنكر، والله أعلم.

فهل التفرد هنا مع المخالفة لقواعد الشريعة فقط يحكم على صاحبها بأنه متروك الحديث؟

الحاصل من حال الأئمة، أن هذا يختلف من راوٍ لآخر، فالراوي المعروف بروايته وقد وثقه العلماء، إذا انفرد براوية وخالف فيها، أطلق عليه العلماء إطلاقات متعددة على حسب حالها، غير المتروك.

ومن هذا نفهم أن المتروك الذي لم يوثقه أحد من العلماء تفرد بهذه الرواية المخالفة لقواعد الشريعة، فهو راوٍ مجهول في الأصل؛ إلا إذا كان في الإسناد من اتهم بذلك، وكان الطعن بسببه، وإن وجد من وثقه العلماء، وقال بعضهم: متروك الحديث كأبان بن إسحاق الأسدي فقد وثقه ابن معين، والبجلي، وقال فيه الأزدي: متروك الحديث. والأزدي متشدد.

مثاله: ما رواه إسحاق بن إدريس الإسواري، عن هشام بن عروة، عن أبيه عروة بن الزبير، عن أخيه عبدالله بن الزبير، عن الزبير بن العوام رضي الله عنهم أجمعين أنه قال: (بعثني رسول الله ﷺ في حاجة في ليلة باردة فجئت ورسول الله ﷺ معه بعض نسائه في لحافه، قال فأدخلني رسول الله ﷺ في لحافه)(١).

فهذا غريب جدًّا؛ لأن الزبير أجنبي بالنسبة لنساء النبي ﷺ، حتى ولو كانت عائشة، وهذا لا يتناسب مع غيرة النبي ﷺ وقواعد الشريعة.

فإسحاق بن إدريس لم يوثقه إمام معتبر من أئمة الجرح والتعديل، وقد رويت له أحاديث أخرى منكرة، وحكموا عليه بأنه: «متروك الحديث».

والأمثلة على هذا كثيرة، ومنها حديث عمرو بن شمر الجُعفي الكوفي الشيعي، عن جابر، عن أبي الطفيل، عن علي وعمار قالا: (كان النبي ﷺ يقنت في الفجر ويكثر يوم عرفة من صلاة الغداة، ويقطع صلاة العصر آخر أيام التشريق). وعمرو ابن شَمِر، متروك الحديث.

وقد يدخل في هذا الوصف من يكثر الغلط ومن يخطئ في حديث مجمع عليه، ومن روى عن المعروفين ما لا يعرفه المعروفون.

قال ابن مهدي: سُئِل شعبة: من الذي يُترك حديثه؟ قال: من يُتهم بالكذب، ومن يُكثر الغلط، ومن يخطئ في الحديث المجمع عليه، فلا يتِّهم نفسه ويقيم على غلطه، ورجل روى عن المعروفين ما لا يعرفه المعروفون.

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك: كتاب معرفة الصحابة ذكر مناقب حواري رسول الله صلى الله عليه وسلم (٣/ ٤١٠ ح٥٥٦٤)، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ». وقال الذهبي: صحيح.

ويتلخص مما سبق ما يلي:

١- التفرد من الراوي المعروف عند علماء الجرح والتعديل لا يسمى حديثه متروكًا، بل بحسب حاله؛ فربما كان شاذًّا أو منكرًا أو معللاً أو غير ذلك.

٢- إذا تفرد الراوي مجهول الحال، وبقية رجال الإسناد ثقات فحديثه متروك.

٣- إذا وجد في إسناد الحديث المخالف لقواعد الشريعة راويان أحدهما مجهول الحال والآخر متهم، فحديثه متروك بسبب الراوي المتهم، وليس بسبب مجهول الحال.

حكمه: من الضعيف الذي لا ينجبر ولو جاء من عدة طرق.

مظان الحديث المتروك:

لم يصنف العلماء مصنفات مستقلة في الحديث المتروك كغيره من بعض أنواع الضعيف، لكنه يوجد بكثرة في: «الكامل في ضعفاء الرجال»؛ لابن عدي، و«ضعفاء العقيلي»، و«المجروحين» لابن حبان وغيرها من كتب الضعفاء التي سبق ذكرها(١).

النوع الثالث: المُنْكَر:.

اختلف العلماء في بيان حد المنكر اختلافًا يؤدي إلى اشتباه أمره لدى الناظر، نظراً لاختلاف مقصود كلٍ منهم، فمن نظر إلى مطلق التفرد عرفه بتعريف، ومن نظر إلى المخالفة مع التفرد عرفه بتعريف آخر.

والحق أنه يجمع بينهما كما سيظهر ذلك – إن شاء الله تعالى:

التعريف الأول: هو ما رواه الضعيف مخالفًا للثقة:

وهذا ما عليه أكثر المحدثين واستقر عليه العمل عند المتأخرين.

---

(١) راجع: فتح المغيث (١/ ٢٥١)، تدريب الراوي (١/ ٣٤٧)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث لأبي شهبة (ص٣٠٥).

شرح التعريف: (**الضعيف**): كل ما هو ضعيف، سواءً كان ضعيفًا في نفسه، أو ضعيفًا في شخص معين، –وهو ثقة– فالراوي الضعيف لسوء حفظه أو فحش غلطه، أو عدم ضبطه، أو فسقه، فمعروفٌ أن تفرده برواية خالف فيها من هو أوثق منه منكرة.

لكن قد يكون الراوي ثقةً، أو صدوقًا، لكن تفرده عن بعض مشايخه الذين لم يتفقد حديثهم، وخالفه أصحاب ذلك الشيخ المعروفين بملازمته، يكون حديثه منكرًا لا لكونه ضعيفًا؛ بل لتفرده عمن لا يتحمل التفرد عنه. وقد يكون ثقة، وهو ضعيف في شيخ معين فهذا لا إشكال فيه.

قوله (مخالفًا للثقة): بمعنى أنه يرويه على وجهٍ يخالف رواية الثقات الذين رووا هذا الحديث، سواءً كانت هذه المخالفة في السند أو في المتن.

مثال المخالفة في السند والمتن معًا:

ما أخرجه النسائي، وابن ماجة، وأحمد من حديث النضر بن شيبان قال: قلت لأبي سلمة حدثني بشيء سمعته من أبيك يحدث به عن رسول الله ﷺ قال: حدثني أبي في شهر رمضان، قال رسول الله ﷺ: (إن الله عز وجل فرض عليكم صيام رمضان، وسننت لكم قيامه، فمن صامه، وقامه إيمانًا واحتسابًا خرج من الذنوب كيوم ولدته أمه)(١).

١- **نكارة السند**: النضر بن شيبان ضعيف، قد أخطأ في رواية هذا الحديث عن أبي سلمة، قال: حدثني أبي، وأبو سلمة لم يسمع من أبيه.

٢- **نكارة المتن**: فالحديث رواه غيره من الثقات الحفاظ الأثبات كالزُّهْري، ويحيى ابن سعيد، وغيرهما عن أبي سلمة، عن أبي هريرة مرفوعًا: (من قام رمضان إيمانًا واحتسابًا غُفر له ما تقدم من ذنبه). فقد خالف الثقات في متنه.

---

(١) أخرجه النسائي في السنن الكبرى: كتاب الصيام – باب ذكر اختلاف يحيى بن أبي كثير (٣/ ١٢٩ ح٢٥٣١)، وأخرجه ابن ماجه في سننه: كتاب الصيام– باب ما جاء في قيام رمضان (١/ ٤٢١ ح١٣٢٨) بسند ضعيف، والشطر الثاني من المتن صحيح من طريق آخر.

التعريف الثاني: ما تفرد به راويه خالف أو لم يخالف، ولو كان ثقة:

مثاله:

أ- ما رواه الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قيل له: متى كتبت نبيًّا؟ فقال: «وآدم بين الروح والجسد» (١).

قال الإمام أحمد: هذا حديث منكر، هذا من خطأ الأوزاعي، وهو كثيراً ما يخطئ عن يحيى بن أبي كثير، والأوزاعي إمام ثقة، لكنه أخطأ على يحيى فسمى الإمام أحمد حديثه: (منكر).

ب- حديث همام بن يحيى عن ابن جريج، عن الزُّهْري، عن أنس قال: «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ الْخَلاَءَ وَضَعَ خَاتَمَهُ».

هذا الحديث قال فيه أبو داوود: حديث منكر، وإنما يعرف عن ابن جريج، عن زياد بن سعد، عن الزُّهْري، عن أنس، أن النبي ﷺ اتخذ خاتمًا من وَرِق ثم ألقاه(٢).

يعني أن الراوي أخطأ في السند وفي المتن؛ فأخطأ في السند فلم يذكر زياداً، وأخطأ في المتن حيث دخل عليه حديث في حديث، وقال: الوهم فيه من همام ولم يروه إلا همام، وكذا رواية معمر في قتادة.

---

(١) أخرجه الترمذي في جامعه: أبواب المناقب - باب فضل النبي صلى الله عليه وسلم (٥/ ٥٨٥ ح٣٦٠٩) وقال «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ لاَ نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ هَذَا الوَجْهِ».

(٢) أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الطهارة- باب الخاتم يكون فيه ذكر الله تعالى يدخل به الخلاء (١/ ٥/ ح١٩) قَالَ أَبُو دَاوُدَ: هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ وَإِنَّمَا يُعْرَفُ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِي، عَنْ أَنَسٍ، «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ، ثُمَّ أَلْقَاهُ» وَالْوَهْمُ فِيهِ مِنْ هَمَّامٍ، وَلَمْ يَرْوِهِ إِلاَّ هَمَّامٌ.

مثال آخر:

ما رواه مسلم من حديث أبي الزبير المكي، قال سألت جابراً عن ثمن السِّنَّور والكلب، فقال زَجَرَ النبي ﷺ عن ذلك(١).

ورواه النسائي من طريق حماد بن سلمة، عن أبي الزبير، عن جابر مرفوعًا: (نهى النبي ﷺ عن ثمن الكلب والسِّنَّور إلا كلب صيد)(٢).

فزاد فيه (إلا كلب صيد) وإسناده ثقات -كما قال النسائي- ومع ذلك قال: حديث منكر.

مثال آخر: ما رواه الترمذي من حديث عَنْبَسة بن عبدالرحمن، عن محمد بن زَاذَان، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبدالله مرفوعًا: (السلام قبل الكلام).

قال الترمذي: هذا حديث منكر لا نعرفه إلا من هذا الوجه (فقد حكم عليه بالنكارة مع أنه حديث فرد له طريق واحد، وفيه ضعيفان: عنبسة، ومحمد بن زاذان(٣).

ومما تقدم يظهر أن التعريفان لا ينطبق عليهما شروط التعريف الصحيح، فالأول: غير جامع؛ إذ أخرج حديث الثقة الذي أخطأ ولم يخالف، وأطلق عليه العلماء أنه منكر.

والثاني: أدخل حديث الشاذ في المنكر والغريب أيضا كما في مثال: (إلا كلب الصيد)؛ ولذا كان لا بد من تعريف جامع للمنكر، وهو الثالث.

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب المساقاة – باب تحريم ثمن الكلب وحلوان الكاهن (٣/ ١١٩٩ ح١٥٦٩).

(٢) أخرجه النسائي في السنن الكبرى: كتاب الصيد – باب الرخصة في ثمن كلب الصيد (٤/ ٤٧٠ ح٤٧٨٨).

(٣) أخرجه الترمذي في جامعه: أبواب الاستئذان والآداب – باب ما جاء في السلام قبل الكلام (٥/ ٥٩ ح٢٦٩٩).

التعريف الثالث، هو: الحديث الذي يتفرد به ما لا يحتمل التفرد.

والمراد بقوله: «ما لا يحتمل التفرد»: فَسَّرَه الحافظ ابن حجر بقوله: من فحش غلطه وكثرت غفلته، أو ظهر فسقه، فيميز عن المتروك، وكذلك عن الشاذ.

علامة المنكر:

قال مسلم – رحمه الله –: (وعلامة المنكر في حديث المحدث: إذا ما عرضت روايته للحديث على رواية غيره من أهل الحفظ والرِّضا، وخالفت راويته روايتهم، أو لم تكد توافقها، فإذا كان الأغلب من حديثه كذلك، كان مهجور الحديث غير مقبولة ولا مستعمَلِه) (١).

وسأل عبد الرحمن بن مهدي شعبة، فقال: قلت لشعبة من الذي يُترك الرواية عنه؟ قال إذا أكثر عن المعروفين من الرواية بما لا يُعرف، أو كثر الغلط.

يتلخص مما سبق ما يلي:

١- **أن بعض أهل العلم يطلقون لفظ (المنكر) على (الغريب) والعكس**، وقد سبق مثاله، فينبغي التنبه لذلك حتى لا يشرع أحد في رد حديث دون بينة.

٢- **أن الراوي الثقة قد يطلق على حديثه أحيانًا أنه منكر إذا تفرد بروايته عمن ضعف فيه**، كسفيان بن أبي حسين في الزُّهْري، ومعمر في قتادة؛ لأن معمر سيئ الحفظ في قتاده فسماعه منه كان في الصغر.

أو تفرد بالرواية عن شيخ له أصحاب متوفرون، كالزُّهْري وغيره، ولم يعرف هذا الحديث إلا من طريقه، كان هذا الحديث منكرًا، وهذا ما نص عليه مسلم في مقدمة الصحيح: حكم أهل العلم، والذي نعرف من مذهبهم في قبول ما ينفرد به المحدث من الحديث، أن يكون قد شارك الثقات من أهل العلم والحفظ في بعض ما

(١) راجع: مقدمة صحيح مسلم (١/٦)، فتح المغيث (١/٢٥٠).

رووا، وأمعن في ذلك على الموافقة لهم، فإذا وجد كذلك، ثم زاد بعد ذلك شيئًا ليس عند أصحابه قبلت زيادته.

فأما من تراه يعمد لمثل الزُّهْري في جلالته وكثرة أصحابه الحفاظ المتقنين لحديثه، وحديث غيره، أو لمثل هشام بن عروة، وحديثهما عند أهل العلم مبسوط مشترك، قد نقل أصحابهما عنهما حديثهما على الإتقان منهم في أكثره، فيروي عنهما أو عن أحدهما العدد من الحديث مما لا يعرفه أحد أصحابهما، وليس قد شاركهم في الصحيح مما عندهم، فغير جائز قبول حديث هذا الضرب من الناس.

٣- أنه لا فرق بين خطأ الثقة وغيره، في رد حديثه الخطأ إذا ثبت الخطأ، لكن لا يرد جميع حديثه ويبقى أنه ثقة، ويحمل هذا على القليل الذي يخطئ فيه الثقة، والحكم بضعف الحديث ثابت لا يُدفع بكون راويه ثقة.

ثالثًا: حكم الحديث المنكر:

الحديث المنكر الذي خالف فيه وثبت أنه خطأ: ضعيف جدًّا، وأما إذا أريد به الغريب فله حكم الغريب. والله أعلم(١).

النوع الرابع: الشَّاذ:

تعريف الشَّاذ لغة: اسم فاعل من شَذّ بمعنى انفرد فالشاذ المنفرد عن الجماعة.

وفي الاصطلاح له عدة تعريفات:

الأول، وهو المشهور عند المتأخرين: ما رواه الثقة مخالفًا لمن هو أوثق منه، أوأرجح منه لمزيد ضبط أو حفظ أو كثرة عدد، أو غير ذلك من وجوه الترجيحات.

---

(١) راجع: الباعث الحثيث (ص٥٨)، فتح المغيث (١/ ٢٥١)، تدريب الراوي (١/ ٢٧٦)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث لأبي شهبة (ص٣٠٣).

الثاني: تعريف الحاكم للشاذ، هو: حديث يتفرد به الثقة من الثقات، وليس للحديث أصل متابع لذلك الثقة(١).

الثالث: تعريف الخليلي، هو: ما ليس له إلا إسناد واحد يَشُذُّ به شيخٌ -ثقةً كان، أو غير ثقة- فما كان عن غير ثقة فمتروك لا يقبل، وما كان عن ثقة يتوقف ولا يحتج به(٢).

الترجيح: اختلف العلماء في تعريف الشاذ اختلافًا طويلاً عند المتقدمين والمتأخرين، وخلاصة ذلك **أن أرجح ما يعرف به الشاذ هو: ما رواه المقبول مخالفًا لمن هو أولى منه، لمزيد ضبطٍ أو كثرة عددٍ أو مرجح سواهما.**

ومفهوم المخالفة التي يحكم على صاحبها بأن روايته شاذة، لا ينبغي حصرها بين ثقة وأوثق يتحدان في المخرج، بل تكون أوسع من ذلك حتى تشمل ما يلي:

١- مخالفة الحديث لما رواه الناس من الأحاديث.

٢- مخالفته للواقع العملي.

٣- مخالفته للواقع التاريخي.

أقسام الشاذ:

ينقسم الشاذ من حيث موضوعه في الحديث إلى قسمين:

١- شاذ في السند.

٢- شاذ في المتن.

أ- مثال الشذوذ في السند: ما رواه النسائي في عمل اليوم والليلة، وأحمد،

(١) معرفة علوم الحديث للحاكم (ص١١٩).
(٢) الإرشاد للخليلي (١/١٧٦).

والدارمي، وابن خزيمة في التوحيد وغيرهم من حديث حماد بن سلمة: (ينزل الله عز وجل كل ليلة إلى السماء الدنيا فيقول... الحديث) (١).

وقد خالفه سفيان بن عيينة: فرواه عن عمرو، عن نافع، عن جبير بن مطعم، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ فذكر الحديث.

وهو عند ابن خزيمة في التوحيد، وابن نصر في قيام الليل، والبزار، وحماد ثقة، وسفيان ثقة، لكن سفيان في حديث عمرو بن دينار أوثق من حماد؛ ولذا قال الحافظ حمزة الكناني: ورواية سفيان أشبه بالصواب.

فدل على أن إسناد حماد بذكر جبير شاذ والمحفوظ إسناد ابن عيينة.

مثال ثان: ما رواه الترمذي، والنسائي، وابن ماجة من طريق ابن عيينة، عن عمرو ابن دينار، عن عَوْسَجة، عن ابن عباس رضي الله عنهما: (أن رجلاً توفي على عهد رسول الله ﷺ ولم يدع وارثًا إلا مولى هو أعتقه، فدفع رسول الله ﷺ ميراثه إليه)(٢).

وأخرجوه أيضًا عن ابن جريج، عن عمرو به.

وخالفهما حماد بن زيد، فروى الحديث بهذا السند عن عوسجة مرسلاً، ولم يذكر ابن عباس.

وسفيان، وابن جريج، وحماد ثقات، ولكن حماد خالف فيه ابن عيينة، وابن جريج: فأرسل الحديث، وهما قد وصلاه بذكر الصحابي، غير أنهما أرجح عددًا فحديثهما هو (المحفوظ)، وحديث حماد (شاذ).

---

(١) أخرجه النسائي في السنن الكبرى: كتاب عمل اليوم والليلة- باب ذكر الاختلاف على نافع بن جبير (٩ / ١٨١ ح١٠٢٤٨). والدارمي في سننه: كتاب الصلاة- باب ينزل الله إلى السماء الدنيا (٢ / ٩٢٩ ح١٥٢١).

(٢) أخرجه الترمذي في جامعه: كتاب أبواب الفرائض – باب في ميراث المولى الأسفل (٤ / ٤٢٣ ح٢١٠٦) وقال: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ وَالعَمَلُ عِنْدَ أَهْلِ العِلْمِ فِي هَذَا البَابِ: إِذَا مَاتَ الرَّجُلُ وَلَمْ يَتْرُكْ عَصَبَةً أَنَّ مِيرَاثَهُ يُجْعَلُ فِي بَيْتِ مَالِ المُسْلِمِينَ.

مثال ثالث: ما رواه البخاري، ومسلم، وأبو داوود، والنسائي، وغيرهم من طرق عن الأعمش، عن أبي وائل، عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه (أن النبي ﷺ أتى سباطة قوم فبال عليها قائمًا، فأتيته بوضوء فذهبت لأتأخر عنه، فدعاني حتى كنت عند عقبيه، فتوضأ ومسح على خفيه) (١).

رواه عن الأعمش: ابن عيينة، ووكيع، وشعبة، وجرير بن حازم، وغيرهم بهذا الوجه.

وخالفهم أبو بكر بن عياش فرواه عن الأعمش، عن أبي وائل، عن المغيرة بن شعبة به، وأبو بكر: ثقة يخطئ، فحديثه «شاذ»؛ ولذا قال أبو زرعة الرازي: أخطأ أبو بكر بن عياش في هذا الحديث والصحيح.... عن حذيفة.

ب- **مثال الشذوذ في المتن**: ما رواه أبو داوود في سننه من طريق همام بن يحيى: حدثنا قتادة، عن الحسن، عن سمرة، عن رسول الله ﷺ: (كل غلام مرتهن بعقيقته تذبح عنه يوم السابع، ويحلق رأسه ويدمى) (٢).

والحديث بهذا اللفظ خالف فيه همام أصحاب قتادة الثقات الحفاظ، كسعيد بن أبي عروبة وهو أوثق أصحاب قتادة، وأبان بن يزيد، وغيرهما فرواه «يسمى» بدل «يدمى».

ولذا قال أبو داوود عقبه: خولف همام في هذا الكلام وهو وهم من همام، وإنما قالوا: «يسمى» فقال همام: «يدمى» وليس يؤخذ بهذا.

مثال آخر: ما رواه أبو داوود، والترمذي، من حديث عبدالواحد بن زياد، عن

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الوضوء- باب البول قائما وقاعدا (١/٥٤ ح٢٢٤). وأخرجه مسلم في صحيحه واللفظ له: كتاب الطهارة - باب المسح على الخفين (١/٢٢٨ ح٢٧٣).

(٢) أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الضحايا - باب في العقيقة (٣/١٠٦ ح٢٨٣٧).

الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضى الله عنه- مرفوعًا (إذا صلى أحدكم الفجر فليضطجع عن يمينه) (١).

وهذا معروف من فعل النبي ﷺ لا من قوله، وهو رواية الثقات من أصحاب الأعمش، وخالفهم عبدالواحد وهو ثقة فرواه من قوله ﷺ؛ ولذا فهو (شاذ) من رواية عبدالواحد.

ج- مثال الشاذ في السند والمتن معًا: ما أخرجه الدارقطني، عن عائشة رضي الله عنها مرفوعًا: (كان يقصر في السفر ويتم ويفطر ويصوم) وقال: هذا إسناد صحيح(٢).

فهذا الحديث رجاله ثقات، لكنه شاذ سندًا ومتنًا؛ أما السند: فلأنه خالف ما اتفق عليه الثقات، عن عائشة أنه من فعلها، وغير مرفوع.

وأما المتن: فلأن الثابت عن الثقات أيضًا، مواظبته ﷺ على قصر الصلاة في السفر؛ ولذا قال ابن حجر في بلوغ المرام: المحفوظ فعلها. أي موقوفًا عليها لا مرفوعًا.

حكم الحديث الشاذ:

أنه مردود؛ لأن راويه وإن كان مقبولاً، إلا أنه خالف من هو أوثق منه، فعلمنا بذلك أنه لم يضبط هذا الحديث فيكون مردودًا(٣).

ومن هنا نفهم أن الشاذ عكس المحفوظ، فما هو المحفوظ؟ -وخاصةً أن بعض العلماء يبوب لهذا النوع بـ«**الشاذ والمحفوظ**».

---

(١) أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الصلاة - باب الاضطجاع بعدهما (٢/ ٢١ ح١٢٦١) وأخرجه الترمذي في أبواب الصلاة - باب ما جاء في الاضطجاع بعد ركعتي الفجر (٢/ ٢٨١ ح٤٢٠) وقال الترمذي: وَفِي البَابِ عَنْ عَائِشَةَ: «حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الوَجْهِ».

(٢) أخرجه الدارقطني في سننه: كتاب الصيام - باب القبلة للصائم (٣/ ١٦٣ ح٢٢٩٨) وقال: هذا حديث صحيح.

(٣) راجع: فتح المغيث (١/ ٢٤٤)، تدريب الراوي (١/ ٢٦٧)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث لأبي شهبة (ص٣٠٠).

تعريف الحديث المحفوظ: هو ما رواه الثقة مخالفًا لمن هو دونه في القبول – فهو مقابل الشاذ –(١).

النوع الخامس: الحديث المعلَّ:

تعريفه لغة: اسم مفعول من «أَعلَّه» فهو مُعَلّ، وهو القياس عند أهل اللغة، ومن أهل الحديث من أنكر التعبير بـ«المعلل».

بأنه جاء على غير المشهور في اللغة؛ لأن «المعلل» اسم مفعول من «علله» بمعنى ألهاه، ومنه تعليل الأم ولدها، ومن المحدثين من عبر عنه (بالمعلول) وهو ضعيف أيضًا عند أهل اللغة؛ لأن اسم المفعول من الرباعي لا يكون على وزن مفعول.

وفي الاصطلاح: هو الحديث الذي اطُّلِعَ فيه على عِلَّةٍ تقدح في صحته؛ مع أن الظاهر السلامة منها.

والعلة هي: سبب غامض خفي قادح في صحة الحديث.

إذًا، لا بد من توفر شرطين في العلة وهما:

١– الغموض والخفاء.

٢– القدح في صحة الحديث.

فإذا اختل شرط واحد منهما كأن تكون العلة ظاهرة، أو غير قادحة، فلا تسمى علةً في اصطلاح المحدثين، وإن كثر منهم إطلاق لفظ العلة على ما هو ظاهر غير خفي كقولهم: الحديث معلول بالإرسال، و بالشذوذ، و بالاضطراب، وغير ذلك.

ولذا فمن المهم معرفة أن العلة قد تطلق أحيانًا على غير معناها الاصطلاحي،

(١) راجع: نزهة النظر (١ / ٧١)، تدريب الراوي (١ / ٢٧٠)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث لأبي شهبة (ص٣٠٣).

كالتعليل بما لا يقدح في صحة الحديث، إذا رُوي من طرقٍ أخرى تجبره، كالمنقطع، والمرسل، والمعلق، والمدلس، وسيئ الحفظ، وغير ذلك. أو طرق صحيحة.

فيفهم من ذلك أن العلة كلها قادحة، وإن كان بعضها ترد مطلقًا، ولعل هذا هو المراد بقولهم: قادحة وبعضها تُجبر ولا ترد مطلقًا.

وأما المراد بالعلة هنا كما هو واضح من صنيع الكثير من المتأخرين، أنها خاصة بخطأ أو وهم الثقات دون غيرهم، مع أنهم يخالفون ذلك عمليًّا، فإذا انفرد الثقة بحديث خالف فيه، يقولون: إنها رواية الثقة أو زيادة الثقة، ويحتجون بها ويستدلون بها على الأحكام الشرعية مما كان سببًا في ظهور الخلافات الفقهية وغيرها.

ويتلخص من ذلك، أن بين الحديث المُعلّ وبين بقية أنواع الضعيف عموم وخصوص، فكل ضعيف مُعلّ، ويختص المُعلّ عن غيره كما سبق.

ومن هنا يظهر أن معرفة علل الحديث من أجل علوم الحديث وأدقها، ولا يتمكن من معرفتها إلا الجهابذة من العلماء المتقنين من أهل الحفظ والخبرة والفهم؛ ولذا لم يتكلم فيها إلا القليل من الأئمة، كابن المديني، وأحمد، وأبو حاتم الرازي، والبخاري، والدارقطني، وغيرهم.

يقول الحافظ ابن كثير في الباعث الحثيث: هو فن خَفِيَ على كثيرٍ من علماء الحديث، حتى قال بعض حفَّاظهم: معرفتنا بهذا، كهانةٌ عند الجاهل.

وإنما يَهتدي إلى تحقيق هذا الفن الجهابذة منهم، يميزون بين صحيح الحديث وسقيمه ومُعوَجِّهِ، ومستقيمه، كما يميز الصيرفي بين الجياد والزيوف، والدنانير والفلوس، فكما لا يتمارى هذا كذلك يقطع ذلك بما ذكرناه، ومنهم من يظن، ومنهم من يقف بحسب مراتب علومهم وحذقهم واطلاعهم على طرق الحديث، وتذوقهم حلاوة عبارة رسول الله ﷺ التي لا يشبهها غيرها من ألفاظ الناس.... إلخ[1].

(١) الباعث الحثيث لابن كثير (ص٦٤).

ومن هنا نفهم معنى قول عبدالرحمن بن مهدي، وغيره: (معرفة علة الحديث إلهام، لو قلت للعالم بعلل الحديث من أين قلت بهذا؟ لم تكن له حجة، وكم من شخص لا يهتدي لذلك.

وبعد ذلك فمما يعين على إدراك العلة معرفة:

١- التفرد. ٢- المخالفة. ٣- القرائن العامة المتعلقة بالحديث.

فبعد جمع طرقه من مصادرها كلها، والنظر في أحوال رواته، ومعرفة طبقاتهم من حيث الضبط والعدالة والحفظ، وتفاوت إتقانهم، والنظر في مواطن اتفاق الرواة واختلافهم في السند، والمتن، ثم يحكم عليه، وبعد ذلك لو سألته عن سبب تعليل هذا الحديث، فإن عبارته قد تَقصرُ عن إقامة الحجة على دعواه، لأنه إلهامٌ كما سبق(١).

أقسام الحديث المُعلّ:

تنقسم العلة في الحديث من حيث موقعها إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: المُعلّ في السند:

وهو أن تكون العلة القادحة في السند، بأن لا يُعرف الحديث إلا من رواية راوٍواحد ثقةٍ، ثم ظهر بعد التفتيش فيه علة، كالاضطراب، أو الانقطاع الخفي، أووقفٍ في المرفوع، أو إرسالٍ في الموصول... إلخ.

مثاله: ما رواه عبدالملك بن جُريج، عن موسى بن عقبة، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (من جلس مجلسًا فكثر

(١) راجع: مقدمة ابن الصلاح (ص٨٩)، الباعث الحثيث (ص٦٣)، فتح المغيث (١/ ٢٧٦)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث لأبي شهبة (ص٣٠٦).

فيه لَغَطهُ فقال قبل أن يقوم من مجلسه: سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك، إلا غفر له ما كان في مجلسه)[1].

فإسناد هذا الحديث صحيحٌ سالمٌ من القدح في الظاهر لأن رواته ثقات، وسنده متصل، وبناءً على ذلك حَكم عددٌ من الأئمة على الحديث بالصحة اغتراراً بظاهر السند، فأخرجه الترمذي في الدعوات، باب ما يقول إذا قام من مجلسه، وقال: حسنٌ صحيح، والحاكم في المستدرك وصححه أيضًا وغيرهما.

ولكن بعض الأئمة المتقنين كشف عن وجود علةٍ قادحةٍ دقيقة فيه، وإليك ما ذكره السخاوي في بيانها، قال: إن موسى بن إسماعيل أبا سلمة الْمنقَري رواه عن وُهيب بن خالد الباهلي، عن سهيل المذكور -سهيل بن أبي صالح- فقال: -أي سهيل- عن عوف بن عبدالله بن عتبة بن مسعود التابعي، وجعله من قوله.

وبذلك أعله البخاري، وقضى لوهيب، مع تصريحه بأنه لا يُعرف في الدنيا بسند ابن جريج بهذا إلا هذا الحديث، وقال أي البخاري: لا نذكر لموسى سماعًا من سهيل، وكذا أعله: أحمد، وأبو حاتم، وأبو زرعة[2].

وتوضيح ما تقدم:

أن هذا الحديث يرويه سهيل بن أبي صالح، ويرويه عن سهيل اثنان:

الأول: موسى بن عقبة، وراه عن موسى، ابن جريج.

الثاني: وهيب بن خالد، ورواه عن وهيب موسى بن إسماعيل المنقريّ.

---

(١) أخرجه الترمذي في جامعه: أبواب الدعاء - باب ما يقول إذا قام من مجلسه (٥/ ٤٩٤ ح٣٤٣٣) وقال: وَفِي البَاب عَنْ أَبِي بَرْزَةَ، وَعَائِشَةَ: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الوَجْهِ، لاَ نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ سُهَيْلٍ إِلاَمِنْ هَذَا الوَجْهِ».

(٢) فتح المغيث للسخاوي (١/ ٢٧٧).

– فالأول: رواه متصلاً مرفوعًا من كلام النبي ﷺ.

– والثاني: رواه مقطوعًا من كلام عوف بن عبدالله التابعي.

فرجح البخاري، وأبو زرعة، وأحمد، وأبو حاتم رواية الثاني على رواية الأول، وذلك؛ لأن ابن جريج ثقة إلا أنه لا تُعرف له روايةٌ بهذا الإسناد إلا لهذا الحديث، كما بين البخاري، وقد وقع وهمٌ لسهيلٍ في رواية هذا الحديث فرواه عنه موسى بن عقبة على هذا الوهم، وعنه نقل ابن جريج.

وأما الراوي الآخر –موسى بن إسماعيل– فهو أضبط لحديث سهيل، وأعرَفُ به، فرواه عن سهيل على وجهه، ونقل ذلك عنه وهيبُ بن خالد.

القسم الثاني: المُعلّ في المتن:

مثاله: ما رواه ابنُ أبي حاتم قال: ذكر أبي حديثًا رواه حفص بن عبدالله النيسابوري، عن إبراهيم بن طهمان، عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، وسهيل بن أبي صالح، وأبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ (إذا استيقظ أحدكم من منامه؛ فليغسل كفيه ثلاثَ مراتٍ قبل أن يجعلهما في الإناء، فإنه لا يدري أين باتت يده، ثم ليغترف بيمينه من إنائه، ثم ليَصُبَّ على شماله، فليغسل مقعدته). قال أبو حاتم: (وينبغي أن يكون: «ثم ليغترف بيمينه..» إلى آخر الحديث من كلام إبراهيم بن طهمان، فإنه كان يَصِل كلامَه بالحديث، فلا يميزه المستمع)[1].

القسم الثالث: المُعلّ في السند والمتن معًا:

مثاله: ما جاء في علل الحديث لابن أبي حاتم قال: سألت أبي عن حديثٍ رواه بقية بن الوليد، عن يونس بن يزيد الأيلي، عن الزُّهْري، عن سالم، عن ابن عمر –رضي الله عنهما– قال: قال النبي ﷺ: (من أدرك ركعة من صلاة الجمعة وغيرها

(١) راجع: علل الحديث لابن أبي حاتم (١/٦٤٨).

فقد أدرك). قال أبو حاتم: (هذا خطأ في المتن والإسناد، إنما هو: الزُّهْري عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: (من أدرك ركعةً من صلاةٍ فقد أدركها).

وأما قوله: (من صلاة الجمعة) فليس هذا في الحديث فَوَهِمَ في كليهما[1].

قلت: ومما يدل على صحة ما قاله أبو حاتم الرازي –رحمه الله تعالى–: أن الحديث مرويٌّ في الصحيحين وغيرهما على الوجه الذي أورده من حديث أبي هريرة.

هل العلة في السند تقدح في المتن؟

العلة في السند قد تقدح في المتن، وقد لا تقدح في المتن؛ كأن يخطئ في اسم راوٍ آخر، والمتن معروف عند غيره، فهذا لا يؤثر في المتن، كما سبق بيانه في الأقسام.

حكم الحديث المعلِّ:

المعلُّ من أنواع الضعيف المردود الذي لا ينجبر.

أشهر المصنفات فيه:

١– « العلل »، لعلي بن عبدالله المديني المتوفي سنة (٢٢٤هـ) ويعد من أقدمها، ومن أول من تكلم في العلل، وكل من جاء بعده عيال عليه.

٢– « علل الحديث »، لعبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي المتوفي (٢٧٧ هـ).

٣– « العلل الواردة في الأحاديث النبوية »، لعلي بن عمر الدارقطني أبو الحسن (٣٨٥هـ) وهذا أجمع كتاب في بابه.

٤–« المنتخب من العلل للخلَّال » لابن قدامة المقدسي (٦٢٠هـ).

٥– « العلل الكبير »، للترمذي محمد بن عيسى (٢٧٦هـ)..... وغيرها.

وهناك مصنفات أخرى لم تسمَ بالعلل، واهتم أصحابها ببيان علل الحديث

---

(١) المرجع السابق (٢ / ٤٣٢).

فيها، كمصنفي الزوائد كما هو الحال في (مجمع الزوائد) للهيثمي، أو (مصباح الزجاجة) و(إتحاف المهرة) للبوصيري، و(مختصر زوائد البزّار) لابن حجر.

وبعد: فبهذا الذي ذكرنا في هذا المقام يمكننا إدراك ما لكتب الزوائد عند المحدثين من أهمية بالغة يمكن على ضوئها لطالب العلم الاستفادة من هذه الكتب وفق ما ذكرناه(١).

النوع السادس: الحديث المُدْرَج:

تعريفه:

- **في اللغة**: المُدرج اسم مفعول من أدرج، والإدراج هو: أن يدخل في الشيء ما ليس منه، أو جعل شيء في طيّ شيءٍ آخر.
- **وفي الاصطلاح**: هو ما ذكر في ضمن الحديث -متصلاً به من غير فصل- وليس منه، فيُتوهم أنه منه سواءً كان من كلام الراوي كتفسير كلمة، أو من حديث آخر مرفوع، وسواء كان الراوي ثقة أم ضعيفًا.

منشأ الإدراج:

١- قصد الراوي تفسير كلمة غريبة.

٢- أن يوضح الراوي معنى الحديث.

٣- قد يكون خطأً أو وهمًا.

٤- استنباط حكم شرعي.

---

(١) راجع: فتح المغيث (١ / ٢٧٦)، تدريب الراوي (١ / ٢٩٤-٣٠٣)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث لأبي شهبة (ص٣٠٦).

أقسام الْـمُدْرَج:

ينقسم الْـمُدْرَج إلى قسمين:

١- إدراج المتن.

٢- إدراج السند.

القسم الأول: مدرج المتن: هو ما ذكر في ضمن متن الحديث من قول بعض الرواة، الصحابي أو من دونه موصولاً بالحديث من غير فصل بين الحديث وبين ذلك الكلام.

أي من غير أن يذكر قائله فيؤدي عدم الفصل إلى الالتباس على من لا يعلم حقيقة الحال، ويُتوهم أن الجميع من أصل الحديث.

أين يقع الإدراج في المتن؟

يقع الإدراج في المتن في:

١- آخر المتن وهو الأكثر.

٢- وفي وسط المتن.

٣- وفي أول المتن، وهو قليل نادر.

وغالبًا ما يكون الإدراج في المتن تفسيراً لعبارة في الحديث، وقد يكون استنباطًا لحكم منه، ظنه السامع جزءًا منه فأدرجه.

مثال الْـمُدْرَج في أول متن: ما رواه الخطيب البغدادي من رواية أبي قطن بن الهيثم، وشبابة بن سوار، عن شعبة، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: (أسبغوا الوضوء) ويل للأعقاب من النار) [١].

فقوله: (أسبغوا الوضوء) من كلام أبي هريرة، ظهر ذلك من سبر روايات الحديث.

(١) أخرجه الخطيب البغدادي في كتاب الفصل للوصل المدرج في النقل (١/١٥٨).

فقد رواه البخاري في صحيحه عن آدم، عن شعبة، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة قال: أسبغوا الوضوء، فإن أبا القاسم ﷺ قال: «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ» (١).

وقد رواه الجم الغفير عن شعبة برواية آدم، فظهر أن عمرو، وشبابة، قد وهما في الرواية الأولى.

مثال الْمُدْرَج في الوسط:

أ- ما رواه الدارقطني في السنن من طريق عبدالحميد بن جعفر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن بُسرة بنت صفوان، قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (من مس ذكره أو أنثييه أو رفغيه فليتوضأ) (٢).

قال الدارقطني: هكذا رواه عبدالحميد، عن هشام، ووهم في ذكر (الأنثيين والرفغ)، وأدرجه كذلك في حديث بسرة.

والمحفوظ أن ذلك من قول عروة، وكذا رواه الثقات عن هشام، منهم أيوب، وحماد بن زيد، وغيرهما.

ثم رواه من طريق أيوب بلفظ: (من مس ذكره فليتوضأ). وكذا قال الخطيب.

فعروة فهم من لفظ الحديث أن الناقض للوضوء «مظنة الشهوة»، فجعل ما في حكم الذكر كذلك، فلما قاله ظن بعض الرواة أنه من صلب الخبر، فنقلوه مدرجًا فيه، وفهم آخرون ففصلوا.

ب- وقد يكون الإدراج في الوسط على سبيل تفسير كلمة غريبة، كما في حديث عائشة - رضي الله عنها- في كتاب بدء الوحي من صحيح البخاري: (ثم حبب إليه

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الوضوء - باب غسل الأعقاب (١/ ٤٤ ح١٦٥). أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الطهارة - باب وجوب غسل الرجلين بكمالهما (رقم ٢٤٢).

(٢) أخرجه الدارقطني في سننه: كتاب الطهارة - باب ما روي في لمس القبل والدبر والذكر والحكم في ذلك (١/ ٢٦٩ ح٥٣٦).

الخلاء، فكان يخلو بغار حراء فيتحنث فيه –وهو التعبد– الليالي ذوات العدد). فقوله: وهو التعبد، تفسير من الزُّهْري للتحنث أدرجه في الحديث.

مثال الْمُدْرَج في آخر الحديث:

ما رواه البخاري في صحيحه، عن أبي هريرة مرفوعًا: «لِلْعَبْدِ الْمَمْلُوكِ الصَّالِحِ أَجْرَانِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْلاَ الجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالحَجُّ وَبِرُّ أُمِّي، لأَحْبَبْتُ أَنْ أَمُوتَ وَأَنَا مَمْلُوكٌ»(١).

فواضحٌ من النص أن قوله: (والذي نفسي بيده... إلخ) أدرج في المتن، لاستحالة أن يتمنى النبي ﷺ الرق؛ لأنه غير لائق بالنبوة، و أمه ماتت وهو صغير.

القسم الثاني: مُدْرَج السند: ومرجعه في الحقيقة إلى المتن وهو أقسام:

الأول: أن يروي جماعة الحديث بأسانيد مُخْتَلِفة، فيرويه عنهم راوٍ فيجمع الكل على إسناد واحد من تلك الأسانيد ولا يبين الاختلاف.

مثاله: ما رواه أبو داوود في سننه من طريق جرير بن حازم، وسمَّى آخر، عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة، والحارث الأعور، عن علي رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: (فإذا كانت لك مائتا درهم وحال عليها الحول ففيها خمسة دراهم)(٢).

فقد أدخل فيه إسناد في آخر، وذلك أن عاصم رواه عن علي موقوفًا.

والحارث رواه مرفوعًا، وهو متهم بالكذب، فجعلهما جرير إسنادًا واحدًا مرفوعًا من روايتهما دون أن يبين الاختلاف بينهما.

والصحيح الذي رواه شعبة وسفيان وغيرهما من جبال العلم، عن أبي إسحاق، عن عاصم، عن علي مرفوعًا.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب العتق – باب العبد إذا أحسن عبادة ربه ونصح لسيده (٣/١٤٩ ح٢٥٤٨).

(٢) أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الزكاة – باب في زكاة السائمة (٢/١٠٠ ح١٥٧٣).

الثاني: أن يكون الحديث عند راوٍ إلا جزءاً منه، وهذا الجزء غير تام، وتمامه عنده أيضًا لكن بإسناد آخر فيرويه عنه راوٍ بإسناد واحد.

مثاله: حديث سعيد بن أبي مريم، عن مالك، عن الزُّهْري، عن أنس مرفوعًا: (لا تباغضوا، ولا تحاسدوا، ولا تنافسوا).

فقوله: (لا تنافسوا) مدرج في الحديث بهذا السند، وإنما هو من حديث آخر، رواه مالك، عن أبي الزناد، عن أبي هريرة مرفوعًا به، وكلاهما في البخاري، ومسلم(١).

الثالث: أن يسوق المحدث إسناد حديث، ثم يعرض له عارض فيقول كلامًا من عند نفسه، فيظنه بعض السامعين متن ذلك الإسناد، فيرويه به.

مثاله: ما جاء في قصة ثابت بن موسى الزاهد، في روايته: (من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار). فقد دخل ثابت على شريك بن عبدالله القاضي، وهو يقول: عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ، فدخل ثابت عليه قبل أن يقول الحديث، فلما نظر إلى ثابت ذكر ذلك يريد به ثابتًا لزهده، وورعه، فظن ثابت أن هذا الكلام متن لهذا الإسناد، فكان يحدث به على أنه من كلام النبي صلى الله عليه وسلم.

وهذا النوع جعله ابن الصلاح من شبه الوضع، وعده بعضهم من الوضع، وعده ابن حجر عليه رحمة الله من المدرج، وهو الأظهر، والأولى. والناظر يجده يندرج تحت القسمين، والله أعلم(٢).

بم يعرف الْمُدْرَج؟

لخطورة هذا النوع من أنواع الحديث الضعيف إذ هو يشبه الوضع على النبي ﷺ، وينسب إليه مما لم يقله وقد يغتر به بعض المشتغلين بالعلم، فيستنبطون منه الأحكام

(١) فتح الباري لابن حجر (١٠/ ٤٨٤).
(٢) راجع: النكت لابن حجر (٢/ ٨٣٥)، تدريب الراوي (١/ ٣٣٩).

الشرعية اعتماداً على أنه من كلام النبي ﷺ؛ لذلك قد اهتم العلماء بوضع وسائل تحقق لنا معرفة المدرج في الحديث وهي:

١- جمع طرق الحديث من خلال تخريجه باستيفاء.

٢- ورود الحديث برواية أخرى تَفْصِل المدرج عن أصل الحديث، وهذا ظاهر.

٣- أن يرد التخصيص على ذلك من الراوي نفسه، أو من أحد الأئمة المطلعين.

كأن يصرح الصحابي أنه لم يسمع هذا من النبي ﷺ، أو الراوي الذي عليه مدار الحديث أنه لم يسمعه من شيخه.

٤- أن يعرف الإدراج من سياق الحديث، كما في حديث أبي هريرة: (للعبد المملوك أجران... الحديث).

حكم الإدراج: المدرج من أنوع الحديث الضعيف؛ لأنه إدخال في الحديث ما ليس منه، وهذا المدرج وإن كان جزءاً من حديث آخر صح بطرق أخرى، لا يمنع الحكم عليه بالضعف هنا؛ لأننا نحكم عليه من حيث دخوله في هذا الحديث الذي وقع فيه الإدراج.

والإدراج من الراوي إما أن يكون على سبيل الخطأ والنسيان، فهذا معفوٌ عنه إلا إذا كثر منه فيكون الراوي غير ضابط، فيعد جرحاً واضحاً في هذا الراوي.

وإن كان عن عمدٍ، فهو حرام بإجماع أهل الحديث، والفقه، وحتى قال السمعاني: من تعمد الوضع فهو ساقط العدالة، وممن يحرف الكلم عن مواضعه، وهو ملحق بالكذابين.

واستثنى الإمام السيوطي في هذا الحكم في الإدراج العمد ما كان تفسيراً لكلمة فإنه لا يمنع، ويؤيده في ذلك صنيع أئمة الحديث، كالزُّهْري، وغيره، لكن الأولى أن ينص على ذلك، حتى يميزه من عَرَفَهُ.

المؤلفات في الْمُدْرَج:

١- «الفصل للوصل المدرج في النقل»، للخطيب البغدادي.

٢- «تقريب المنهج بترتيب المدرج»، لابن حجر وهو تنقيح لكتاب الخطيب وزاد عليه قدره مرتين أو أكثر، فكان أعظم فائدة(١).

النوع السابع: الحديث الْمَقْلُوب:

تعريفه لغة: هو صرف الشيء عن وجهه.

وفي اصطلاح المحدثين: هو الحديث الذي أبدل فيه راويه شيئًا بآخر في السند أو المتن، سهواً أو عمداً.

أقسام الحديث الْمَقْلُوب: من خلال التعريف يمكن أن يقسم من حيث موضعه إلى قسمين:

١- إما أن يكون في السند.

٢- وإما أن يكون في المتن.

وكلاهما قد يقع من الراوي سهواً أو عمداً، ويترتب على معرفته قبول حديث هذا الراوي أو رده.

القسم الأول: وهو ما يقع من الراوي سهواً في السند:

١-كأن يكون متن الحديث لإسناد فينقلب على الراوي، ويرويه بإسناد آخر.

مثاله: ما ورد عن إسحاق بن عيسى الطباع، قال: حدثنا جرير بن حازم، عن ثابت، عن أنس مرفوعاً: (إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني).

---

(١) راجع: فتح المغيث (١/٢٩٦)، تدريب الراوي (١/٣١٤)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث لأبي شهبة (ص٣١٢).

قال إسحاق: فأتيت حماد بن زيد فسألته عن الحديث، فقال: وهم أبو النضر -يعني جرير-، إنما كنا جميعًا في مجلس ثابت البناني، وحجاج بن أبي عثمان معنا، فحدثنا حجاج الصواف، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبدالله بن أبي قتادة، عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال: (إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني) (١).

فظن أبو النضر أنه فيما حدثنا ثابت، عن أنس.

وبهذا تبين انقلاب السند على الراوي، وأنه جعل المتن لغير السند الذي رُوِيَ به.

٢- وقد يقع السهو بأن توضع لفظة موضع أخرى من متن الحديث.

مثاله: ما رواه مسلم في حديث: (سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله) فقد جاء في هذه الرواية: (ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله) (٢).

وهذا قد انقلب على راويه؛ والحديث مروي في البخاري وغيره من طرق بلفظ: (حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه).

حكم هذا النوع: أنه ضعيف، لأنه يُنْبِئُ عن عدم ضبط الراوي للحديث حتى غير فيه وبدّل، فإذا كثر ذلك منه رُد جميع حديثه.

القسم الثاني: ما وقع فيه القلب عمداً:

وهذا أخطر أنواع المقلوب؛ لذا عنى به المحدثون وبينوا الغرض من ورائه للرواة والمحدثين فيما يلي:

١- رغبة الراوي في إيقاع الغرابة على الناس؛ حتى يظنوا أنه يروي ما ليس

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الأذان - باب متى يقوم الناس إذا رأوا الإمام عند الإقامة (١/ ١٢٩ ح٦٣٧). وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب المساجد ومواضع الصلاة - باب متى يقوم الناس للصلاة (١/ ٤٢٢ ح ٦٠٤).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الزكاة - باب فضل إخفاء الصدقة (٢/ ٧١٥ ح١٠٣١).

عند غيره فيُقبلوا على أخذ حديثه والتحمل عنه، كأن يكون الحديث مشهوراً عند راوٍ من الرواة أو بإسناد من الأسانيد، فيقبله أحد الضعفاء الكذابين براوٍ أو إسنادٍ آخر.

وممن عرف بذلك من الضعفاء وهم كثير منهم: حماد بن عمرو النَّصيبي، وإسماعيل بن أبي حية اليسع، وبهلول بن عبيد الكندي.

مَثَّل الحافظ العراقي لحماد: ما رواه عمرو بن خالد الحراني، عن حماد بن عمرو النَّصيبي، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة مرفوعًا: (إذا لقيتم المشركين في طريق فلا تبدؤوهم بالسلام...).

هذا الحديث مقلوب السند، قلبه حماد بن عمرو، عن الأعمش، وهو معروف من راوية سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، كما قال العقيلي في ضعفائه.

حكمه: فعله محرم، وفاعله متهم بالكذب، وحديثه مختلقٌ موضوع على النبي ﷺ، وإن تفرد به فيسمى:

(**سرقة الحديث**) وفاعله يقال عنه: (**يسرق الحديث**، وربما قيل في الحديث نفسه **مسروق**).

٢- رغبة الراوي في اختبار حفظ المحدث، أهو حافظ أم غير حافظ وهل بقي على حفظه أم لا، وهل يقبل التلقين أم لا؛ لأن معرفة الحديث المقلوب يحتاج إلى سعة في الحفظ وإتقان دقيق لمعرفة الروايات والأسانيد، وأشهر مثال لذلك ما حدث للبخاري في بغداد[١].

(١) راجع: فتح المغيث (١/ ٣٣٥)، تدريب الراوي (١/ ٣٤٢)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث لأبي شهبة (ص٣١٥).

النوع الثامن: الْـمُضَّطَرِبْ.

تعريفه في اللغة: اسم فاعل من اضَّطَرب، وأصله مادة «ضَرَبَ»، يقال اضطرب الموج أي ضرب بعضه بعضاً، واضطرب الأمر اختل.

وفي الاصطلاح: هو الحديث الذي يُروى من قبل راوٍ واحد أو أكثر على أوجه مُخْتَلفة متساوية في القوة، ولا مرجح بينها، ولا يمكن الجمع.

فالمضطرب لا بد فيه مع اختلاف رواياته من شرطين:

١- **أن تكون أوجه الاختلاف متساوية في القوة بحيث لا يترجح منها شيء**، فإن ترجح شيء فالحكم للراجح، ويكون محفوظًا أو معروفًا، ومقابله: الشاذ أو المنكر.

٢- **أن لا يمكن التوفيق بينهما**، فإن أمكن إزالة الاختلاف بوجه صحيح زال الاضطراب.

فإذا اختل شرط واحد من هذين الشرطين زال الاضطراب عن الحديث.

أين يقع الاضطراب؟

يقع الاضطراب في:

١- السند، وهو الأكثر.

٢- المتن، وهو نادر جدًّا.

١- الاضطراب في السند:

مثاله:

حديث زيد بن أرقم، عن رسول الله ﷺ قال: (إن هذه الحشوش محتضرة،

فإذا أتى أحدكم الخلاء فليقل أعوذ بالله من الخُبُث والخبائث)[1]. قال الترمذي: حديث زيد بن أرقم في إسناده اضطراب.

وسبب الاضطراب هذا: اختلاف الرواة على قتادة اختلافًا كثيرًا؛ فرواه سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن القاسم بن عوف الشيباني، عن زيد بن أرقم، وقال هشام الدستوائي، عن قتادة، عن زيد بن أرقم.

ورواه شعبة، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن زيد بن أرقم.

وراه معمر، عن قتادة، عن النضر، عن أبيه، عن النبي ﷺ.

وهذا الاختلاف موجب لاضطراب الحديث.

٢- الاضطراب في المتن:

لا يوجد حقيقة الاضطراب في المتن، وجميع الأمثلة المذكورة في ذلك يمكن الجمع بينها، أو تأويلها، اللهم إلا أن بعضهم تمسك بحديث الجهر بالبسملة في الفاتحة في الصلاة، وعدم الجهر بها، ولكن العلماء جمعوا بينها أيضًا، والله أعلم.

حكم الاضطراب:

موجب لضعف الحديث؛ لأنه يشعر بعدم ضبط الراوي للحديث، ذلك أنه لما كان يروي الحديث تارةً على وجه، وأخرى على وجهٍ آخر، فمعنى ذلك أن الحديث لم يستقر في ذهنه وحفظه، فإن وقع في التعارض من أكثر من راوٍ، فلا نعلم أيهم أضبط لهذا الحديث، فنحكم بضعف الحديث بسبب ذلك.

---

(١) أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الطهارة – باب ما يقول الرجل إذا دخل الخلاء (١ / ٢ ح٦).

المصنفات في الْـمُضَّطَرِبْ:

- «الْـمُقْتَرِب في بيان الْـمُضَّطَرِبْ»، للحافظ ابن حجر العسقلاني(١).

النوع التاسع: الْـمُصَحَّف.

تعريفه لغة: تغيير اللفظ حتى يتغير المعنى المراد، وأصله الخطأ، يقال: صحّفه فتصحّف، أي غيّره فتغيّر.

وفي الاصطلاح: تحويل الكلمة في الحديث من الهيئة المتعارف عليها إلى غيرها.

وهذا النوع يحتاج إلى دقة في النظر والفهم واليقظة؛ ولهذا لم ينهض به إلا الحفاظ الحاذقون، وعنوا به أيما عناية، وقسموه إلى عدة تقسيمات حتى يسهل على الباحث التفطن له.

أولاً: أقسامه من حيث موضعه، وينقسم إلى قسمين:

١- تصحيف في السند: مثل: جوّاب التيمي، قرأهُ حبيب كاتب مالك «جرَاب» وأبي حرّة قرأهُ بعضهم «أبو جرة».

٢- تصحيف في المتن: مثاله: ما رواه ابن لهيعة عن كاتب موسى بن عقبة بإسناده عن زيد بن ثابت: (أن رسول الله ﷺ احتجم في المسجد) فقد صحفها وصوابها: (احتجر في المسجد بخص أو حصير).

ومنه: (نهى النبي ﷺ عن الحِلَقِ قبل الصلاة في الجمعة)، صحفه كثير من المحدثين ورواه (الحَلْقِ) قال الخطابي: (قال لي بعض مشايخنا: لم أحلق رأسي قبل الصلاة نحواً من أربعين سنة بعدما سمعت هذا الحديث)(٢).

---

(١) راجع: فتح المغيث (١/ ٢٩٠)، تدريب الراوي (١/ ٣٠٨)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث لأبي شهبة (ص٣١٠)

(٢) إصلاح غلط المحدثين للخطابي (ص ٢٨ ح ١٨).

ثانيًا: أقسامه من حيث النشأة:

ينقسم إلى قسمين:

١- **تصحيف بصر**، مثل ما مر من أمثلة.

٢- **تصحيف سمع**، نحو عاصم الأحول، صحفه بعضهم فقال: واصل الأحدب، فقد قال الدارقطني: هذا تصحيف سمع لا بصر؛ لأنه لا يشتبه في الكتابة، لكن يشتبه في السمع.

ثالثًا: من حيث اللفظ والمعنى: ينقسم إلى قسمين أيضًا:

١- **تصحيف اللفظ**، بأن يقع التغيير على نفس اللفظ، كالأمثلة السابقة.

٢- **تصحيف المعنى**، بأن ينطق اللفظ كما هو، لكن يضعه لغير معناه المراد في الحديث، ومثاله: ما ذكر عن الحافظ محمد بن موسى العنزي، أنه قال يومًا (نحن من عَنَزَة، قد صلى النبي ﷺ إلينا).

يريد حديث: (أن النبي ﷺ صلى إلى عَنَزَة). متفق عليه.

والعَنَزَة هنا الحربة، نُصبت بين يديه فصلى إليها، فتوهم أنه صلى إلى قبيلتهم.

رابعًا: قسمه الحافظ ابن حجر[١] إلى قسمين:

١- **الْمُصَحَّف**، وهو: ما غير فيه النَّقط.

٢- **الْمُحَرَّف**، وهو: ما غير فيه الشكل مع بقاء الحروف.

سبب التصحيف:

يحدث في الغالب من الأخذ من بطون الكتب والصحف، دون تلقي الحديث عن متخصص؛ ولذا حذر العلماء من الأخذ ممن هذا شأنه فقالوا: (لا تأخذ العلم

(١) نزهة النظر (١١٨-١١٩).

من صحفي، ولا القرآن من مصحفي)، وقال الحافظ العراقي: والأخذ من أفواههم -يعني العلماء- لا الكتب أدفع للتصحيف.

حكم الحديث الْمُصَحَّف:

هو ضعيف مردود، وإن كان أصل الحديث ربما يكون صحيحًا.

حكم الراوي الذي صدر منه التصحيف:

إن كان نادرًا لا يُعاب عليه، ولا يَطعن فيه، لكن إذا كثر منه ذلك دلّ على ضعفه إلا أنه ليس من أهل هذا الشأن.

المؤلفات في هذا النوع:

وهي عديدة من أشهرها:

١- «اصطلاح خطأ المحدثين»، لأبي سليمان أحمد الخطابي.

٢- «التصحيف»، للدارقطني، وهو حافل جامع لكل تصحيف وقع للعلماء حتى في القرآن الكريم(١).

النوع العاشر: الْمَجْهُول.

تعريفه في اللغة: اسم مفعول من الجهل، وهو ضد العلم، جَهِلَهُ، كسمعه، جَهْلاً وَجَهَالَةً: ضد عَلِمَه(٢).

وفي الاصطلاح: عرفه الخطيب بقوله: كل من لم يشتَهر بطلب العلم في نفسه، ولا عرفه العلماء به، ومن لم يعرف حديثه إلا من جهة راوٍ واحد عنه(٣).

---

(١) راجع: فتح المغيث (٤/ ٦٥)، تدريب الراوي (٢/ ٦٤٨)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث لأبي شهبة (ص٤٧٨).

(٢) القاموس المحيط (١/ ٩٨٠).

(٣) راجع: الكفاية للخطيب البغدادي (ص٨٨).

واختار بعض المحققين أن يقال: من لم تُعرف عينه أو صفته (حاله)، وهو قسمان:

الأول: مجهول العين، وهو: من لم يعرف اسمه أو من ذكر اسمه دون تمييز، ولكن لم يُروِ عنه إلا راوٍ واحد، ولم يوثق، وهو على صورتين:

١- كون الراوي لا يسمَّى، كأن يأتي في الإسناد: عن رجل، عن فلان، وهكذا، ويسمونه (المبهم) وهذا الراوي الذي لم يصرح باسمه في الحديث.

٢- أن يُسَمَّى، لكن لم يعرف اسمه إلا من جهة تلميذ واحد روى عنه، لا يروي عنه غيره.

ولم يُعرف ذلك التلميذ بالتحري فيمن يروي عنهم، ولا يدري أحد من أهل الحديث من يكون ذلك الراوي.

عبارات العلماء في وصفه:

مجهول، لا يُعرف، لا يُدرى من هو، نكرة.

وهذا النوع لا يوجد عنه إلا الحديث الواحد، والاثنان.

بم ترفع جهالة العين؟

١- برواية اثنين عنه، ولا يكون فيهما راوٍ مردود الراوية كالمتروك وغيره بل على الأقل يكون مما يعتبر بحديثه.

٢- رواية واحد، ممن يشترط أنه لا يروي إلا عن ثقة، وليس هذا على الإطلاق، بل يجب أن ينظر متى اشترط على نفسه ألا يروي إلا عن ثقة، فإذا كان من أول عمره، كان رفعت الجهالة، وإلا فلا يعتبر شرطه. خاصة إذا كان بعد كبر سنه، ويلاحظ أنه ما من محدث اشتهر عنه أنه لا يروي إلا عن الثقات، إلا ونجد له رواية عن بعض الضعفاء، كمالك، وأحمد وغيرهما، فيحمل ذلك على غالب مروياته، أو ما أدى إليه اجتهاده.

٣- معرفة الراوي من طرق غير الرواية، كأن يذكر كرمه، أو جهاده، أو وفاته في مكان كذا وكذا

٤- اختبار حديثه.

أسباب الجهالة:

١- كثرة نعوت الراوي.

٢- قلة روايته.

٣- عدم التصريح باسمه للاختصار، كحدثني رجل.

٤- قلة شهرته بالعلم.

حكمه:

الراجح أنه مردود؛ لأنه من أبْهِمَ اسمه جهلت عدالته، ومجهول العدالة غير مقبول الرواية، إلا إذا وُثّق، وتوثيقه يكون بأن يوثقه غير من روى عنه، أو من روى عنه إذا كان من أهل الجرح والتعديل.

لكن هل يكفي التوثيق مع الإيهام؟

الجواب: لا يكفي التوثيق مع الإيهام، وليس لمجهول العين اسم خاص.

الثاني: الْمَسْتُور، أو مجهول الحال:

وهو مقصود العلماء عند إطلاق لفظ مجهول على الراوي، وتعريفه متضمن فيما قاله ابن القطان الفاسي، المستورون: من رَوى عن أحدهم اثنان فأكثر، ولم تُعلم مع ذلك أحوالهم.

وقال ابن حجر: وإن روى عنه اثنان فصاعداً، ولم يوثق، فهو مجهول الحال وهو (المستور).

وهذا التعريف واضح جدًّا في تحديد المراد بهذه المرتبة، فهو قد روى عنه أكثر من واحد، وهذا ما يرفع جهالة عينه، لكن لم يرد فيه توثيق يرفع شأنه، بل سُكِتَ عنه، ولم يُعرف حاله.

والمراد بمعرفة (حاله): الحالة الظاهرة لا الباطنة، والظاهرة كظاهر دينه كالصلاة، والحج، وأما الباطنة قيل: إنه علم غيبي لا يعلمه إلا الله، وهذا خطأ بل المراد بالباطن معاملته مع الناس.

ومعرفة حاله لها صورتان:

الأولى: كون الراوي معروفًا برواية أكثر من واحد عنه.

الثاني: روى عنه واحدٌ، لكن انضمت إليه قرينة زادت من قدر العلم به، لمجيء ذكره في خبر لا في إسناد، أو العلم به أو بحديثه جاءنا من رواية ثقة عنه، لم يعرف بالرواية عن المجروحين، كوكيع، والنخعي، وسفيان.

ومع العلم بوجوده، وارتفاع جهالة عينه، فإنه لم تثبت أهليته في الحديث، إلا أن هذا يفيده في ثبوت العدالة الدينية له.

لكن فرق بعض العلماء بين مجهول الحال، والمستور.

بأن مجهول الحال: من لم تعرف عدالته الظاهرة، ولا الباطنة.

والمستور: من عرفت عدالته الظاهرة دون الباطنة؛ لأننا لم نتعامل معه لكن رأيناه يصلي ويحج، أو علم أنه كان يفعل الخيرات، هذا في باب العدالة، أما في الضبط؛ فأمره مجهول، وهذا يجعلهما نوعا واحداً كما قال الحافظ ابن حجر.

وأخطأ الشيخ شاكر في الباعث حيث رد حديثهما وسَوَّاه بالضعيف؛ بينما صنيعه في الحكم على الروايات أنه يستشهد بأقل منهما.

إذًا مجهول الحال والمستور، يعتبر بحديثهما ولا يردّان بالكلية، بخلاف مجهول العين، فهو مردود، إلا إذا كثرت الطرق كَثْرة تُرَجح لدى الباحث ثبوت الحديث.

مظان المستور:

كثير من كتب علماء الجرح والتعديل عنيت بذلك، وأهمها: التاريخ الكبير، للبخاري، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم، وغيرهما.

حكمه: فيه آراء عدة:

الأول: القبول مطلقًا، قاله جماعة من المحدثين، ومنهم النووي.

الثاني: الرد مطلقًا، وهو مذهب الجمهور.

الثالث: التوقف في قبوله ورده حتى يَسْتَبِين حاله، فيقبل أو يرد، وهو مذهب ابن حجر، وابن الصلاح، والجويني، والسخاوي، والترمذي، وغيرهم وهذا الراجح.

ويَسْتَبِين حاله بالمتابعات والشواهد، فيصبح حسنًا لغيره، وإن انفرد بما يخالف فهو متروك (١).

النوع الحادي عشر: رواية المبتدع:

البدعة في اللغة: مصدر (بدع)، يقال ابتدع فلان بِدْعَة يعني: ابتدأ طريقة لم يسبقه إليها سابق، فالبدعة: اختراع السنن لا على مثال سابق، سواء كانت مذمومة أو ممدوحة، وأكثر ما يستعمل في المذموم.

وفي الاصطلاح: عرفها الحافظ ابن حجر بأنها: اعتقاد ما أحدث على خلاف المعروف عن النبي ﷺ، لا بمعاندة، ولا مكابرة، بل بنوع شبهه(٢).

---

(١) راجع: الوهم والإيهام لابن القطان الفاسي (٤/١٣)، فتح المغيث (٢/٤٦)، تدريب الراوي (١/٣٧٣)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، لأبي شهبة (ص٤٠٤).

(٢) نزهة النظر، لابن حجر (١/٨٨).

وعرفها الإمام الشاطبي: بأنها طريقة في الدين مخترعة تضاهي الشرعية، يُقصد بالسلوك عليها ما يقصد بالطريقة الشرعية(١).

وعرفها شيخ الإسلام ابن تيمية بأنها: ما لم يشرعه الله ولا رسوله بأمر إيجاب، ولا استحباب.

وقسمها بعض العلماء إلى بدعة حسنة، وبدعة سيئة(٢). أو بدعة هدى، وبدعة ضلالة.

والحق أن هذا التقسيم ليس عليه دليل من كتاب ولا سنة، أما احتجاجهم بقول عمر رضي الله عنه: (نعمت البدعة هي).

فهو احتجاج لا يصح من الناحية الشرعية، بل هو من حيث اللغة؛ لأن قول عمر إنما يتم لو لم يصلِّ رسول الله ﷺ التراويح جماعة قبل ذلك، لكن عمر فعلها على مثال سابق.

حكم رواية المبتدع:

المراد بالبدعة هنا البدع العَقَدِيَّة، لا الإضافية في فروع الدين.

والبدعة إما أن تكون **مكفرة**، كأن يعتقد ما يستلزم الكفر كإنكار معلوم من الدين بالضرورة، أو وصف الله تعالى بما لا يليق به كغلاة الروافض القائلين بحلول الإله في علي رضي الله عنه أو في غيره.

وأصول البدع ترجع في جملتها إلى بدعة الخوارج، وهي أول بدعة في الإسلام، وهم الذين خرجوا على علي رضي الله عنه.

---

(١) الاعتصام، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (المتوفى: ٧٩٠هـ) (١/ ٥١).

(٢) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٤/ ١٠٧).

والقدرية: وهم القائلون بنفي القدر، أي أن الأفعال من خلق العبد، لا من خلق الله تعالى، فيقولون: لا يعلمه الله من المخلوق حتى يفعله.

والرافضة: هم الذين يبغضون أبا بكر، وعمر، وعثمان، أو يكفرونهم ويُغالون في علي رضي الله عنهم وأهل بيته.

والناصبة: هم من قابلوا الرافضة في بغض علي وأهل بيته.

والمرجئة: من ذهبوا إلى أن الإيمان مجرد اعتقاد القلب، وإقرار اللسان، وأن الأعمال ليست من الإيمان، وعليه فالإيمان لا يزيد ولا ينقص، ومنهم من غلا، فقال: لا يضر مع الإيمان معصية.

والجهمية: وهم أتباع الجهم بن صفوان في نفي صفات الباري تعالى، واعتقاد خلق القرآن.

والواقفة: هم من توقفوا في القرآن حين ظهرت المقالة فيه، فقالوا: لا نقول هو مخلوق، ولا غير مخلوق.

والصفرية: وهم فرقة من الخوارج، تفرقوا عنهم لما حدث الخلاف بين قادة الخوارج سنة ٦٥ هـ وسُموا بالصفرية لصفار يعلو وجوههم من الزهد، أو لرجل يقال له عبدالله بن صفار.

فاختلفت فيهم مذاهب المحدثين بين القبول والرد، وبين القبول في حال، والرد في حال آخر، فمن قال بأن مجرد البدعة تنفي العدالة، رد حديثهم، ومن فرق بين الداعي لبدعته والمروِّج لها وغيره، رد حديث الأول: وقبل الآخر، بينما هناك من الرواة من اتهم ببدعة وهو منها بريء، وعلى ذلك اختلف العلماء في قبول حديثهم إلى أقوال:

القول الأول: وهو مذهب جمهور العلماء، الرد مطلقًا؛ لأنهم كفار.

القول الثاني: القبول مطلقًا، وهو مردود.

القول الثالث: إن كان لا يعتقد حل الكذب لنصرة مذهبه، قُبِلَ، وهو محكي عن الشافعي، والثوري، وأبي يوسف.

قال الشيخ شاكر: من عُرف بالكذب ولو مرة لا تقبل روايته، فأولى أن ترد رواية من يستحل الكذب(١).

والحق أن من ثبتت ببدعته بمكفر، فترد روايته مطلقًا، وأما من لم يثبت فيه ذلك، فلا ترد مطلقًا، مع وجوب التثبت من ذلك؛ لأن كل طائفة ترمي غيرها بالتكفير، فلا يجب قبول قول كل أحد في ذلك.

ثانيًا: من رمي ببدعة لا تقتضي التكفير، فقد اخْتُلِف فيها إلى أقوال:

القول الأول: الرد مطلقًا؛ لأن البدعة جرح ساقط للعدالة، وعليه حملوا قول ابن سيرين: كانوا لا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة سألوا عن الإسناد؛ لكي يأخذوا حديث أهل السنة، ويردوا حديث أهل البدع(٢).

القول الثاني: يقبل حديثه مطلقًا، إلا من اعتقد حل الكذب لنصرة مذهبه. كما سبق، وهو قول الشافعي، والنووي... إلخ.

القول الثالث: يقبل حديثه بشرطين:

الأول: ألا يكون داعية إلى بدعته.

الثاني: أن لا يروي ما يؤيد بدعته.

وهو قول جمهور العلماء، وإن اعترض عليه بأن البخاري خَرَّجَ في صحيحه لبعض الدعاة إلى البدع، كعمران بن حطان، وكان رأس بدعته، داعيتهم وشاعرهم.

---

(١) الباعث الحثيث (ص٩٩).

(٢) مقدمة مسلم (ص١٥).

ورد عليهم الحافظ ابن حجر فقال: إنما أخرج له البخاري على قاعدته في تخريج أحاديث المبتدع إذا كان صادق اللهجة متدينًا(١).

وهذا القول هو الراجح، قال الحافظ ابن حجر في شرح النخبة: «والتحقيق أنه لايُرَد كل مكفر ببدعته؛ لأن كل طائفة تدعي أن مخالفيها مبتدعة، وقد تبالغ فتكفر مخالفيها، فلو أخذ ذلك على الإطلاق للزم تكفير جميع الطوائف، فالمعتمد أن الذي ترد روايته من أنكر أمرًا متواترًا من الشرع معلومًا من الدين بالضرورة، وكذا من اعتقد عكسه، فأما من لم يكن بهذه الصفة، وانضم إلى ذلك ضبطه لما يرويه من ورعه وتقواه، فلا مانع من قبوله». وهذا الذي رجحه الشيخ شاكر، وغيره من أهل العلم (٢).

نماذج من الرواة الذي رموا بالبدعة، ولهم رواية في الصحيحين:

١- إبراهيم بن طهمان الهروي، رمي بالإرجاء.

٢- ذر بن عبدالله بن ذرارة الكوفي، رمي بالإرجاء.

٣- محمد بن خازم أبو معاوية الضرير الكوفي رمي بالإرجاء أيضًا.

٤- بهز بن أسد أبو الأسود البصري، قال الأزدي كان يتحامل على علي رضي الله عنه، ورد الأئمة قوله.

٥- حصين بن نمير الواسطي أيضًا.

٦- قيس بن أبي حازم البجلي أيضًا.

٧- جرير بن عبدالحميد الضبي، رمي بالتشيع.

---

(١) فتح الباري لابن حجر (١٠/ ٢٩٠)، ورد على ابن حجر، البدر العيني، بأنه فرح بقتل علي رضي الله عنه فكيف يكون متدينًا.

(٢) نزهة النظر لابن حجر (١/ ١٠٣).

٨- عبدالرزاق بن همام الصنعاني.

٩- عدي بن ثابت الأنصاري.

١٠- حسان بن عطية المحاربي، رمي بالقول بالقدر.

١١- عمير بن هاني العبسي.

١٢- بشر السري، رمي بقول جهم بنفي الصفات(١).

النوع الثاني عشر: سُوء الحفظ:

تعريفه: عرفه الحافظ ابن حجر رحمه الله بأنه: من لم يرجح جانب إِصابته على جانب خطئه.

وعرفه بأنه: عبارة عمن يكون غلطه أقل من إِصابته(٢).

وهذا التعريف لا يصح؛ لأن كل إِنسان يخطئ، فالثقة يخطئ أيضًا؛ ولذا كان الراجح هو الأول.

وهو على صورتين:

الصورة الأولى: أن يكون سوء الحفظ ملازمًا للراوي في جميع حالاته، يعني لم يكن حافظًا يومًا ما.

وحكم هذه الصورة: الرد لعدم ضبطه، إِلا أنه من الضعيف الذي ينجبر بمجيئه من طرق أخرى، فيرتقي إِلى الحسن لغيره، وسماه البعض: الشاذ، وهذا خطأ واضح كما تقدم.

---

(١) راجع: فتح المغيث (٢/ ٦١)، تدريب الراوي (١/ ٣٨٣)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث لأبي شهبة (ص٣٩٤).

(٢) راجع: نزهة النظر (١/ ٨٩).

الصورة الثانية: أن يكون طارئًا عليه إما لكبره، أو لذهاب بصره، أو لاحتراق كتبه، أو انعدامها، فرجع إلى حفظه الفساد، وهذا هو المختلط.

والاختلاط: فساد العقل بالخَرَف، لتقدم السن غالبًا، أو لعوارض أخرى، كصالح بن نبهان، ثقة إلا أنه لما كبر سنه اختلط، وعبدالرزاق الصنعاني؛ ثقة ولما كف بصره اختلط، وعبدالله بن لهيعة؛ اختلط لما حُرقت كتبه على المشهور في ذلك.

حكم هذه الصورة: يقبل منه ما حدث به قبل الاختلاط، ويرد ما كان بعد الاختلاط، وما لم يعرف، يتوقف فيه حتى تأتي قرينة ترجح حاله، كأن يرويه ثقة يعرف بالتحري والدقة فيما يرويه.

أو يتابع عليه من الثقات الحفاظ، فيوافقهم في روايتهم للحديث، فينتفى عنه سوء الحفظ في هذه الرواية، ودل على أن الحديث محفوظ، فارتقى من التوقف إلى القبول.

المصنفات فيه: «الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط»، لبرهان الدين أبوإسحاق إبراهيم بن محمد بن خليل الطرابلسي، المعروف بـ سبط ابن العجمي المتوفى (٨٤١ هـ)، وحققه علاء الدين علي رضا، وسماه: (نهاية الاغتباط...) وزاد عليه تراجم أخرى[1].

النوع الثالث عشر: المزيد في متصل الأسانيد:

تعريفه لغة: المزيدُ: اسم مفعول من الزيادة، أي السمو، خلاف النقصان.

وفي الاصطلاح هو: أن يزيد راو في الإسناد رجلا بلفظ السماع لم يذكره غيره، ممن هم أتقن منه وأحفظ.

(١) راجع: التقييد والإيضاح (ص٤٤٢)، فتح المغيث (٤/٣٦٦)، تدريب الراوي (٢/٨٩٥)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث لأبي شهبة (ص٦٧١).

ومعنى ذلك أن الإسناد الذي لا يحتمل فيه انقطاع، يرِد بطريق انفرد به راوٍ، زاد في رجاله مما ليس عند غيره، ومن خلال التعريف يتبين أنه لا بد من توفر شرطين لرد الزيادة واعتبارها وهمًا ممن انفرد بها، وهما:

١- أن يكون من لم يزدها أحفظ، وأتقن ممن زادها.

٢- أن يقع التصريح بالسماع في موضع الزيادة.

فإذا اختل الشرطان، أو أحدهما، ترجحت الزيادة، وكان الإسناد الخالي من الزيادة منقطعًا، لكنه من قبيل الانقطاع الخفي، ويسميه العلماء بالمرسل الخفي بشرط ألا يعرف الراوي بالتدليس، وإلا كان مدلسًا.

مثاله:

حديث أبي مرثد الغنوي، قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لاَ تَجْلِسُوا عَلَى الْقُبُورِ، وَلاَ تُصَلُّوا إِلَيْهَا».

رواه مسلم في الجنائز[١]. هذا الحديث رواه عبدالله بن المبارك، قال: حدثنا سفيان، عن عبدالرحمن بن يزيد: حدثني بسر بن عبيد الله، قال سمعت أبا إدريس، قال: سمعت واثلة يقول: سمعت أبا مرثد يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: فذكره، فوقعت الزيادة في هذا الإسناد في موضعين:

الأول: في ذكر (سفيان) بين ابن المبارك، وعبدالرحمن.

الثاني: في ذكر (أبي إدريس) بين بُسر، وواثلة. وسببهما الوهم.

ففي الموضع الأول: وقع الوهم فيه ممن دون ابن المبارك، قال السيوطي في التدريب: الوهم في سفيان ممن دون ابن المبارك؛ لأن الرواة الثقات الحفاظ أمثال ابن

(١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الجنائز - باب النهي عن الجلوس على القبر والصلاة عليه (٢/٦٦٨ ح٩٧٢).

مهدي، وهناد بن السري، وحسن بن الربيع، وغيرهم رووه عن ابن المبارك عن ابن يزيد نفسه بدون سفيان، وقد وقع منهم التصريح بالسماع بلفظ: أخبرنا.

وفي الموضع الثاني: وقع الوهم من عبدالله بن المبارك؛ لأن الثقات أيضًا رووه عن عبدالرحمن، عن بسر، عن وائلة، فلم يذكروا (أبا إدريس)، وقد وقع منهم التصريح بالسماع من بسر.

قال أبو حاتم: يرون أن ابن المبارك وهم في هذا الحديث أدخل أبا إدريس الخولاني بين بسر بن عبيد الله، وبين واثلة.

وقال الترمذي: الصحيح أنه ليس فيه عن أبي إدريس.

من خلال ما سبق يتبين أنه لا يقال مزيداً في متصل الأسانيد إلا إذا:

١- **تبين بالقرائن خطأ في المزيد في السند، واتصال السند الآخر الخالي عن ذلك**، فيقال: مزيد في متصل الأسانيد، أو مزيد في أصل السند المتصل. كما في المثال السابق.

٢- **أو إذا تبين بالقرائن أن الراوي الزائد مقحم بالفعل، والإسناد منقطع** صح أن يقال: مزيد في أصل السند المنقطع؛ لكونه مندرجًا فيه ومقحمًا.

مثاله:

حديث المكي بن إبراهيم، عن ابن جريج، عن نافع، عن إبراهيم بن عبدالله بن معبد، أن ابن عباس حدثه في فضل المسجد النبوي: (صلاة في مسجدي هذا). أخرجه البخاري في التاريخ الكبير(١).

فذكر ابن عباس هنا وهم كما صرح أئمة النقد، كالبخاري، والدارقطني وغيرهما، والصواب ما رواه الثقات عن ابن جريج، عن نافع، عن إبراهيم، عن ميمونة... إلخ، وإبراهيم لم يسمع من ميمونة، فيبقى الإسناد منقطعًا.

(١) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (١/ ٣٠٢ ح ٩٥٨).

أما إذا دلت القرائن أن الراوي سمع الحديث مرة عن شيخه، وثبت له السماع عن شيخ شيخه، فمرة يحدث بالزيادة ومرة بدونها، فيكون عالياً ونازلاً، وكلاهما متصل.

مثاله: حديث بسرة في نقض الوضوء من مس الفرج.

رواه يحيى بن سعيد القطان، وعلي بن المبارك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن بسرة، عند البيهقي.

ورواه سفيان بن عيينة، وجماعة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن مروان بن الحكم، عن بسرة، عند مالك، وابن حبان، وغيرهما(١).

قال ابن حبان: إن عروة سمعه من مروان، فلم يقنعه، فأرسل مروان شرطيًّا إلى بسرة فحدثه الشرطي، فلم يقنعه فذهب فسمعه من بسرة.

وأما في حالة إثبات وجود زائدٍ، وأن الإسناد بدونه يكون منقطعًا، فقد يدخل في الإرسال الخفي، إذا لم يكن الراوي مدلساً كما سبق.

وأما إذا لم توجد قرائن، فالأمر يكون محيراً، ويتوقف فيه.

ويعرف المزيد في متصل الأسانيد بأحد الأمور التالية:

١- عدم اللقاء بين الراوي والمروي عنه، أو عدم السماع منه.

٢- من خلال ثبوت سماع التلميذ من الشيخ في الموضع الذي يُظن أنه زائد.

٣- من خلال نصٍ من أحد النقاد المتقنين أن هذه الزيادة غلطٌ.

---

(١) أخرجه مالك في الموطأ: كتاب الوضوء - باب الوضوء من مس الفرج (١/ ٤٢ ح٥٨)، وابن ماجه في سننه: كتاب الوضوء - باب الوضوء من مس الذكر (١/ ١٦١ ح٤٧٩)، والبيهقي في السنن الكبرى: كتاب الوضوء - باب الوضوء من مس الذكر (١/ ٢٠٥ ح٦٢١).

أشهر المصنفات فيه:

- «تمييز المزيد في متصل الأسانيد»، للخطيب البغدادي (٤٦٣هـ).

لكن تعقبه الحافظ ابن الصلاح بقوله: في كثير منه نظر؛ لأن الإسناد الخالي عن الراوي الزائد، وإن كان بحرف عن ونحوها مما لا يقتضي الاتصال فينبغي أن يُجعل منقطعًا، ويعلّ بالإسناد الذي ذكر فيه الراوي الزائد؛ لأن الزيادة مقبولة.

وإن صرح فيه بسماع، أو إخبار، أو تحديث، احتمل أن يكون سمعه من رجل عنه، ثم سمعه منه، اللهم إلا أن توجد قرينة تدل على الوهم كما قال أبو حاتم في حديث ابن المبارك... إلخ (١).

النوع الرابع عشر: زيادات الثقات:

تعريفها لغة: الزيادات: جمع (زيادة) بمعنى: النمو، والزيادة: خلاف النقصان.

والثقات: جمع (ثقة) والثقة: مصدر وَثِقَ به يَثِقُ بمعنى: ائتَمَنَه.

واصطلاحًا: هي ما ينفرد به الثقة في رواية الحديث من لفظة أو جملة في المتن أو راو في السند.

مكان وقوع الزيادة:

إما في المتن: بزيادة كلمة أو جملة.

وإما في الإسناد: برفع موقوف أو وصل مرسل، ولكن المحدثين أفردوه بموضوع خاص اسمه: (المزيد في متصل الأسانيد).

أولاً: حكم الزيادة في المتن: اختلف العلماء فيها على أقوال:

الأول: فمنهم من قبلها مطلقًا، سواء وقعت من الراوي نفسه أو من غيره،

(١) راجع: فتح المغيث (٤/ ٧٤)، تدريب الراوي (٢/ ٦٦١)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث لأبي شهبة (ص٣٨٠).

وسواء كانت زيادة في اللفظ دون المعنى، أو كانت زيادة في المعنى دون اللفظ، وذهب إلى هذا القول جمهور المحدثين والفقهاء.

الثاني: ومنهم من ردها مطلقًا، وهو محكي عن قوم من المحدثين.

الثالث: ومنهم من رد الزيادة عن راوي الحديث الذي رواه أولا بغير زيادة، وقبلها من غيره.

وقد قسم ابن صلاح الزيادة بحسب قبولها وردها إلى ثلاثة أقسام، وهو تقسيم حسن، وافقه عليه الإمام النووي وغيره، وهذا التقسيم هو:

١- **زيادة ليس فيها منافاة لما رواه الثقات أو الأوثق**، فهذه حكمها القبول؛ لأنها كحديث تفرد برواية جملته ثقة من الثقات.

مثال هذه الزيادة: حديث أم سلمة -رضي الله عنهما- أن النبي ﷺ قَالَ: «الَّذِي يَشْرَبُ فِي إِنَاءِ الفِضَّةِ إِنَّمَا يُجَرْجِرُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ»(١).

أخرجه البخاري، ومسلم من طريق نافع مولى عبد الله بن عمر، وقد رواه عن نافع عدد من الثقات، منهم مالك، والليث بن سعد، ويحيى بن سعيد وغيرهم، وروى عن كل واحد من هؤلاء عدد من الرواة الثقات، وتفرد علي بن مسهر -وهو ثقة- في روايته عن عبيد الله عن نافع بزيادة ليست عند غيره ممن روى الحديث وهي: (الذي يأكل ويشرب في آنية الذهب والفضة)، قال الإمام مسلم بعد أن أخرج هذه الرواية: (وليس في حديث أحد منهم ذكر الأكل والذهب إلا في حديث ابن مسهر).

٢- **زيادة منافية لما رواه الثقات أو الأوثق**، فهذه حكمها: الرد كحكم الحديث الشاذ.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الأشربة - باب آنية الفضة (٧/١١٣ ح٥٦٣٤) ومسلم في صحيحه: كتاب اللباس والزينة - اب تحريم استعمال أواني الذهب والفضة في الشرب (٣/١٦٣٤ ح٢٠٦٥).

٣- زيادة فيها نوع منافاة لما رواه الثقات أو الأوثق ولم يذكروها، وهذه مرتبة مترددة بين المرتبتين السابقتين.

وهذه الزيادة لم يحكم عليها ابن الصلاح بالقبول ولا بالرد؛ لأن أمر قبولها يعود للمجتهد، فإن رأى أنها موافقة لأصل الحديث قبلها، ومثل هذه الزيادة أحد أسباب اختلاف الأئمة.

ومثال هذه الزيادة: ما أخرجه البخاري ومسلم، من طرق كثيرة عن أبي هريرة، وجابر بن عبد الله رضي الله عنهم، أن النبي ﷺ قال: (وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً...)(١).

وجاء في حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنه زيادة، وهي: (وجعلت لنا الأرض كلها مسجداً، وجعلت لنا تربتها طهوراً). روى هذه الزيادة أبو مالك سعد ابن طارق الأشجعي، عن ربعي بن خراش، عن حذيفة.

فهذا يشبه المردود من حيث أن ما رواه الجماعة (عام) يعنى لشموله جميع أجزاء الأرض، وأما ما رواه المنفرد بالزيادة فـ(مخصوص)؛ لأنه خص الطهورية بالتراب، وفي ذلك مغايرة في الصفة، ومخالفة يختلف بها الحكم.

وهو يشبه القسم المقبول من حيث إنه لا منافاة بينهما، بل يمكن الجمع بينهما.

ولذلك اختلف المجتهدون في هذا:

فذهب الإمام أبو حنيفة ومن وافقه إلى ما دل إليه أصل الحديث بدون الزيادة، وأجازوا بناءً على ذلك: التيمم بأي جزء من الأرض وقالوا: إن ذكر بعض أفراد العام لا يخصص.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب التيمم (١/ ٧٤ ح٣٣٥). ومسلم في صحيحه: أول كتاب المساجد ومواضع الصلاة -باب جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً (١/ ٣٧٠ ح٥٢١).

وذهب الإمام الشافعي ومن وافقه إلى قبول هذه الزيادة؛ لأنها في رأيهم غير منافية لأصل الحديث، بل أصل الحديث مطلق، والزيادة مقيدة، والمطلق يحمل على المقيد، فبالتالي لا يجيزون التيمم إلا بالتراب خاصة.

والخلاصة: فإن التقسيم الذي قسمه ابن الصلاح في مسألة (زيادة الثقة) تقسيم وجيه ورأي حسن.

ثانيًا: حكم الزيادة في الإسناد:

أما الزيادة في الإسناد، فهنا مسألتان رئيسيتان يكثر وقوعهما، وهما: تعارض الوصل مع الإرسال، وتعارض الرفع مع الوقف، أما باقي صور الزيادة في الإسناد فقد أفرد العلماء لها أبحاثًا خاصة مثل: (المزيد في متصل الأسانيد).

هذا وقد اختلف العلماء في قبول الزيادة في الإسناد وردها على أربعة أقوال وهي:

١- الحكم لمن وصله أو رفعه (أي: قبول الزيادة)، وهو قول جمهور الفقهاء والأصوليين.

٢- الحكم لمن أرسله أو وقفه (أي: رد الزيادة) وهو قول أكثر أصحاب الحديث.

٣- الحكم للأكثر: وهو قول بعض أصحاب الحديث.

٤- الحكم للأحفظ: وهو قول بعض أصحاب الحديث.

ومثاله: حديث: (لا نكاح إلا بولي) فقد رواه يونس بن أبي إسحاق السبيعي، وابنه إسرائيل، وقيس بن الربيع، عن أبي إسحاق مسنداً متصلاً، ورواه سفيان الثوري، وشعبة بن الحجاج عن أبي إسحاق مرسلاً(١).

(١) أخرجه أبو داود في سننه: كتاب النكاح - باب في الولي (٢/٢٢٩ ح٢٠٨٥). وأخرجه الترمذي في جامعه: كتاب أبواب النكاح - باب ما جاء لا نكاح إلا بولي (٣/٣٩٩ ح١١٠١) بسند صحيح.

كيف تعرف الزيادة؟

إن معرفة الزيادة علم جليل من علوم الحديث؛ لما فيه من توضيح وزيادة وبيان، ولا بد في معرفته من تتبع طرق الحديث ورواياته، وجمعها والمقارنة بينها.

وهذا يتطلب سعة اطلاع وقوة معرفة وإدراكًا وفهمًا، وقد كان الإمام ابن خزيمة جليلاً في هذا الفن حتى قال عنه تلميذه ابن حبان: (ما رأيت على أديم الأرض من يحفظ الصحاح بألفاظها، ويقوم بزيادة كل لفظة زادها في الخبر ثقة، حتى كأن السنن نصب عينيه غيره) (١).

●●●

(١) راجع: النكت لابن حجر (٢/٦٨٦)، تدريب الراوي (١/٢٨٥)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث لأبي شهبة (ص٣٧٣).

الفصل الخامس: الاعتبار والمتابعات والشواهد

ويشتمل على ثلاثة مباحث:

- المبحث الأول: معرفة الاعتبار.
- المبحث الثاني: معرفة المتابعات.
- المبحث الثالث: معرفة الشواهد.

المبحث الأول: معرفة الاِعْتِبَار

تعريف الاِعْتِبَار لغةً: مصدر (اعتبر، يعتبر) والاعتبار: التدبّر والنظر.

وفي الاصطلاح: تتبع طرق الحديث الفرد؛ ليعرف هل شارك الراوي غيره في روايته، أم لا.

فإذا ورد حديث يظن أن راويه قد تفرد به، وبحثنا في كتب السنّة عن طرق أخرى لهذا الحديث؛ لنعلم هل رواه غير ذلك الراوي، أم لا؟، فهذا البحث عن الطُّرق هو ما يسمى عند أهل الحديث بـ«الاعتبار».

وصَنيعُ الناقدِ في الاعتبار عند تتبّعه للطرق والأسانيد للبحث عن الشواهد والمتابعات له عدة مقاصد، ولا تقتصر على تقوية الحديث؛ بل يصل لمرجحٍ لجانبِ الخطأِ على الصواب في الحديث[1].

●●●

(١) راجع: الباعث الحثيث (ص٥٩)، فتح المغيث (١/ ٢٥٦)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث لأبي شهبة (٣٦٤).

المبحث الثاني: معرفة الْمُتَابَعَاتْ

تعريف الْمُتَابَعة لغةً: مصدر (تابع، يتابع) بمعنى : وافق.

وفي الاصطلاح: هو الحديث الذي يشارك فيه رواتُه رواةَ الحديثِ الفرد لفظًا أو معنًى عن شيخه، أو مَن فوقه مع الاتحاد في الصحابي.

فإذا روى أحد الرواة حديثًا، وجاء راوٍ آخَرُ فشاركه في رواية الحديث –عن شيخه، أو عن شيخ شيخه، فمَن فوقه، حتى يصل إلى الصحابي– فهذا يسمّى « متابعة »؛ لأن الراوي المتابِع – بكسر الباء– وافق الراوي المتابَع – بفتح الباء– في رواية الحديث، سواء كانت الموافقة عن الشيخ مباشرة، أو عن شيخ الشيخ فمَن فوقه.

وعلى هذا، تنقسم المتابعةُ –حسب موضعها من الإسناد– إلى قسمين:

١– **متابعة تامة**: وهي التي تحصل عن الشيخ مباشرة.

٢– **متابعة قاصرة**: وهي التي تحصل عن شيخ الشيخ فمَن فوقه حتى الوصول إلى الصحابي.

فمثلاً: روى مالك حديثًا عن نافع، عن ابن عمر–رضي الله عنهما، فوافقه في الرواية أيوب، عن نافع، عن ابن عمر –رضي الله عنهما– فهذه متابعةٌ تامةٌ لمالك.

فإذا روى الحديث عبد الله بن دينار، عن ابن عمر –رضي الله عنهما– فهذه رواية قاصرة لمالك، ومتابعة تامة لنافع.

●●●

المبحث الثالث: معرفة الشواهد

تعريف الشاهد لغةً: اسم فاعل من الفعل (شهد، يشهد).

وفي الاصطلاح: هو الحديث الذي يشارك فيه رواته رواة الحديث الفرد لفظًا، أو معنًى عن شيخه، أو مَن فوقه مع الاختلاف في الصحابي.

فإذا بحثنا عن طرق حديث ما، فوجدنا متنًا مرويًّا من طريق صحابي آخر بلفظ الحديث، أو معناه، فهذا يسمّى «شاهدًا»؛ لأنه يقوي لفظَ الحديثِ أو معناه، كما يقوي الشاهدُ قولَ المشهودِ له في القضاء.

ففي المثال السابق: إذا وجدنا حديثًا يُرَوى عن أبي هريرة رضي الله عنه يشبه حديث ابن عمر في لفظه، أو معناه؛ فهذا شاهد لحديث ابن عمر.

الفرق بين المتابعة والشاهد:

بالنظر إلى التعريفين السابقيْن للمتابعة والشاهد؛ يتبين أن الفرق بينهما في مسألة اتحاد الصحابي راوي الحديث، أو اختلافه.

فإذا حصل الاشتراك في الرواية –ولو بالمعنى– مع اتحاد الصحابي؛ فهي متابعة.

وإذا وقع الاشتراك في الرواية – ولو بالمعنى– مع اختلاف الصحابي؛ فهو شاهد.

ويجدر التنبيه هنا إلى أن بعض أهل العلم لهم اصطلاح آخر في التفريق بين المتابعة والشاهد، فجعلوا مَناطَ التفريق بينهما في مسألةِ الاتفاق في اللفظ أو المعنى فقط.

فإذا كانت الموافقة في اللفظ فهي متابعة، سواء اتحد الصحابي، أو اختلف.

وإذا كانت الموافقة في المعنى دون اللفظ فهو شاهد؛ سواء اتحد الصحابي، أو اختلف.

وبعضُ أهل العلم لا يفرّق بين المتابعة والشاهد، فيطلق هذا على ذاك من غير التزام بضابطٍ معينٍ.

والخطْبُ في مثل هذا سهلٌ؛ فهو مجرد اصطلاح لا مُشاحة فيه، والغرض منه الوقوفُ على الطرق الأخرى للحديث.

مثال تطبيقي على المتابعة والشاهد:

روى الشافعي في «الأم»، عن مالك، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر –رضي الله عنهما– عن رسول الله ﷺ قال: «الشهر تسع وعشرون، فلا تصوموا حتى تروا الهلال، ولا تفطروا حتى تروه؛ فإن غمّ عليكم فأكملوا العدةَ ثلاثين»(١).

وبعد الاعتبارِ وتتبعِ الحديث وجدنا:

أن البخاري روى الحديثَ عن عبد الله بن مسلمة القَعْنَبِي، عن مالك بالإسناد نفسه؛ فهذه متابعة تامة للشافعي.

وأن ابن خزيمة رواه من طريق عاصم بن محمد، عن أبيه محمد بن زيد، عن جده عبد الله بن عمر –رضي الله عنهما– بنحوه؛ فهذه متابعة قاصرةٌ للشافعي.

وأن النَّسائي رواه من حديث ابن عباس بنفس اللفظ؛ فهذا شاهد.

لكن لا بد من التنبيه على ما يلي:

أولاً: يُستفاد من المتابعاتِ والشواهدِ في تقوية الحديث الضعيف الذي يصلح للاعتضاد، فيكون حسنًا لغيره، وفي تقوية الحديث الحسن لذاته، فيكون صحيحًا لغيره.

ثانيًا: المتابعات والشواهد قد تكون صحيحةً، وقد تكون حسنةً، وقد تكون ضعيفة صالحة للاعتضاد، وقد تكون شديدة الضعف لا تصلُح(٢).

---

(١) أخرجه الشافعي في كتاب الأم كتاب الصيام الصغير (٢/١٠٣).

(٢) راجع: نزهة النظر (١/٧٥)، النكت لابن حجر (٢/٦٨١)، فتح المغيث (١/٢٥٦)، تدريب الراوي (١/٢٨١)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث لأبي شهبة (ص٣٦٤).

الفصل السادس: صفة مَن تقبل روايته ومن تردّ

ويشتمل على مبحثين:

- المبحث الأول: علم الجرح والتعديل.
- المبحث الثاني: معرفة الثقات والضعفاء من الرواة.

المبحث الأول: علم الجرح والتعديل

الفرق بين الجَرْح والتَّجْرِيح:

الجرح: هو الطعن في راوي الحديث بما يسلب ويخلّ بعدالتِه وضبطِه.

التجريح: هو وصف الإمام الحافظ الناقد للراوي بما يقتضي رد روايته، أو تضعيفها.

التعديل: تزكية الراوي أو الحكم عليه من الإمام الناقد بأنه عدل أو ضابط.

أهمية دراسة الجرح والتعديل:

يُعدّ علم الجرح والتعديل من أهم علوم الحديث، وأعظمها شأنًا، وأشدها أثرًا، فهو الميزان الذي يُعرَف به مَن يقبل حديثه، ومَن يردّ حديثهُ من الرواةِ، ومن هنا اهتم به العلماء، وبذلوا من أجله أقصى جهد يتوقعه عقل، فسافروا المسافات الطويلة، وربما تعرضوا فيها للموت؛ من أجل التثبّت من سماع حديث واحد، أو حال راوٍ واحد، حتى تأسس هذا العلم بقواعده التي ميزت بين الثقة والضعيف؛ حتى لا يُوثّق راوٍ وهو ضعيفٌ، أو يعدّل راوٍ بغير تثبت، وقد يُجرح آخر بغير وجه حق، ومن ثَمّ يردّ حديثُه من غير بينة صحيحة، وبذلك تظهر أهميةُ وخطورةُ الجهلِ بهذا العلم، وما يترتب عليه من مفاسدَ في الدين.

مشروعية علم الجرح والتعديل:

لهذه الأهمية، أجمع العلماءُ على مشروعيتِه والحاجةِ إليه أشد من الحاجة إلى غيره؛ لكن هل يعدّ من الغيبة المحرمة الواردة في حديث رسول الله ﷺ: «أَتَدْرُونَ مَا الْغِيبَةُ؟» قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ»، قِيلَ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ

كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ؟ قَالَ: «إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ، فَقَدِ اغْتَبْتَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ فَقَدْ بَهَتَّهُ»(١)، حتى وصل ببعضهم إلى الإنكار على مَن يتكلم في الرواة، فاضطر الأئمة لذلك أن يوضّحوا الأمرَ، ويبينوا أنه يُستثنَى من الغيبة المحرمة أشياءُ، فقالوا:

إن غيبة الرجل حيًّا وميتًا تجوز لغرض شرعي لا يمكن الوصول إليه إلا بها؛ وهي ستة أمور:

١- **التظلّم**: فيجوز للإنسان أن يقول للقاضي: فلان ظلمني.

٢- **الاستعانة على تغيير المنكر وردّ العاصي إلى الصواب**، فيذهب إلى مَن يرجو قدرته على إزالة المنكر.

٣- **الاستفتاء**: ومنه قول هند امرأة أبي سفيان: يا رسول الله، إن أبا سفيان رجل شحيح، فهل عليَّ جناح أن آخذ من ماله ما يكفيني وبَنيَّ؟

٤- **تحذير المسلمين من الشر ونصيحتهم**، وذلك من عدة وجوه:

- جرح المجروحين من الرواة والشهود، وهذا واجب بإجماع المسلمين للحاجة.
- المشاورة في مصاهرة إنسان.
- إذا رُؤِي طالب علم يتردد على صاحب بدعة وهو لا يعلم.
- مَن كانت له ولاية لا يقوم بها على وجهها كمَن يهمل أولاده، ولا يسأل عن دينهم، ولا ينفق عليهم.

وهذا يجوز بشروط:

- الاحتراز من ذكر عيوب الناس مطلقًا، فهذا حرام.
- ألا يزيد على ذكر عيوب الأمر المشار فيه من الزواج وغيره، وإلا وقع في الحرام.
- إخلاص النية في النصيحة للمسلمين، وألا يكون لأجل التفكّه، فهو حرام.
- أن يكون بقدر الضرورة؛ فإباحة هذا الأمر كأكل المضطر للميتة.

(١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب البر والصلة والآداب - باب تحريم الغيبة (٤/ ٢٠٠١ ح٢٥٨٩).

٥- **أن يكون مجاهراً بفسقه أو بدعته**: كشرب الخمر، والدعوة إلى بدعته.

٦- **التَّعْرِيف**: إذا كان الإنسان معروفًا بلقب معين كالأعمش والأعمى؛ جاز أن يذكر للتعريف لا للتخصيص، ولو أمكنه التعريف بغير ذلك كان أولى.

من الأمثلة على إنكار بعض المتصوفين على العلماء ورد العلماء:

قال الحسن بن علي الإسكافي للإمام أحمد: ما معنى الغِيبة؟ قال: إذا لم تردّ عيب الرجل، قلت: الرجل يقول: فلان لم يسمع، وفلان يخطئ، قال: لو ترك الناس هذا ما عرف الصحيح من غيره، وسأل أبو تراب الصوفي الإمام أحمد -وقد سمعه يقول: هذا ثقة، وهذا ضعيف...- يا شيخ، أتغتاب العلماء؟ فقال: ويحك! هذه نصيحة، وليست غيبة. وجاء رجل إلى عبد الله بن المبارك مستنكرًا، فقال له: اسكت، إذا لم نبين فكيف يعرف الحق من الباطل؟(١).

هل تسمى غِيبةً أم نصيحةً؟

اختلف العلماءُ في ذلك، والصحيح أنها غيبة جوزها العلماء لمطلبٍ عظيمٍ، وغرض نبيل، بشرط ألا يتجاوز في الغيبة عن المطلوب؛ فالإفراطُ في ذلك من أقبح القبائح المحرمة؛ لقوله تعالى: ﴿**أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ**﴾ [الحجرات: ١٢]، وقوله ﷺ: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ»(٢)، فأعراض المسلمين حرامٌ، فلا يجوز الخوض فيها إلا بالشروط المذكورة.

---

(١) راجع: مقدمة ابن الصلاح (ص٤٩٢)، شرح علل الترمذي لابن رجب (١/ ٤٧)، الباعث الحثيث (ص٢٤٣).

(٢) جزء من حديث أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الحج باب الخطبة أيام منى (٢/ ١٧٦ ح١٧٣٩)، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- خَطَبَ النَّاسَ يَوْمَ النَّحْرِ، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟»، قَالُوا: يَوْمٌ حَرَامٌ، قَالَ: «فَأَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟»، قَالُوا: بَلَدٌ حَرَامٌ، قَالَ: «فَأَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟»، قَالُوا: شَهْرٌ حَرَامٌ"، قَالَ: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا»، فَأَعَادَهَا مِرَارًا، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ، اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ -قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّهَا لَوَصِيَّتُهُ إِلَى أُمَّتِهِ- فَلْيُبْلِغِ الشَّاهِدُ الغَائِبَ، لاَ تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ».

شروط مَن يتصدى للجرح والتعديل:

١- أن يكون حسنَ العبارة، مستيقظًا ومستحضرًا لما يقول.

٢- أن يكون متحريًا لكلام العلماء.

٣- أن يكون عالمًا بأسباب الجرح والتعديل، ولا يقبل منه إلا إذا كان مبيِّنًا للسبب.

٤- أن يكون ضابطًا لما يصدر عنه من الأوصاف؛ لئلا يقع في التناقض.

٥- أن يكون عالمًا بمدلولاتِ ألفاظِ الجرحِ والتعديل المعتبرةِ عند العلماء في أزمنتها المُخْتَلَفة، لا سيما الألفاظِ العُرْفِيّة، التي تختلف باختلاف عُرف الناس عبر الأزمان؛ حتى لا يكون الوصفُ خلافَ ما أراده صاحبُه.

٦- أن يكون مُنْصِفًا، فلا يكون متعنّتًا ولا متشددًا، ولا معجبًا، فيُصدِر حكمه عن تعصب لمذهب أو عداوة شخصية.

٧- أن يكون حَليمًا صبورًا؛ حتى لا يغضب من كلام الناس فيه، فيرميهم بما لا يستحقون.

٨- أن يكون أمينًا في نقل صفات الجرح والتعديل عن الأئمة بلفظها، بالغَ الدقة في تحريها.

٩- ألا تحمله القَرابة عن العدول في قول الحق في الراوي، فالإمام علي بن المديني قال: أبي ضعيف.

١٠- أن يتحلى بالتقوى والورع، والصدق والأمانة (العدالة)[١].

شروط قَبول الراوي:

لا تُقبل رواية الراوي إلا إذا اجتمعتْ فيه صفتا (العدالة، والضبط):

(١) راجع: نزهة النظر (ص١٧٢)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص٣٨٦)، منهج النقد في علوم الحديث (٩٣-٩٤).

الصفة الأولى لمَن تقبل روايته: العدالة: وهي ملَكةٌ تحمل صاحبَها على ملازمة التقوى والمروءة.

والتقوى: امتثال المأمورات، واجتناب المنهيات.

والمروءة: آداب نفسانية تحمل صاحبَها على الوقوف على محاسن الأخلاق، وجميل العادات.

والعدل: هو المسلم البالغ العاقل، الخالي من أسباب الفسق، وخوارم المروءة.

المسلم: لأن الكافر يسعي لهدم الدين، فلا يقبل قوله؛ ولأن البلوغ، والعقل مناط التكليف، فالصبي لا يتحرجّ من الكذب، والمجنون لا يَعِي ما يقول.

الخالي من الفسق: ممتثل للتقوى، لا يفعل كبيرة، ولا يصرّ على صغيرة، ولا يكون مبتدعًا في دينه؛ لأن المبتدع يتبع هواه، ويحاول أن ينصرَ بدعتَه بكل ما أُوتي من قوةٍ، فلا يُؤمَنُ من جانبِه الكذبُ.

والذي يخلّ بالمروءة أمران:

١- الصغائر الدالة على الخِسة.

٢- المباحات التي تسبب الاحتقار، وتذهِب الكرامةَ، وهي ترجع إلى العرف.

الفرق بين الرواية والشهادة:

١- الرواية لا يشترط في قبولها العدد، فيقبل خبر الآحاد، وأما الشهادة لا تقبل إلا من رجلين أو رجل وامرأتين.

٢- الرواية لا تشترط فيها الذكورة، وأما الشهادة لا تقبل شهادة المرأة وحدها إلا فيما يختص بأمور النساء، كالشهادة في الرضاع.

٣- الرواية لا تُشترط فيها الحرية، فتقبل رواية العبد، وأما الشهادة تشترط فيها الحرية؛ لأنه لا بد فيها من الولايةِ، وهي لا تَثبُت بالرقّ.

٤- الرواية لا تقبل من محدود وإن تاب، وأما الشهادة تُقبل من المحدود التائب.

مما سبق، تبين أن الذي يخلّ بالعدالة ما يلي: الكذب عمومًا، التهمة بالكذب، الفسق في القول والفعل، الجهالة، البدعة، الكفر، الصغر، الجنون.

حكم رواية المبتدع: البدع نوعان:

١- بدع مُكَفِّرة: وحكم صاحبها: لا تقبل روايته مطلقًا عند الجمهور.

٢- بدعة غير مُكَفِّرة (مُفَسِّقَة): وهذه اختلف فيها العلماء على ثلاثة أقوال:

- منهم مَن قبلها مطلقًا، إلا إذا كان يعتقد جواز الكذب على مذهبه.
- ومنهم مَن رَدَّها مطلقًا؛ لأن البدعة جرح للعدالة، كما قال ابن عباس لطاووس: «كنا لا نسأل عن الإسناد، فلما وقعت الفتنةُ قلنا: سمّوا لنا رجالَكم»(١)، وحجتُهم أن مجرد الرواية عنهم ترويجٌ لفكرهم.
- ومنهم مَن فصّل، وهو الراجح، وهو قول جمهور العلماء، وهو أنها تقبل بشرطين:

١- لا يكون داعيًا إلى بدعته ٢- ألا يروي ما يؤيد بدعته(٢).

هل تتفاوت العدالة فتزيد وتنقص؟

قال بعضُهم: إن العدالة لا تقبل الزيادة ولا النقصان كالإيمان عند بعض الفِرق، وهو قول مردود مخالف لمذهب أهل السنّة والجماعة.

لكن الصواب أن العدالة كالضبط: تَقبل الزيادةَ والنقصان، والقوةَ والضعف، فبعض العلماء يكون في منتهى قوة العدالة، كأحمدَ، وسفيان، وشُعبة،

(١) أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه (١/ ١٠) عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، قَالَ: «لَمْ يَكُونُوا يَسْأَلُونَ عَنِ الإِسْنَادِ، فَلَمَّا وَقَعَتِ الْفِتْنَةُ، قَالُوا: سَمُّوا لَنَا رِجَالَكُمْ، فَيُنْظَرُ إِلَى أَهْلِ السُّنَّةِ فَيُؤْخَذُ حَدِيثُهُمْ، وَيُنْظَرُ إِلَى أَهْلِ الْبِدَعِ فَلَا يُؤْخَذُ حَدِيثُهُمْ». حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، أَخْبَرَنَا عِيسَى، وَهُوَ ابْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، قَالَ: لَقِيتُ طَاوُسًا، فَقُلْتُ: حَدَّثَنِي فُلَانٌ كَيْتَ وَكَيْتَ، قَالَ: «إِنْ كَانَ صَاحِبُكَ مَلِيًّا، فَخُذْ عَنْهُ».

(٢) فتح الباري لابن حجر (١/ ٤٣٣).

والبخاري، ومسلم، وبعضهم يكون قليل العدالة، أو غير عادل، وكذلك في الضبط، فبعضهم يكون تامَّ الضبطِ، وبعضهم يكون خفيفَ الضبط.

ما الحكم إن انْتَفَتِ العدالةُ عن الراوي مطلقًا؟ لا تقبل روايتُه، ولا يقبل حديثه حتى وإن كان ضابطًا.

ما الحكم لو كان الراوي عَدلاً لكنه خفيف الضبط؟ تقبل روايته، ويكون حديثُه حسنًا ما لم يخالف غيرَه من الثقاتِ الأثباتِ.

بم تثبُتُ العدالةُ؟ تثبت عدالة الراوي بما يلي:

١- **بالاسْتِفاضة والشهرة**: فمَن اشتهرت عدالتُه عند أهل العلم من أهل الحديث، وغيرهم، وشاع الثناء عليه؛ كفى ذلك في عدالته، ولم يحتَجْ إلى معدّل ينصّ على عدالته؛ كالإمام مالك، وأحمد، والثوري، وابن عُيينة، والأوزاعي، والشافعي، والليث، وابن المبارك، ووكيع، وعلي بن المديني، فمثْلهم لا يُسأل عنهم، وقد سئل ابن حنبل عن إسحاق بن رَاهُويَه، فقال: مثل إسحاق يُسأل عنه؟! وسُئِل يحيى بن معين عن أبي عبيد القاسم بن سَلَّام، فقال: مثلي يُسأل عن أبي عبيد؟ أبو عبيد يُسألُ عن الناس.

٢- بتنصيص عالِمين عليها، أو واحد على الصحيح: بعض العلماء يشترطون لإثبات عدالة الراوي عالمين، والراجح الاكتفاء بعالم واحد في تزكية الراوي، وإثبات عدالته.

٣- توسّع في ذلك ابن عبد البر، فقال: كل حامل علم معروف العناية به محمول أبدًا على العدالة حتى يتبين جرحه، وهو قول غير مرضٍ، ووافقه على ذلك ابن المواق من المتأخرين(١)؛ لقوله ﷺ: (يحمل هذا العلم من

(١) راجع: تدريب الراوي للسيوطي (١/٣٥٣).

كل خلف عُدُوله، ينفون عنه تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين)، والحديث من الطريق الذي أورده مرسل أو معضل، وكل طرقه ضعيفةٌ لا يثبت منها شيء(١).

الصفة الثانية لَمن تقبل روايته: الضبط:

الضبط لغةً: ضَبَطَ الشيء حفظه بالحزم، والرجل ضابطٌ: أي: حازمٌ.

واصطلاحًا: هو إتقان ما يرويه الراوي بأن يكون متيقظًا لما يروي، غير مغفل، حافظًا لروايته إن روَى من حفظه، ضابطًا لكتابه إن روى من الكتاب، عالمًا بمعنى ما يرويه، وبما يحيل المعنى عن المراد إن روى بالمعنى؛ حتى يثق المطلع على روايته والمتتبع لأحواله أنه أدى الأمانة كما تَحَمَّلَهَا، ولم يَغِب منها شيء.

ويخرج منه: مَن ليس بضابط، وهو من كثرت مخالفتُه لرواية الثقات المتقنين، وخرج منه أيضًا، من خف ضبطه لكنه لم يبعد عن درجة الضابط؛ فإنه إذا روى حديثًا كان حسنًا بشرط ألا يخالف مَن هو أولى منه.

---

(١) أخرجه الخطيب البغدادي في شرف أصحاب الحديث (ص٢٨)، قال في فتح المغيث (٢/١٦): «إِنَّهُ لاَ يَثْبُتُ مِنْهَا شَيْءٌ؛ بَلْ قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ نَفْسُهُ: أَسَانِيدُهُ كُلُّهَا مُضْطَرِبَةٌ غَيْرُ مُسْتَقِيمَةٍ.

وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: إِنَّهُ لاَ يَصِحُّ مَرْفُوعًا، يَعْنِي: مُسْنَدًا، وَقَالَ شَيْخُنَا: وَأَوْرَدَهُ ابْنُ عَدِيٍّ مِنْ طُرُقٍ كَثِيرَةٍ كُلُّهَا ضَعِيفَةٌ، وَحَكَمَ غَيْرُهُ عَلَيْهِ بِالْوَضْعِ، وَإِنْ قَالَ الْعَلَائِيُّ فِي حَدِيثِ أُسَامَةَ مِنْهَا: إِنَّهُ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

وَصَحَّحَ الْحَدِيثَ الإِمَامُ أَحْمَدُ، وَكَذَا نَقَلَ الْعَسْكَرِيُّ فِي الأَمْثَالِ عَنْ أَبِي مُوسَى عِيسَى بْنِ صُبَيْحٍ تَصْحِيحَهُ، فَأَبُو مُوسَى هَذَا لَيْسَ بِعُمْدَةٍ، وَهُوَ مِنْ كِبَارِ الْمُعْتَزِلَةِ. وَأَحْمَدُ فَقَدْ تَعَقَّبَ ابْنُ الْقَطَّانِ كَلَامَهُ، وَحَدِيثُ أُسَامَةَ بِخُصُوصِه قَالَ فِيهِ أَبُو نُعَيْمٍ: إِنَّهُ لاَ يَثْبُتُ.

وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ: فِي صِحَّتِهِ نَظَرٌ قَوِيٌّ، وَالأَغْلَبُ عَدَمُ صِحَّتِهِ، وَلَوْ صَحَّ لَكَانَ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ قَوِيًّا. انْتَهَى».

أقسام الضبط:

أولاً: ضبط صدر: وهو أن يكون الراوي حافظًا مثبتًا لحديثه من حين تحمّله لحين أدائه، بحيث يتمكن من استحضاره متى شاء، محافظًا على اللفظ إن رواه بلفظه، مستكملاً لشروط رواية الحديث بالمعنى إن روى بالمعنى، وقد أجمع العلماء على قبول الرواية به.

ثانيًا: ضبط كتاب: وهو أن يصون كتابه عن تطرق الخلل، والتغيير، والتبديل، والزيادة والنقصان إليه من حين سمع فيه، وصححه، إلى أن يؤدي منه، ولا يُعيره إلا لرجل مؤتمن، وقد خالف في قبول الرواية به بعض العلماء كأبي حنيفة ومالك، وغيرهما.

مراتب الضبط (هل يتفاوت الضبط؟):

نعم، يتفاوت بحسب تفاوت الرواة في الحفظ والتيقظ، وعدم الغفلة والسهو إن روَى من حفظه، وبمقدار ضبطه لكتابه وصيانته له إن روى من كتابه، وبمدى علمه، بمعنى ما يرويه وتحقيقه لشروط رواية الحديث بالمعنى إن روى بالمعنى.

ومن خلال النظر في تعريفات الحديث الصحيح، والحسن، والضعيف؛ يتبين أن الضبط على ثلاث مراتب؛ طرفان ووسط، فبين تام الضبط، وسيئ، وخفيف الضبط.

وسيئ الحفظ: هو مَن لم يترجح جانب إصابته على جانب خطئه، وهو قسمان:

- الذي لا يعرف عنه الحفظ أبدًا، فسوء حفظه ملازم له في جميع أحواله، وهذا مردود الرواية.
- أن يكون سوء الحفظ طارئًا عليه؛ لكِبر، أو ضعفِ نظرٍ، أو ضياعِ كتابٍ، فرجع إلى الحفظ، فساء حفظه، **وهو ما يسميه العلماء «المختلط»**.

وحكم حديث الراوي المختلط: إن مَيّزنا ما رواه قبل الاختلاط قبلناه، وإلا رددناه، وقد تكون هناك مرجحات.

مشروعية اعتبار الضبط في الرواة: دَلَّ على ذلك قوله: «نضر الله امرأً سمع منّا حديثًا، فحفظه حتى يبلغه، فرب مبلَّغ أحفظ له من سامع»(١)، وفي بعض رواياته «... سمع منا شيئًا فبلغه كما سمع»، فقوله ﷺ: «فحفظه» نص على الحفظ، وهو يشمل الحفظ في الصدر والكتاب، وقوله: «فبلغه كما سمع» نص على اعتبار الضبط عند الأداء، وورود هذا الحديث بألفاظ متنوعة تدل على أنه قد رُوي بالمعنى(٢).

بم يعرف ضبط الراوي؟ (طرق معرفة الضبط):

يعرف ضبط الراوي بواحد مما يلي:

١- يُعرف بمقارنة رواياته بروايات الثقات المتقنين الضابطين، فإن وافقهم غالبًا -ولو من حيث المعنى- تحقق ضبطه، فإن كثرت مخالفته لهم، وندرت الموافقة؛ اختل ضبطه، ولم يحتجّ بحديثه.

٢- امتحان الراوي بأساليب متنوعة؛ منها:

أن تُقْرَأ عليه أحاديث تُدخَل ضمن رواياته، ليُنظر أَيَفْطِنُ لها أم يَتَلقّنها؟ كما فعل يحيى بن معين في امتحانه للفضل بن دُكين.

ومنها قلب الأسانيد بتركيبها على غير متونها، كما فعل محدثو بغداد في اختبارهم لحفظ البخاري.

فإن أطاعه الراوي على القلب عرف أنه غير حافظ، وإن خالفه عرف أنه ضابط.

ما الذي يخلّ بالضبط: يخل بالضبط ما يلي: سُوء الحفظ، كثرة المخالفة للثقات، الخطأ الفاحش، كثرة الوهم، قبول التلقين، وشدة الغفلة.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٧/ ٢٢١ ح٤١٥٧).

(٢) راجع: فتح المغيث (٣/ ١٣٧)، تدريب الراوي (١/ ٥٣٢)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث لأبي شهبة (ص١٤٤).

فإن ثبتت عدالة الراوي، وضبطه: ثبت أنه ثقة، ونُظر في المروي؛ فإن سلم من الشذوذ والعلة قبل الحديث سنداً ومتناً، وإن لم تثبت عدالة الراوي أو ضبطه ثبت ضعفه، وردّ حديثه.

أقسام الرواة من حيث العدالة والضبط: ينقسم الرواة من حيث العدالة والضبط إلى: -عدل. ٢-مجروح. ٣-ومجهول: وهو مَن لم يعرف وصفه.

وينقسم الرواة أيضا من حيث معرفة صفاتهم وعدم معرفتها إلى: ١- معروف الوصف، وهو إما عدل، أو مجروح. ٢- ومجهول الوصف.

بم يثبت جرح الراوي؟

يثبت جرح الراوي باتهامه أو اتصافه بإحدى هذه الصفات التي تخلّ بالعدالة أو الضبط، ويكون ذلك بتنصيص إمام من أئمة الجرح والتعديل بمخالفته للرواة الثقات.

هل يُقبل الجرح والتعديل من غير بيان السبب؟

اختلف العلماء في ذلك على أقوال بناءً على اختلاف مذاهبهم في الجرح والتعديل؛ فمنهم المتشددون، ومنهم المتساهلون، ومنهم المتوسطون:

الأول: قبول التَّعديل من غير ذكر سببه على الصَّحيح المشهور؛ **لأن** أسْبَابه كثيرة، فيَثْقل، ويشقّ ذكرها؛ لأنَّ ذلك يحوج المُعدل إلى أن يَقُول: لم يفعل كذا، لم يرتكب كذا، فعل كذا وكذا، وذلك شاق جدًّا، أما الجَرْح فلا يقبل إلا مع بيان السَّبب؛ **لأنَّه** يحصل بأمر واحد، ولا يَشُقّ ذكره، **ولأنَّ** النَّاس مُخْتَلَفون في أسْبَاب الجرح، فيُطلق أحدهم الجَرْح بناء على ما اعتقده جرحًا، وهو ليس بجرح في حقيقة الأمر، فلا بد من بيان سببه لينظُر هل هو قادح، أم لا؟ **وهو الراجح**؛ وهو مذهب جمهور العلماء والمحدثين، كالبخاري، ومسلم، وغيرهما.

قال الإمام النووي في مقدمة شرحه لصحيح مسلم: ما احتج به البخاري، ومسلم، وأبوداود، وجماعة عُلِمَ الطعن فيهم من غيرهم، محمولٌ على أنه لم يثبت الطعن المؤثر فيهم مُبين السبب(١).

الثاني: لا يقبلان إلا مُفَسرين؛ لأنه قد يجرح الجارح بما لا يقدح، كذلك يوثق المعدل بما لا يقتضي العدالة.

الثالث: مذهب بعض المتكلمين أنه يجب ذكر السبب في العدالة دون الجرح.

الرابع: لا يجب ذكر السبب في واحد منهما، إذا كان الجارح والمعدل عالميْن بأسباب الجرح والتعديل.

ما الحكم لو تعارض الجرح والتعديل في راوٍ واحدٍ؟

اختلف فيه العلماء على أقوال:

الأول: يقدم الجرح على التعديل؛ لأن المجرح عنده زيادة علم لم يطّلع عليه المعدل.

الثاني: يقدم التعديل إن زاد عدد المعدلين، وهذا الرأي مردودٌ؛ لأن المعدلين –ولو كثر عددهم– لا يخبرون عن باطن حاله الذي ذكره المجرحون.

الثالث: وهو مذهب ابن حجر، لا يترجّح أحدُهما إلا بمرجح؛ فإن لم يترجح أحدهما قدم الجرح المفسر؛ **وهو الراجح**.

ما الحكم لو تعارض الجرح والتعديل في راوٍ واحدٍ من عالِمٍ واحد؟

إذا تعارض الجرح والتعديل في راو واحد من عالم واحد فالعمل على آخر القولين، وإن لم يعلم آخر القولين فالواجب التوقفُ، والذي رجحه ابن حجر وغيره إذا لم يعلم آخرهما: أن يقدم التعديل، ويحمل الجرح على شيء معين.

---

(١) راجع: شرح النووي على مسلم (١/ ٢٥).

هذا إن ثبتت صحة القولين لقائلهما، ومع ذلك: **فهل يجوز تقديم التعديل على الجرح المفسر؟** نعم؛ لأمور عارضة، فلربما رُمِي الراوي بما ليس فيه؛ ولهذا لم يقبل العلماء تجريح الإمام أبي حنيفة، وصاحبيه محمد، وأبي يوسف، ومحمد بن سلام، وغيرهم من أهل الكوفة بأنهم مرجئة.

ما حكم حديث الراوي الذي تعارض فيه الجرح والتعديل مع إبهام الجرح وعدم تفسيره؟ حديثه حسن ما لم يخالف مَن هو أولى منه.

ما حكم رواية العدل عن شخص لم يسمِّه، وصورتُه: أن يروي ثقةٌ عن راوٍ ثقة ولم يسميه؟

اختلف العلماء في ذلك، والذي رجحه أهلُ الحديث أنه ليس تعديلاً؛ لأن العدول يروون عن الثقات وغير الثقات.

ما حكم التعديل مع الإبهام كأن يقول: «حدثني ثقة» ولم يسمه؟

لا يكتفَى بذلك على الصحيح حتى يسمّيه؛ لأنه ولو كان ثقة عنده ربما لو سماه لعلمنا أنه مجروحٌ عند غيره بجرحٍ قادحٍ، وترْكُ التسمية يُوقِع رِيبَةً لهذا الراوي؛ لكن استثنى العلماء من ذلك الإمامَ المجتهد كالإمام مالك، وأبي حنيفة، والشافعي، وأحمد، فإذا قالوا ذلك كفَى في حق مَن يقلدهم في المذهب(١).

ما حكم رواية التائب من الفسق؟

لا تُقبل رواية الفاسق بارتكاب المعاصي والخروج عن طاعة الله تعالى، وإن لم يظهر عليه الكذب، وكذلك مَن كان فسقُه بسببِ الكذبِ في حديث الناس؛ لأنه قد يجرؤ على الكذب في حديث رسول الله ﷺ؛ لكن لو تاب توبةً نصوحًا يُقبل خبرُه، وتعود عدالتُه.

(١) قواعد التحديث للقاسمي (ص١٩٦)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص٣٩٨).

إلا مَن عُرف عنه صدور الكذب متعمداً على رسول الله ﷺ؛ فلا تقبل روايتُه طوال حياته وإن حسنت توبته من باب الزجر والردع والمبالغة في الاحتياط لحديث رسول الله ﷺ، وهذا قول الإمام أحمد وغيره، كما أن الزاني إن تاب وصحت توبتُه لا يعود محصناً، وإن كان هذا من باب صيانةِ الأعراضِ؛ فصيانةُ مصدرِ التشريعِ من باب أولى.

ما حكم رواية حديث مَن لم يقع في كبيرة، ولم يُعرف بالإصرار والاستحقار للصغائر؟: يقبل حديثه، وتغتفر هفواته.

ما حكم رواية مَن حدّث ونسي؟ لا تقبل روايته؛ لعدم الضبط، لكن إذا توبع بما يقويه ارتقَى إلى درجة الحسن لغيره.

ما حكم رواية مَن عُرف بالتساهل، وقَبول التلقين، وكثرة السهو؟

التلقين هو: أن يعرض عليه الحديث الذي ليس من مروياته، ويقال: إنه من مروياتك، فيقبله ولا يميزه.

فهذا لا تقبل روايته؛ لأنه مغفل فاقد لشرط التيقظِ والضبطِ، فلا يقبل حديثه.

وكذلك لا تقبل رواية مَن عرف بكثرة السهو في رواياته إن لم يُحدث من أصل مكتوب؛ فإن حدّث من أصل صحيح مكتوب قُبِل؛ لأنّ كثرةَ السهو تدل على شدة الغفلة، أو سوء الحفظ، فلا يكون الراوي ضابطًا.

كذلك لا تقبل رواية مَن يتساهل في نسخته التي يَروي منها إن كان يَروي الحديث من كتاب كمَن يُحدّث من أصل غير صحيح، أو من كتاب غير مُقَابل على الأصول المسموعة الْمُتَلَقَّاة عن المصنفين بالسند، والمتن(١).

(١) راجع: مقدمة ابن الصلاح (ص١١٩)، فتح المغيث (٢/١٠٦).

ألفاظ ومراتب الجرح والتعديل وحكم الاحتجاج بها:

اصطلح علماء الحديث على استعمال ألفاظ يعبّرون بها عن وصف حال الراوي من حيث القبول والرد، ويتعرف بها على المرتبة، التي ينبغي أن يوضَع فيها من مراتب الجرح والتعديل، ولا شك أن معرفة مراتب الجرح والتعديل أمرٌ غاية في الأهميةِ لطالب الحديث، والباحث فيه؛ لأنها الأداة التعبيرية التي تعرفنا صفة الراوي.

والعلماء كتبوا كثيراً في هذه المراتب، واجتهدوا في تقسيمها، وبيان منازلها، وكان أول مَن فعل ذلك الإمام عبد الرحمن بن أبي حاتم الرَّازي، المتوفَّى سنة (٣٢٧هـ) في كتابه «الجرح والتعديل»؛ لكنه جعل مراتب التعديل أربعًا، ومراتب التجريح أربعًا، وتابعَ ابنَ أبي حاتم على هذا التقسيمِ الإمامُ ابنُ الصلاح، والإمام النووي، وغيرهما، ووافقوه موافقةً تامةً على هذا التقسيم، كما وافقه على هذا التقسيم غيرهم من حيث الإجمال، وزادوا بعض التفاصيل كالحافظ الذهبي، والحافظ العراقي، والحافظ ابن حجر، والإمام السخاوي، فالذهبي جعلها خمسًا، وكذلك العراقي مِن قَبله، لكنه زاد عليها بعض الإيضاحات.

لكنّ الترتيب والتقسيم الذي اتفق عليه العلماءُ هو تقسيمُ الحافظ ابن حجر، حيث جعل مراتب التعديل ستًا، ومراتب التجريح ستًا، وتابعه على ذلك تلميذُه الإمامُ السخاوي.

أولاً: مراتب وألفاظ التعديل:

المرتبة الأولى: وهي أعلاها شرفًا، وهي مرتبة الصحابة رضي الله عنهم.

المرتبة الثانية: وهي أعلى المراتب في الدلالة على التزكية، وهي ما جاء التعديل فيها بما يدل على المبالغة، أو عبّر عنه بـ«أفعل» التفضيل.

ألفاظها: أوثق الناس، أثبت الناس، أضبط الناس، إليه المنتهى في التثبت، لا أعرف له نظيرًا في الدنيا، لا أحدَ أثبت منه، من مثل فلان، فلان لا يُسأل عنه.

المرتبة الثالثة: تَكرار الصفة لفظًا كثقة ثقة، أو معنًى كثقة حافظ.

ألفاظها: ثقة ثقة، ثبت ثبت، حجة حجة، حافظ حافظ، أو ثبت ثقة، ثبت حجة، ثبت حافظ، ثقة ثبت، ثقة متقن، وهكذا.

وقد يصل التَّكرارُ إلى تسع كلمات، كما قال سفيان بن عيينة في عمرو بن دينار: «ثقة ثقة ثقة ثقة ثقة ثقة ثقة ثقة ثقة».

وقال ابن سعد في شُعبة: ثقة مأمون، ثبت حجة، صاحب حديث.

المرتبة الرابعة: ما دل على التوثيق بغير تكرار.

ألفاظها: ثقة، حجة، ضابط، متقن، ثبت، عدل، كأنه مصحف، إمام، إلى غير ذلك من ألفاظ التعديل التي يوصَف بها الراوي.

أقواها: لفظ «حجة»، وهو أقوى من «ثقة».

حكم أحاديث أصحاب هذه المراتب الأربع: يحتجّ بحديث أصحابها.

المرتبة الخامسة: ما دل على التعديل من دون إشعار الضبط.

ألفاظها: ليس به بأس، لا بأس به، صدوق، مأمون، خيار الخلق، لا أعلم به بأسًا، محلُّه الصدق... إلى غير ذلك.

- إلا أن لفظة (صدوق) عند أبي حاتم بمعنى (ثقة) عند غيره.
- ولفظ: «ليس به بأس، لا بأس به» عند ابن معين ودحيم الحافظ: بمعن «ثقة»، فالراوي يكون عندهما من أصحاب المرتبة الرابعة.

حكم أحاديث أصحاب المرتبة الخامسة: لا يحتج بأحد من أهلها؛ لأن ألفاظها لا تشعر بالضبط؛ بل يكتب حديثهم، ويختبر.

ومعنى يختبر: أي: يقارَن حديثهم بأحاديث الثقات، فإن وافقهم قبل حديثه وأصبح صحيحًا وإن خالفهم؛ فحكمُه ضعيفٌ، وهو المنكر.

المرتبة السادسة: ما ليس فيه دلالة على التوثيق أو التجريح؛ بل فيه إشعار بالقرب من التجريح، وهو أدنى مراتب التعديل.

ألفاظها: كقولهم: ليس بعيداً عن الصواب، شيخ.. يُرَوى حديثه، يعتبر به، شيخ وسط، رُوي عنه، صالح الحديث، يُكتب حديثه، مُقارَب الحديث بالفتح، ما أقرب حديثه، صويلح، صَدوق إن شاء الله، وسط، مقبول، صدوق سيئ الحفظ، صدوق تغيّر بآخِره، صدوق له أوهام، صدوق مبتدع، صدوق يهم... إلى غير ذلك.

مقارَب الحديث بالفتح: أي: حديث غيره يقارب حديثه. ومقارِب الحديث بالكسر: أي: يقارب حديثه حديث غيره، وتفيدان كون حديثه غير شاذٍّ، ولا منكرٍ، وكذلك وصف ما أقرّ بحديثه.

حكم المرتبة السادسة: دون التي قبلها، وبعضهم يكتب حديثهم للاعتبار دون الاختبار؛ لوضوح أمرهم.

ثانيًا: مراتب وألفاظ الجرح:

المرتبة الأولى: ما دَلَّ على التَّلْيِين، وهي أسهل المراتب.

ألفاظها: كقولهم: فيه مقال، أدنى مقال، ضُعِّف، ليس بذاك، ليس بالقوي، ليس بالمتقن، ليس بحجة، ليس بعمدة، ليس بالمأمون، ليس بالمرضي، ليس يحمدونه، ليس بالحافظ، غيره أوثق منه، فيه شيء، فيه جهالة، لا أدري ما هو، فيه ضعف، لَيِّن الحديث، تكلموا فيه، سكتوا عنه، مطعون فيه، فيه نظر، سيئ الحفظ، للضعف ما هو، فيه لِين، ينكر مرة ويعرف أخرى، تعرف وتنكر، يعرف وينكر: أي: يأتي مرة بالأحاديث المعروفة، ومرة بالمنكرة، فأحاديثه تحتاج إلى عرض وموازنة بأحاديث الثقات المتقنين.

وعلماء الحديث استدلوا على ذلك بحديث النبي ﷺ: «قَوْمٌ يَسْتَنُّونَ بِغَيْرِ سُنَّتِي، وَيَهْدُونَ بِغَيْرِ هَدْيِي، تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ»(١).

فائدة: «فيه لين» عند الدارقطني أعلى مرتبة من ذلك، حيث قال: إذا قلت فيه لين فهو ليس بساقط متروك الاعتبار؛ إنما مجروح بشيء لا يُسقِط العدالة.

● و«فيه نظر» أشد جرحًا عند البخاري فيقولها لمن تُرِك حديثه؛ أما عند غيره من العلماء فهو لفظ دال على التجريح من غير إشعار الضبط؛ وهي المرتبة الأولى.

المرتبة الثانية: ما صرح بعدم الاحتجاج به.

ألفاظها: فلان لا يحتجّ به، ضعّفوه، مُضَّطربُ الحديث، له ما ينكر، حديثه منكر، له مناكير، ضعيف، منكر إلا عند البخاري فلا تحل الرواية عنه، وعند الإمام أحمد تدل على كثرةِ التفردِ، وإتيانِه بأحاديثَ ينفرد بها، ولو كان ثقة لا يضر.

حكم المرتبتين (الأولى والثانية): يعتبر بحديث أصحابها، أو يخرج حديثهم للاعتبار.

والاعتبار: هو البحث عن روايات تقوّيه؛ ليصير بها حجة.

المرتبة الثالثة: ما صرح بعدم كتابة حديثه، أو أنه لا تحلّ الرواية عنه.

ألفاظها: فلان ردّ حديثه، مردود الحديث، ضعيف جدًّا، ليس بثقة، واه بالمرة، طرحوه، مطروح الحديث، مطروح، ارمِ به، لا يُكتب حديثه، لا تحلّ كتابة حديثه، لا تحل الرواية عنه، ليس بشيء، لا يساوي شيئًا، لا يُستشهَد بحديثه، منكر الحديث عند البخاري.

المرتبة الرابعة: ما دل على اتهامه بالكذب، أو الوضْع.

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإمارة – باب الأمر بلزوم الجماعة عند ظهور الفتن (٣/ ١٤٧٥ ح١٨٤٧).

ألفاظها: كقولهم: فلان يسرق الحديث، فلان مُتّهم بالكذب، فلان متهم بالكذب والوضع، ساقط، متروك، ذاهب الحديث، تركوه، لا يعتبر به، لا يعتبر بحديثه، ليس بثقة، غير ثقة، مجمع على تركه، مُودٍ، أي: هالك، وهو على يدي عدل إلا عند الحافظ العراقي؛ فإنها من ألفاظ التعديل عنده؛ لكن عند التحقيق جعلها ابن حجر من أشدِّ ألفاظِ التجريح(١).

المرتبة الخامسة: ما دل على وصف الراوي بالكذب، أو الوضع.

ألفاظها: دجّال، كذّاب، وضّاع، يضع، يكذب، وضع حديثًا.

المرتبة السادسة: ما يدل على المبالغة في الكذب، أو الوضع.

ألفاظها: أكذب الناس، إليه المنتهى في الكذب، ركن الكذب، منبع الكذب، معدن الكذب، إلى غيرها من الألفاظ الدالة على المبالغة فيه.

حكم المراتب الأربع الأخيرة: لا يحتج بأحد من أهلها، ولا يستشهد به، ولا يعتبر به.

فائدة: المرتبة السادسة من مراتب التعديل مع المرتبتين الأولى والثانية من مراتب الجرح: من الضعيف الذي ينجبر ويرتقي إلى الحسن لغيره.

● وأما المراتب الأربع الأخيرة من مراتب الجرح من الضعيف الذي لا ينجبر ولا يرتقي(٢).

مصادر الجرح والتعديل تنقسم إلى قسمين:

١-كُتُبٌ في الرواة؛ لتمييز الثقاتِ من الضعفاءِ، منها: التاريخ الكبير، والأوسط، والصغير للبخاري، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم، والثقات لابن حبان،

(١) راجع: فتح المغيث (٢/١٢٦)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص٤١٣).
(٢) المرجعان السابقان.

والضعفاء للعقيلي، والضعفاء للبخاري، وميزان الاعتدال للذهبي، والثقات للعجلي، وتهذيب التهذيب لابن حجر، وتاريخ ابن معين، تساؤلات ابن معين، وسير أعلام النبلاء للذهبي، وغيرها من كتب الجرح والتعديل.

٢-كتب في قواعد الجرح والتعديل، منها: مقدمة كتاب الجرح والتعديل لابن أبي حاتم الرازي، الرفع والتكميل في الجرح والتعديل لأبي الحسنات محمد بن يحيى اللكنوي، دراسات في الجرح والتعديل للشيخ الأعظمي، الجرح والتعديل لإبراهيم اللاحم، وغيرها الكثير(١).

●●●

(١) راجع باب صفة مَن تقبل روايته ومن ترد: مقدمة ابن الصلاح (ص١٠٤)، فتح المغيث (٢/٣)، تدريب الراوي (١/٣٥١)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص٤٠٧).

المبحث الثاني: معرفة الثّقات والضُّعَفَاء من الرواة

قال ابن الصلاح: وهذا النوع من أجلِّ أنواع علوم الحديث، وأفخمه، فإنه المرقاةُ إلى معرفة صحةِ الحديثِ وسقمه(١).

ويُراد بالراوي الثقة: العدلَ الضابط، سواء كان تامَّ الضبط، بحيث يكون حديثه صحيحًا، أو كان خفيفَ الضبطِ، بحيث يكون حديثُه حسنًا.

وأما الراوي الضعيف: فهو كل راوٍ طعن في عدالته أو ضبطه، بحيث ينزل به الطعن عن رتبة القبول.

أهمية هذا النوع وفوائده:

تكمن أهمية هذا النوع -كما قال ابن الصلاح- في أنه: السبيل إلى معرفة صحة الحديث أو ضعفه إذا توفرت فيه باقي شروط القبول.

فبمعرفة الثقات والضعفاء والتمييز بينهم يعرف به حال رواة الإسناد، ويتحقق من وجوده شرط عدالة الرواة وضبطِهم؛ للحكم على الحديث بالثبوت أو عدمه.

أشهر المصنفات في معرفة الثقات والضعفاء:

قال ابن الصلاح: ولأهل المعرفة بالحديث فيه تصانيف كثيرة:

وهذه المصنفات تنقسم إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: الكتب المفردة في معرفة الرواة الثقات، ومن أشهرها:

١- «معرفة الثقات»، لأبي الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي (١٦٢هـ).

٢-«الثقات»، لأبي حاتم محمد بن حبان البستي (٣٥٤هـ).

---

(١) راجع: مقدمة ابن الصلاح (ص٣٨٧).

٣- «تاريخ أسماء الثقات»، لأبي حفص عمر بن أحمد بن عثمان البغدادي، المعروف بابن شاهين (٥٨٣هـ).

القسم الثاني: الكتب المفردة في معرفة الرواة الضعفاء، ومن أشهرها:

١- «الضُّعفَاء»، لأبي عبد الله بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري (٦٥٢هـ).

٢- «الضُعَفَاء الكبير»، لأبي جعفر محمد بن عمرو بن موسى العقيلي (٢٢٣هـ).

٣- «الكامل في ضعفاء الرجال»، لأبي أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني (٥٦٣هـ).

٤- «ميزان الاعتدال في نقد الرجال»، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان ابن قايماز الذهبي (٨٤٧هـ).

٥- «لسان الميزان»، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (٢٥٨هـ).

القسم الثالث: الكتب التي جمعت الثقات والضعفاء، وهي كثيرةٌ جدًّا، ومن أشهرها:

١- «التاريخ الكبير»، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري (٦٥٢هـ).

٢- «الجرح والتعديل»، لأبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (٨٢٣هـ).

٣- «تهذيب الكمال في أسماء الرجال»، لأبي الحجاج يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف المِزِّي (٢٤٧هـ).

ينقسم الرواة باعتبار حالِهم ثقة وضعفًا، في الجملة إلى أربعة أقسام:

١- مَن اتّفق على توثيقه:

فهؤلاء يقبل حديثهم من حيث الأصل، سواء كان صحيحًا أو حسنًا، إلا إن تخلّف عنه شرط آخر من شروط القبول، وقد يكون الراوي متفقًا على توثيقه؛

لكن يختلف فيه: هل هو صحيح الحديث، أم حسن الحديث؟ فهذا لا يخرج حديثه عن حيز القبول.

٢- مَن اتفق على تضعيفه:

وهؤلاء يردّ حديثُهم من حيث الأصل، إلا إن كان ضعف الراوي يسيراً، وتُوبع على حديثه.

وقد يتفق على تضعيف الراوي؛ لكن يختلف في درجة ذلك الضعف، فهذا لا يخرِجُه عن حيزِ الردِّ؛ لكنه يؤثر في صلاحية حديثه؛ للاعتبار.

٣- من اختلف في توثيقه وتضعيفه:

ومثل هؤلاء محل اجتهاد عند النقاد من علماء الجرح والتعديل، فقد يترجّح للناظر توثيق الراوي، فيلحق بالقسم الأول، وقد يترجح ضده، فيلحق بالقسم الثاني.

والنظر في الأقوال المتعارضة في أحوال الرواة يكون وفَقَ قواعدِ علمِ الجرح والتعديل، وقرائن الترجيح المعتبرة عند أهله.

٤- مَن لم تعلم ثقته ولا ضعفه:

وهؤلاء صِنفٌ من الرواة يُعرفون عند أهل الحديث بـ«المجاهيل»، فلا يعلم حالهم من حيث الثقة والضعف؛ لعدم وجود كلام معتبر فيهم جرحًا ولا تعديلاً.

والحكم في حديثهم التوقفُ في قبوله؛ حتى يأتي ما يعضّده، فحديثُهم ملحقٌ بحديثِ الضعفاء(١).

●●●

(١) راجع: مقدمة ابن الصلاح (ص٣٨٧)، الباعث الحثيث (ص٢٤٢)، التقييد والإيضاح (ص٤٤٠)، فتح المغيث (٤/٣٤٨).

الفصل السابع: معرفة الصحابة والتابعين

ويشتمل على مبحثين:

- المبحث الأول: معرفة الصحابة.
- المبحث الثاني: معرفة التابعين.

المبحث الأول: معرفة الصحابة

تعريف الصحابي لغةً: مصدر بمعنى الصحبة، ومنه: الصحابي والصاحب، ويُجمع على أصحاب وصحب، وكثُر استعمالُ الصحابةِ بمعنى الأصحاب، قالوا: صحبت، فأنا صاحب(١).

وفي الاصطلاح: اخْتُلِفَ في تعريفه:

١- **منهم مَن عرفه بأنه**: من لقي النبي ﷺ مسلمًا، ومات على الإسلام، ولو تخللت ذلك رِدّةٌ على الأصح(٢).

٢- **تعريف سعيد بن المسيب، قال**: لا يعدّ صحابيًّا إلا من أقام مع الرسول ﷺ سنة أو سنتين، وغزَا معه غزوة أو غزوتين(٣).

ووجهة نظره: أنّ لصحبةِ النبي ﷺ شرفًا عظيمًا، فلا ينال إلا باجتماع طويل يظهر فيه الخلق المطبوع عليه الشخص، كالغزو المشتمل على السفر، الذي هو قطعة من العذاب، وقد انتقد هذا القولَ بعضُ العلماء.

٣- **التعريف الراجح، الصحابي**: مَن لقِي النبي ﷺ مؤمنًا به، ومات على ذلك، سواء طالت صحبته أو قصرت، ومن روى عنه أو لم يروِ عنه، ومن غزا معه أو لم يغز معه، ومن رآه رؤية ولم يجالسه، ومَن لم يره لعارض، كالكفيف(٤).

والمراد باللقاء هنا: اللقاء في حال الحياة؛ أما من رآه صلى الله عليه وسلم بعد موته وقَبل الدفن، فلا صحبة له، كما حصل لأبي ذؤيب خويلد بن خالد الهذلي،

(١) راجع: القاموس المحيط (ص١٠٤).
(٢) راجع: نزهة النظر لابن حجر (١/ ١١١).
(٣) راجع: الباعث الحثيث (ص١٨٠).
(٤) راجع: الوسيط في علوم ومصطلح الحديث؛ لأبي شهبة (ص٤٩٠).

فقد أسلم في حياة النبي ﷺ ولم يره، وقدم المدينة يوم وفاته، فإذا الناس لهم ضجيج بالبكاء كضجيج الإحرام، فقال: مَه؟ فقالوا: توفي رسول الله ﷺ، فذهب إلى بيته فإذا به مسجًّى على سريره قبل غسله، وأهله يحيطون به، فسأل عن الصحابة، فقالوا له: في سقيفة بني ساعدة، فذهب إليهم، وحضر اجتماعهم.

ولذا؛ فبعض المؤلفين في الصحابة ضمّوا أبا ذؤيب في كتبهم؛ لقرب منزلته منهم، وبعضهم نبّه أنه ليس بصحابي، وهو الصواب اتفاقًا.

ويدخل في التعريف كلُّ مكلف من الجن والإنس؛ أما الملائكة فلا يدخلون؛ لزوالِ التكليفِ عنهم.

قوله: (من لم يره لعارض كالكفيف) مثل ابن أم مكتوم، فهو صحابيٌّ بالإجماع؛ لذلك عاب العلماءُ على مَن عرّف الصحابيَّ بأنه كل من رأى النبي ﷺ وصحبه؛ لأنه يُخرِجُ ابنَ أم مكتوم.

وقوله: (مسلمًا) يخرج من التعريف: من رآه كافرًا، ثم أسلم بعد وفاته كالتَّنُوخِيِّ رسولِ هِرَقْل، فلا صحبة له؛ بل هو تابعيٌّ، وكذا مَن آمَنَ به، ثم ارتد ومات كافرًا كعبد الله بن خطل، وربيعة بن أمية، وقيس بن ربابة، ونحوهم؛ فهؤلاء لا يُطلق عليهم اسم الصحبة؛ أما مَن ارتد وعاد إلى الإسلام في حياة النبي ﷺ، ولقيه؛ فالصحبة عائدة إليه بالإجماع كعبد الله بن أبي السرح.

أما مَن ارتد بعد موته وعاد إلى الإسلام بعد موته، كالأشعث بن قيس، وقرة بن هبيرة، ففي عودة الصحبة إليهما خلافٌ بين أهل العلم:

١- فمنهم مَن قال: إن الصحبة لا تعود إليه؛ لأن الردة تُحبِط العمل، وإن لم تتصل بالموت، وهو قول أبي حنيفة.

٢- ومنهم مَن قال: إنها تعود؛ لأن الرّدة محبطةٌ للعمل بشرط اتصالها بالموت، وهذا مذهب الشافعي والإمام مالك -رحمهما الله- وهو الراجح بدلالة أن كل

أصحاب التصانيف كتبوا جميعًا الأشعث بن قيس في كتبهم، وأحاديثه مخرجةٌ في الأسانيدِ والصحاحِ على أنه صحابي.

هل يشترط أن يكون كل مَن رأى رسول الله ﷺ مميزًا بالغًا؟

التمييزُ في ظاهر كلامِ العلماء اشتراطه، وهو قول ابن معين، وأبي زرعة، وأبي حاتم، وأبي داود، وابن عبد البر؛ فلم يثبتوا الصحبة لأطفال جِيء بهم إلى النبي ﷺ، فحنّكهم، ومسح على وجوههم، أو تفل في أفواههم كعبد الرحمن بن عثمان التيمي، وعبد الله بن معمر، وعبد الله بن أبي طلحة، ومحمد بن طلحة، وأمثالهم.

وحَدُّ التمييز، هو: كل من فهم الخطاب وعقل ما يسمعه وحفظه، وردّ الجواب؛ كان مميزًا صحيحَ السماع.

أما اشتراط البلوغ: في حال الرؤية؛ فالصحيح أنه ليس شرطًا في حَدّ الصحبة، وإلا خرج به مَن أجمع العلماء على عدّهم في الصحابة كعبد الله بن الزبير، والحسن، والحسين، وغيرهم.

هل يشترط في الرؤية أن تكون بعد النّبوة؟

المعتبر في الرؤية وقوعها بعد النبوة، واستدل الحافظ العراقي على ذلك بأن أكثر المؤلفين في الصحابة ذكروا إبراهيمَ ابنَ النبي ﷺ في كتبهم، ولم يذكروا مَن مات قبل النبوةِ كالطاهر، وعبد الله.

هل يخرج من الصحابة من لقيه مؤمنًا وبشّره بأنه سيبعث قبل البعثة كورقة بن نوفل؟

أما ورقة بن نوفل فتوقف فيه العلماء، حتى ابن حجر توقف فيه، ومع ذلك فقد ذكره العلماء في القسم الأول من الصحابة، وذكره أصحاب الكتب من الصحابة.

هل الرؤية تكون في عالم الغيب أم الشهادة؟

الظاهر اشتراط عالم الشهادة؛ حتى لا يطلق اسم الصحبة على الأنبياء الذين رأوا رسول الله ﷺ في حادثة المعراج.

واتفقوا على أن كل مَن رآه ممن مات من الأنبياء كإبراهيم، ويوسف، وموسى، وهارون، ويحيى، لا يطلق عليهم اسم الصحبة؛ لكون رؤيتهم له بعد الموت؛ ولأن مرتبة النبوة أعلى من مرتبة الصحبة، أما مَن لم يمت وهو حي إلى الآن منهم، كعيسى -عليه السلام- فإنه سينزل آخر الزمان، ويراه خلْق كثيرٌ من أمة محمد ﷺ فهل تثبت له الصحبة، أم أن المراد خاص بمَن لقيه من أمته، ولا يدخل فيهم عيسى، وإلياس، والخضر، على قول مَن قال بحياتهم؟

الظاهر أن مَن رآه منهم على الأرض وهو حي؛ فله حكم الصحبة، أما من رآه في عالم الشهادة فليس له حكم الصحبة، وعيسى -عليه السلام- رأى النبي ﷺ في الأرض في عالم الشهادة، وتثبت رؤية عيسى -عليه السلام- لرسول الله ﷺ لما أُسرِي به إلى بيت المقدس لما لقيه الأنبياء، وإذا كان كذلك فلا مانع من إطلاق لفظ «الصحبة» على عيسى -عليه السلام- مع أن مقام النبوة أعلى؛ لكنه حين ينزل يكون متبعًا لشريعةِ محمد ﷺ.

إذا كان هذا هو التعريف الراجح؛ فهل معنى هذا أن الصحابةَ سَواءٌ في المنزلةِ والرتبةِ، وأن الأعراب الذين رأوه فقط كمن عاشره، ولازمه، وتحمّل في سبيلِ الإسلام ما تحمل؟

قال ابن حجر: لا خفاء في رجحان رتبة من لازمه -صلى الله عليه وسلم- أو قاتَل معه، أو قُتل تحت رايته على مَن لم يلازمه، ولم يحضر معه مشهدًا، أو على مَن كلمه يسيرًا، أو ماشاه قليلاً، أو رآه عن بُعد، أو في حال الطفولة، وإن

كان شرف الصحبة حاصلاً للجميع، ومن ليس له سماع فحديثه مرسَل من حيث الرواية، وهم مع ذلك معدودون في الصحابة؛ لما نالوه من شرف الرؤية(١).

بم تعرف الصحبة؟ تعرف الصحبة بأمور خمسة:

١- **التواتر**: كالخلفاء الأربعة، وبقية المبشّرين بالجنة، سواء كان ذلك بالقرآن على سبيل التنصيص على الصحبة، أو بالسنة.

٢- **الاستفاضة والشهرة**: كضِمَام بن ثَعلبة، وعُكَّاشَة بن محصن «سَبقكَ بها عُكَّاشَة»، وسلمة بن الأكوع، وقصته مشهورة، وهو رجل أرهب اللهُ به أعداءَه بالرغم من أنه أكوع، وكان يسابق الخيل، ويطارد جيش الأعداء مِن على الشجر والجبال، يأتيهم مرةً من اليمين، ومرةً من اليسار، فيظنون أنه جيش كبير.

٣- **إخبار صحابي بأن فلانًا صحابي**: كحَمْحَمَة بن أبي حَمْحَمَة الدوسي، هذا الصحابي مات مبطونًا بأصبهان زمن عمرَ، وشهد له أبو موسى الأشعري بأنه سمع من رسول الله ﷺ، وحكم له بالشهادة.

٤- **إخبار ثقة من التابعين بأنه صحابي**: وفيه قبول التزكية من واحد، على الراجح.

٥- **إخبار الصحابي عن نفسه بأنه صحابي إن كان عدلاً**: وكانت دعواه في زمن الإمكان -يعني: قبل مائة سنة من وفاته ﷺ- أما إن ادّعاها في زمن متأخر؛ فلا يقبل منه، مثل: رتن الهندي، قال عنه الذهبي: هو في الحقيقة شيخ دجّال، وهناك جماعة غيره ادعَوْا الصحبة بعد المائة كأبي الدنيا الأشبح، ومكلبة بن ملكان، وقد أجمع العلماء على كذبهما.

---

(١) راجع: مقدمة ابن الصلاح (ص٢٩٣)، نزهة النظر (١/ ١١٢)، الباعث الحثيث (ص١٨٠)، فتح المغيث (٤/ ٧٨)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث لأبي شهبة (ص٤٩٠).

لماذا حُدِّد زمن الإمكان بمائة سنة بعد وفاته ﷺ؟

لحديث جابر، قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِشَهْرٍ: «تَسْأَلُونِي عَنِ السَّاعَةِ؟ وَإِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ اللهِ، وَأُقْسِمُ بِاللهِ مَا عَلَى الأَرْضِ مِنْ نَفْسٍ مَنْفُوسَةٍ تَأْتِي عَلَيْهَا مِائَةُ سَنَةٍ»(١).

وثبت في الصحيحين أن ابن عمر رضي الله عنه قال: «صَلَّى بِنَا النَّبِيُّ ﷺ العِشَاءَ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ، فَقَالَ: «رَأَيْتَكُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ، فَإِنَّ رَأْسَ مِائَةِ سَنَةٍ مِنْهَا، لاَ يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ عَلَى ظَهْرِ الأَرْضِ أَحَدٌ»(٢)، والمراد انتهاءُ أهلِ ذلك القرن.

عدالة الصحابة: الصحابة كلهم عدول، سواء مَن لابس الفتنة منهم، أو لا، وهذا مذهب جمهور العلماء من محدثين، وفقهاءَ، وأصوليين، فكلُّ مَن ثَبَتَتْ له الصحبة باستثناء مَن أخبر النبي ﷺ أنه منافق؛ فهو عدل.

والمراد بعدالتهم:

١- استقامتهم على الدين، وائتمارهم بأمره، وانتهاؤهم عن نهيه.

٢-أنهم لا يتعمّدون الكذبَ على رسول الله ﷺ لما هم عليه من قوة الإيمان، والتزام التقوى، والمروءة، وحسن الخلق، والبُعد عن سفاسف الأمور.

وليس معنى ذلك أنهم معصومون من الخطأ، فلم يقُل بذلك أحدٌ من أهل العلم؛ بل يمكن حصول الخطأ منهم لا على سبيل العمْدِ.

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب فضائل الصحابة -باب قول النبي ﷺ: «لاَ تَأْتِي مِائَةُ سَنَةٍ، وَعَلَى الأَرْضِ نَفْسٌ مَنْفُوسَةٌ الْيَوْمَ» (٤/١٩٦٦ ح٢٥٣٨).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب العلم -باب السمر في العلم (١/٣٤ ح١١٦)، ومسلم في صحيحه: كتاب فضائل الصحابة- باب قول النبي ﷺ: «لاَ تَأْتِي مِائَةُ سَنَةٍ، وَعَلَى الأَرْضِ نَفْسٌ مَنْفُوسَةٌ الْيَوْمَ» (٤/١٩٦٦ ح٢٥٣٧).

وعدالتهم ثابتة بالكتاب والسنّة:

قال تعالى: ﴿**وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا**﴾ [البقرة: ١٤٣] المراد بهم الصحابة، وإن كانت عامة في أمة الإسلام.

وقال تعالى: ﴿**لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ**﴾ [الفتح: ١٨].

وقال تعالى: ﴿**مُحَمَّدٌ رَّسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ السُّجُودِ**﴾ [الفتح: ٢٩]، وقال تعالى: ﴿**رَّضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ**﴾ [التوبة: ١٠٠]، وفي الحديث: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ»(١).

وفي الحديث: «لاَ تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَلَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ، وَلاَ نَصِيفَهُ»(٢).

وفي الحديث: «اللَّهَ اللَّهَ فِي أَصْحَابِي، لاَ تَتَّخِذُوهُمْ غَرَضًا بَعْدِي، فَمَنْ أَحَبَّهُمْ فَبِحُبِّي أَحَبَّهُمْ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ فَبِبُغْضِي أَبْغَضَهُمْ، وَمَنْ آذَاهُمْ فَقَدْ آذَانِي، وَمَنْ آذَانِي فَقَدْ آذَى اللَّهَ، وَمَنْ آذَى اللَّهَ فَيُوشِكُ أَنْ يَأْخُذَهُ»(٣).

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الشهادات- باب لا يشهد على شهادة جور إذا أشهد (٣/ ١٧١ ح٢٦٥٢)، ومسلم في صحيحه: كتاب فضائل الصحابة- باب قول النبي ﷺ: «لاَ تَأْتِي مِائَةُ سَنَةٍ، وَعَلَى الأَرْضِ نَفْسٌ مَنْفُوسَةٌ الْيَوْمَ» (٤/ ١٩٦٥ ح٢٥٣٣).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب أصحاب النبي ﷺ باب قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلاً» (٥/ ٨ ح٣٦٧٣)، ومسلم في صحيحه: كتاب فضائل الصحابة -باب تحريم سبّ الصحابة -رضي الله عنهم- (٤/ ١٩٦٧ ح٢٥٤٠).

(٣) أخرجه الترمذي في جامعه: أبواب المناقب- باب فيمَن سب أصحاب النبي ﷺ (٥/ ٦٩٦ ح٣٨٦٢) وقال: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لاَ نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وفي الحديث: «إن الله اختار أصحابي على الثَّقلين، عدا الأنبياء والمرسلين»(١).

وقد عُرِف للصحابة فضلهم، وثبوت عدالتهم في كل زمان؛ فهم حَمَلةُ الشريعة، وخيرُ القرون، ولم يقل بخلاف ذلك أحدٌ من أهل السنّةِ.

- لكن بعض العلماء كالمازني اشترط لعدالة الصحابة شرط الملازمة، ولم يثبتها بمجرد الرؤية؛ وردّ عليه أهل العلم بأن العدالة ثابتة لكل مَن تثبُت له الصحبة.
- وبعضهم قال: إنهم كلهم عدول إلى وقت الفتنة، وبعد ذلك يجب البحث فيمن ليس ظاهر العدالة، وهو قول مردود.
- ومنهم مَن قال: إن الصحابة كغيرهم في لزوم البحث عن العدالة مطلقًا، وهو مردود بالآيات، والأحاديث الصحيحة، وقول الجمهور.
- وقالت المعتزلة: كلهم عدول إلا مَن قاتل عليًّا، وهو قول مردود.
- ومنهم مَن قال: كلهم عدول إلا من دخل الفتنة قاتلاً أو مقتولاً، وهو قول مردود.
- فضلاً عن بعض الروافض الذين كفّروا الصحابةَ -رضوان الله عليهم-.

والصوابُ قولُ الجمهور: إن كل مَن تثْبُتُ له الصحبة تَثبُتُ له العدالةُ(٢).

أكثر الصحابة روايةً للأحاديث:

١- أبو هريرة: روى (٥٣٧٤) حديثًا.

٢- ابن عمر: روى (٢٦٣٠) حديثًا.

---

(١) أخرجه البزار في مسنده، كما في مختصر زوائد مسند البزار لابن حجر (٢/ ٣٦٤)، وقال: لا نعلمه يُروى عن جابر إلا بهذا الإسناد، ولم يشارك عبد الله في روايته عن نافع بن يزيد أحد [نعلمه]. قلت: هو أحد ما أنكر على عبد الله بن صالح.

(٢) راجع: فتح المغيث (٤/ ٩٥)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص٤٩٩)..

٣- أنس بن مالك: روى (٢٢٨٦) حديثًا.

٤- أم المؤمنين عائشة: روت (٢٢١٠) أحاديث.

٥- ابن عباس: روى (١٦٦٠) حديثًا.

٦- جابر بن عبد الله: روى (١٥٤٠) حديثًا.

٧- أبو سعيد الخدري: روى (١١٧٠) حديثًا.

٨- عبد الله بن مسعود: روى (٨٤٨) حديثًا.

٩- عبد الله بن عمرو بن العاص: روى (٧٠٠) حديث، وقيل فوق ذلك، هذه الأعداد بالأحاديث المكررة.

لكن الحقيقة أن عبد الله بن عمرو بن العاص كان أكثرَ الصحابة حفظًا للحديث، وربما منعه من روايتها خروجُه من المدينةِ إلى مصرَ مع أبيه، حيث عُين واليًا عليها.

أكثر الصحابة علمًا وفُتيا: اختلف العلماء فيهم:

فقيل: ابن عباس، وبعض العلماء جمعوا فتاويه في ٢٠ كتابًا[١].

وقيل: غيره، وهم ستة، كما قال ابن مسروق: (انتهى عِلْم الصحابة إلى ستة: عمر، وعلي، وأبي بن كعب، وزيد بن ثابت، وأبو الدرداء، وابن مسعود، ثم انتهى علم الستة إلى علي، وابن مسعود)[٢]، وبعض العلماء جعل أبا موسى الأشعري مكانَ أبي الدرداء.

هل هناك أحد من الصحابة عُرف بالفتوى غير هؤلاء؟

نعم؛ عمر، وعلي، وابن عباس، وابن مسعود، وأبو موسى الأشعري، وعثمان، وعائشة، وأبو بكر، ومعاذ، وسعد بن أبي وقاص، وأبو هريرة، وأنس، وسلمان،

---

(١) راجع: إعلام الموقعين لابن القيم (١ / ١١٢).

(٢) راجع: تدريب الراوي (٢ / ٦٧٥)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص٥١٤).

وجابر، وأبو سعيد، وطلحة، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وعبادة، ومعاوية، والزبير، وأم سلمة، وغيرهم كثير.

هذا بالنسبة إلى ما نُقِل إلينا، فقد يكون هناك صحابي أكثر علمًا لكن لم ينقل عنه ذلك، ومن الذين اشتهروا بالعلم ولم ينقل عنهم من غير الصحابة الليث بن سعد؛ لكنه لم يكتب، ولم يُكتب عنه شيء كمالك؛ ولذا يقال: العلم لليث، والشهرة لمالك، وأيضًا الأوزاعي.

مَن هم العبادلة الأربعة؟

المراد بالعبادلة: من اسمه (عبد الله)، وبلغ عددهم (٢٢٠) صحابيًّا كما نقله ابن الصلاح، الذي استدركه العلماء، وحققه الحافظ العراقي أنهم يبلغون (٣٠٠) صحابي؛ لكن المراد بهم هنا أربعة من الصحابة:

- (عبد الله بن عمر، عبد الله بن عباس، عبد الله بن الزبير، عبد الله بن عمرو بن العاص)، ولم يذكر ابن مسعود رغم كثرة علمه؛ لأن هؤلاء الأربعة اجتمعوا على وصفٍ شملهم جميعًا، وهو أنهم تأخّرت وفاتُهم، وعاشوا بعد ابن مسعود، حتى احتُيج إلى علمهم، فإذا اجتمعوا على شيء من الفتوى قيل: هذا قول العبادلة.
- وبعض العلماء جعلهم ثلاثةً وأسقطوا ابنَ الزبير.
- وبعضهم ذكر ابن مسعود، وأسقط عبد الله بن عمرو بن العاص.
- لكنّ الصحيح الذي عليه الجمهور هو ما ذُكِر أولاً.

عدد الصحابة:

- ليس هناك إحصاءٌ دقيق لعدد الصحابة؛ لكن هناك أقوال لأهل العلم يُستفاد منها في أنهم يزيدون على (مائة ألف) صحابي، وأشهر هذه الأقوال قول أبي زرعة الرازي: قُبض رسول الله ﷺ عن مائة ألف وأربعةَ عشَرَ ألفًا من الصحابة ممن روى عنه، وسمع منه.

- بعض العلماء قال: كيف يمكن تحديد العدد مع تفرّقهم في الأمصار والبلدان، والبوادي والقرى، لتعليم الناس؟ لكنها مسألة تقريبية، ومن ألّف في الصحابة من العلماء زاد على (١٢٢٨٩٧) بالمكرر، فليس بلازم أن كل صحابي يصل خبره، ويعرفه الناس، ويكتبه أصحاب الكتب.
- وبعض العلماء قال: قُبض رسول الله ﷺ والمسلمون ستون ألفًا؛ (٣٠٠٠٠) في المدينة، و(٣٠٠٠٠) في قبائل العرب.
- والحق أن ضبط العدد على التحديد الدقيق يتعذّر، والأمر بالاجتهاد، ولعل ما قاله أبو زرعة أقربُ للصواب(١).

طبقات الصحابة:

الطبقة: الجماعة الذين تقاربوا في السنّ، واشتركوا في الأخذ عن الشيوخ.

اختلف العلماء في عدد طبقات الصحابة، فمنهم مَن نظر إلى الصحابة من حيث اشتراكهم في الصحبة، فجعلهم طبقةً واحدةً، وهو ابن حبان المتوفى سنة ٣٥٤هـ، ومنهم مَن نظر إليهم باعتبار سبْقهم للإسلام، وبعضهم نظر إليهم بحسب سبقهم للإسلام والهجرة، وشهودهم للمشاهد الفاضلة كما وصفهم الله في قوله: ﴿**لا يَسْتَوِي منكُم مَّنْ أَنفقَ من قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُوْلَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ الَّذِينَ أَنفَقُوا مِنْ بَعْدُ وَقَاتَلُوا وَكُلاًّ وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ**﴾ [الحديد: ١٠]، والنبي ﷺ في قوله: «لو أن أحدكم أنفق مثل أُحد ذهبًا ما بلغ مُدّ أحدهم ولا نصيفه»(٢)، وغير ذلك مما ورد في تفضيل أهل بدر، وأهل الحديبية على غيرهم، وذكر فضائل الصحابة، فهم درجات ومنازل مع ثبوت العدالة لهم جميعًا.

---

(١) راجع: فتح المغيث (٤/١٠٨)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص٥١٨).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب أصحاب النبي ﷺ باب قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلاً» (٥/٨ ح٣٦٧٣)، ومسلم في صحيحه: كتاب فضائل الصحابة ﷺ باب تحريم سب الصحابة -رضي الله عنهم- (٤/١٩٦٧ ح٢٥٤٠).

وبناءً على ذلك؛ قسّم محمد بن سعد الصحابة في كتابه الطبقات إلى خمس طبقات، وقسمهم الحاكم إلى اثنتي عشرة طبقة؛ وهي:

١- قوم تقدم إسلامهم بمكة كالخلفاء الأربعة.

٢- الصحابة الذين أسلموا قبل تشاور أهل مكة في دار الندوة.

٣- مهاجِرة الحبشة.

٤- أصحاب العَقبة الأولى.

٥- أصحاب العقبة الثانية، وأكثرهم من الأنصار.

٦- أول المهاجرين الذين وصلوا إلى النبي ﷺ بقِباء قبل أن يدخلوا المدينة.

٧- أهل بدر.

٨- الذين هاجروا بين بدر والحديبية.

٩- أهل بيعة الرضوان.

١٠- مَن هاجر بين الحديبية وفتح مكة.

١١- مُسلِمة الفتح الذين أسلموا في فتح مكة.

١٢- صبيان وأطفال رأوا النبي ﷺ يوم الفتح، وفي حجة الوداع(١).

أفضلُهم: أفضلهم على الإطلاق أبو بكر الصديق، ثم عمر -رضي الله عنهما- بإجماع أهل السنة، ثم عثمان وعلي، على قول جمهور أهل السنة، ثم تمام العشرة المبشرين بالجنة، ثم أهل بدر، ثم أهل أحد، ثم أهل بيعة الرضوان.

أولهم إسلامًا: على خلاف بين العلماء؛ لكن الراجح ما يلي:

- من الرجال الأحرار أبو بكر الصديق -رضي الله عنه-.

(١) راجع: فتح المغيث (٤/ ٣٨٩)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص٥٢٠).

- من الصبيان علي بن أبي طالب رضي الله عنه.
- من النساء خديجة بنت خويلد –رضي الله عنها–.
- من الموالي زيد بن حارثة رضي الله عنه.
- من العبيد بلال بن رباح رضي الله عنه.

أزواج النبي ﷺ:

اختلف أهل العلم في الفضل بين خديجة وعائشة؛ فبعضهم فضّل خديجة، وبعضهم فضل عائشة، وبعضهم توقف، والصحيح أن خديجة أفضل.

واختلفوا في التفضيل بين عائشة وفاطمة؛ فبعضهم فضل عائشة، وبعضهم فضل فاطمة، وبعضهم توقف، والصواب أن أفضلهم فاطمة؛ لأنها بضعةٌ من النبي ﷺ، واختلفوا في التفضيل بين خديجة وفاطمة؛ فبعضهم فضل خديجة، وبعضهم فضل فاطمة، وبعضهم قال: إنهما سَواء، ولعله الراجح؛ لقوله ﷺ: «خير النساء خديجة»، وقوله: «خير النساء فاطمة»، وقوله: «أفضل نساء أهل الجنة خديجة بنت خويلد، وفاطمة بنت محمد»، فقد ساوَى بينهما النبي ﷺ ونساء النبي ﷺ أفضل من جميع الصحابة على قول بعض العلماء ممن يُعتدّ برأيهم(١).

آخرهم موتًا:

- آخرهم موتًا على الإطلاق الطفيل عامر بن واثلة الكناني الليثي، وتوفي عام ١٠٠هـ بمكة، وقيل: ١٠٢هـ، وقيل: ١٠٧هـ، وقيل: ١١٠هـ؛ وهذا هو الصحيح.
- آخرهم موتًا قبله أنس بن مالك، توفي عام ٩٣هـ بالبصرة.
- آخرهم موتًا في المدينة: سهل بن سعد، وقيل: السائب بن يزيد.
- آخرهم موتًا في مكة: أبو الطفيل عامر بن واثلة الكناني.

(١) راجع: الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص٥٢٣).

- آخرهم موتًا في البصرة: أنس بن مالك.
- آخرهم موتًا في مصر: عبد الله بن الحارث.
- آخرهم موتًا في اليمامة: الهِرْمَاس بن زياد الباهلي.
- آخرهم موتًا في الرقة: رُوَيْفِعْ بن ثابت الأنصاري.
- آخرهم موتًا في البادية: سلمة بن الأكوع.

الفائدة من دراسة الصحابة والتابعين:

معرفة المتصل من المرسل، والموقوف من المقطوع، وغير ذلك، فإن كان من قول الصحابة فهو موقوفٌ، وإن كان من قول التابعي فهو مقطوع، وإن كان من قول الصحابي عن النبي ﷺ فهو متصل، وإن كان من قول التابعي عن النبي ﷺ فهو مرسل.

أشهر المصنفات فيه:

١- «الإصابة في تمييز الصحابة»، لابن حجر العسقلاني.

٢- «أُسد الغابة في معرفة الصحابة»، لعلي بن محمد الجزري، المشهور بـ«ابن الأثير».

٣- «الاستيعاب في معرفة الأصحاب»، لابن عبد البر.

٤- «معجم الصحابة»، لابن مَنده.

٥- «معرفة الصحابة»، لابن شاهين.

٦- «معرفة الصحابة»، لابن السكن.

٧- «معرفة الصحابة»، للبغوي.

٨- «معرفة الصحابة»، للأصبهاني.

٩- «معرفة الصحابة»، لابن حِبان[١].

(١) راجع: مقدمة ابن الصلاح (ص٢٩١)، فتح المغيث (٤/١١٢)، تدريب الراوي (٢/٥٦٦)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص٥٢١).

المبحث الثاني: معرفة التابعين

تعريف التابعي لغةً: جمع تابعي، أو تابع، اسم فاعل من تبعه، بمعنى: مشَى خلفه.

واصطلاحًا: مَن لقِي صحابيًّا مسلمًا، ومات على الإسلام، وإن لم تَطل له صحبته به.

وعرّفه الخطيب البغدادي بأنه: من صحِب صحابيًّا، ولا يكتفَى فيه بمجرد اللقاء؛ بل لا بد من طول الصحبة، والرواية عنه(١).

وعرف ابن حجر التابعي بأنه: من لقي صحابيًّا وهو مؤمن بالنبي ﷺ، سواء قصر اللقاء، أو طال(٢).

ويخرج بهذا التعريف: مَن لقي الصحابي، وطالت صحبته له، وهو ليس بمؤمن بالنبي ﷺ؛ فلا يعدّ تابعيًّا.

وهذا هو التعريف الراجح الذي عليه أكثرُ المحدثين.

الفرق بين الصحابي والتابعي:

الصحابي	التابعي
• رواية الصحابي متصلة.	• رواية التابعي مرسلة.
• مَن لقِي النبي ﷺ.	• مَن لقِي صحابيًّا.
• يكتفَى في الصحبة بمجرد اللقاء.	• الاكتفاء بالتبعية بمجرد اللقاء مُخْتَلَف فيه.

(١) راجع: المنهل الروي (ص١١٤)، تدريب الراوي (٢/٦٩٩).
(٢) نزهة النظر (١/١١٣).

السّر في التفرقة: شرفُ منزلةِ النبي ﷺ، وقوةُ تأثيرِه فيمَن يلقاه أضعاف ما يؤثره الصحابي في التابعي.

منزلة التابعي وشرفه:

بينها رسول الله ﷺ بقوله: «طُوبَى لِمَنْ رَآنِي وَآمَنَ بِي، ثُمَّ طُوبَى، ثُمَّ طُوبَى، ثُمَّ طُوبَى لِمَنْ آمَنَ بِي وَلَمْ يَرَنِي»(١)، و«طوبَى»: اسم شجرة في الجنة.

وقوله صلى الله عليه وسلم: «خير القرون قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم»(٢)، فشهد لهم النبي ﷺ بأنهم خير القرون.

إطلاق التابعي:

الإمام ابن الصلاح له رأيٌ في إطلاق التابعي، فقال: مطلق التابعي مخصوص بالتابعين بإحسان حتى آخر الزمان.

وردّ عليه الحافظ العراقي: إن أراد بالإحسانِ الإسلامَ فواضحٌ؛ لكن الإحسان زائدٌ عليه، وإن أراد الكمال في الإسلام والعدالةَ فلم يشترِط أحدٌ من أهلِ العلم ذلك في حدّ التابعي؛ بل مَن صنف في الطبقات جعل في طبقات التابعين الثقات، وغيرهم، ومن باب أن تأويل كلام العالم أولى من ردِّه إذا كان له وجهٌ صحيحٌ، فلعل مراد ابن الصلاح في التابعي الذي وردت في فضلِه الأحاديثُ الصحاح والحسان والمستحق لهذا الفضل؛ يعني: من أحسن إلى نفسه بالانتساب إلى دين الله؛ أما مَن أساء بالانتساب إلى دين الله، وأساء إلى المسلمين، ولم يستقِم على الإسلام؛ فهو بمعزلٍ أن يكونَ من التابعين بإحسان، وأمّا مَن انتسب إلى العلم، وردَّ

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٨/ ٢١١ ح١١٦٧٣) بسند ضعيف.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الشهادات – باب لا يشهد على شهادة جور إذا أشهد (٣/ ١٧١ ح٢٦٥٢)، ومسلم في صحيحه: كتاب فضائل الصحابة – باب قول النبي ﷺ: «لاَ تَأْتِي مِائَةُ سَنَةٍ، وَعَلَى الأَرْضِ نَفْسٌ مَنْفُوسَةٌ الْيَوْمَ» (٤/ ١٩٦٥ ح٢٥٣٣).

أحكامَ الله بعقله القاصر؛ لا يدخل في باب تأويل الكلام أولى من رده، فلا يجوز تأويل كلامه؛ بل يجب ردُّه، ونصحُه، وزجره إن لم ينتصح(١).

فائدة معرفة التابعين: معرفة المرسل من المتصل.

والمرسل هو: ما رواه التابعي عن رسول الله ﷺ، **والمتصل هو**: ما رواه الصحابي عن رسول الله ﷺ.

طبقات التابعين:

الطبقة: الجماعة الذين تقاربوا في السنّ، واشتركوا في الأخذ عن الشيوخ.

واختلف العلماء في عدد طبقات التابعين:

فمَن نظر إلى أنهم الذين لقوا الصحابة جعلهم طبقةً واحدةً، وهذا صنيع ابن حبان، ومَن نظر إلى تفاوتهم في الفضل جعلهم طبقاتٍ؛ ولذا جعلهم مسلمٌ ثلاثَ طبقاتٍ، وجعلهم محمد بن سعد أربعَ طبقاتٍ، وجعلهم الإمام الحاكم خمسَ عشرةَ طبقةً.

وأعلى هذه الطبقات: مَن روى عن العشرة المبشرين بالجنة، **ومنهم**: سعيد بن المسيب، قيس بن أبي حازم، قيس بن عباد، أبو عثمان النهدي، رجاء العطاردي، وغيرهم.

وسعيد بن المسيب: مُخْتَلَف في وضعه في هذه الطبقة؛ لأنه ولد في خلافة عمرَ، ولم يسمع مِن كلٍّ العشرة؛ لكن لكونه سمع من بعضهم وضَعه بعضُ العلماء في هذه الطبقة.

الطبقة الثانية: من التابعين من وُلدوا في حياة النبي ﷺ من أبناء الصحابة، **ومنهم**: عبد الله بن أبي طلحة، أبوأ مامة أسعد بن سهل، أبو إدريس الخَوَلاني،

(١) راجع: تدريب الراوي (٢/ ٧٠١)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (٥٤١) بتصرف.

وبعض العلماء قالوا: الأولى أن يجعل هؤلاء قبل الطبقة الأولى؛ إذ كيف يجعل من وُلد في حياة رسول الله ﷺ في الطبقة الثانية؟ **وهو قول وجيه**.

فائدة:

لما ولد عبد الله بن طلحة أخذه والدُه إلى رسولِ الله ﷺ فحنّكه، ودعا له بالبركة، وسماه عبد الله، وكذا الزبير أتَى بولده إلى رسول الله ﷺ فحنّكه، ودعا له بالبركة، وسماه عبد الله، وكناه أبا بكر، وقد كانت هذه عادة الصحابة، وقد كان في هؤلاء الأطفال من البركة ما ليس في غيرهم؛ فعبد الله بن طلحة ولد له عشرةٌ من الذكورِ كلُّهم حافظون لكتاب الله، وعبد الله بن الزبير كان حافظًا لكتاب الله، صوّامًا قوامًا، وَصولاً للأرحام، مجاهدًا في سبيل الله.

الطبقة الثالثة: المخضرمون؛ وهم الذين أدركوا الجاهلية وزمنَ النبي ﷺ، وأسلموا، ولم يروا رسولهم، ولم يصحبوه؛ **ومنهم**: سويد بن غفلة، عمرو بن ميمون، أبوعثمان النهدي، ربيعة بن زرارة، أبو مسلم الخَولاني،، ذكرهم مسلم نحو (٢٠) نفسًا، وزاد عليهم ابن كثير والحاكم والصحيح: أنهم أكثر من (٢٠).

أفضل التابعين:

اختلف العلماء في أفضل التابعين:

- المشهور أنه سعيد بن المسيب، كما قال ذلك الإمام أحمد، وغيره، ولعل الإمام أحمد لم يبلغه حديث النبي ﷺ أن: «خير التابعين أُويس القرني»[1]، أو أنه أراد بالأفضلية العلم لا الخيرية.

(١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب فضائل الصحابة – باب فضائل أويس القرني –رضي الله عنه– (٤/ ١٩٦٨ ح٢٥٤٢)، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّاب، قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ الله –صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– يَقُولُ: «إِنَّ خَيْرَ التَّابِعِينَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: أُوَيْسٌ، وَلَهُ وَالِدَةٌ، وَكَانَ بِهِ بَيَاضٌ، فَمُرُوهُ، فَلْيَسْتَغْفِرْ لَكُمْ».

- وأهل البصرة يقولون: أفضل التابعين الحسن البصري.
- وأهل الكوفة يقولون: أفضل التابعين علقمة بن قيس، والأسود، وبعض أهل الكوفة يقولون: أفضلهم أويس القرني.
- وأهل مكة يقولون: أفضل التابعين عطاء بن رباح.

الترجيح -كما قال الحافظ العراقي-: الصواب ما ذهب إليه بعضُ أهل الكوفة أنه أويس القرني؛ لحديث النبي ﷺ: «إِنَّ خَيْرَ التَّابِعِينَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: أُوَيْسٌ، وَلَهُ وَالِدَةٌ، وَكَانَ بِهِ بَيَاضٌ، فَمُرُوهُ، فَلْيَسْتَغْفِرْ لَكُمْ»(١)، فهذا الحديث قاطع للنزاع؛ لأن تفضيله جاء على لسان النبي ﷺ، إلا إذا أريد بالأفضلية في العلم لا الخيرية، **وجمع الإمام الْبُلْقِينّي بين هذه الآراء، فقال**: الأولى أن يقال: الأفضل من حيث الزهد والورع أويسٌ، ومن حيث حفظ الأثر والخبر سعيد، والإمام أحمد يقول: ليس أحد أكثر فتوى في التابعين من الحسن وعطاء؛ والحسن مفتي البصرة، وعطاء مفتي مكة، **ولعل الذي ذكره الإمام الْبُلْقِينّي يكون هو الراجحُ**، والله أعلم(٢).

سيدات النساء التابعيات:

حفصةُ بنت سيرين أختُ التابعيِّ محمد بن سيرين، وعَمرةُ بنت عبدالرحمن.

وتليهما أم الدرداء الصغرى، واسمها هُجَيمة بنت حيي الوَصَّابية، أما أم الدرداء الكبرى فهي صحابية.

قال إياس بن معاوية: ما أدركت أحداً أفضّله على حفصة -يعني: بنت سيرين- فقيل له: الحسن، وابن سيرين؟ فقال: أمّا أنا فما أفضّل عليها أحداً.

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب فضائل الصحابة - باب فضائل أويس القرني -رضي الله عنه- (٤/١٩٦٨ ح٢٥٤٢).

(٢) راجع: مقدمة ابن الصلاح ومحاسن الاصطلاح للبلقيني (ص٥١٧).

الفقهاء السبعة:

من أكابر التابعين وأعلامِهم الفقهاءُ السبعة، وكلهم من أهل المدينة؛ وهم: سعيد بن المسيب، والقاسم بن محمد بن أبي بكر، وعروة بن الزبير، وخارجة بن زيد، وسليمان بن زياد، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، وأبو سلمة ابن عبد الرحمن، وهذا السابع مُخْتَلَف فيه، فقيل: سالم بن عبد الله بن عمر، وقيل: أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، وقيل: أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي.

وهناك جماعة عدّهم بعض العلماء من التابعين وهم في الحقيقة من أتباع التابعين، مثل:

- إبراهيم بن سويد النخعي، وقد اشتهر أنه من التابعين، وهو لم يدرك أحداً من الصحابة، وإبراهيم بن سويد هو خلافُ إبراهيمَ بن يزيد النخعي؛ الفقيه المشهور.
- بكير بن أبي السميط.

وهناك جماعة عدّهم بعض العلماء من طبقة أتباع التابعين وهم من التابعين، مثل:

- أبو الزناد عبد الله بن ذكوان، لقي عمرَ وأنسًا؛ لكنّ جُلَّ رواياتِه عن التابعين، فعدّه العلماءُ من أتباع التابعين.

وهتاك جماعة من الصحابة عدهم العلماء من التابعين، مثل:

- النعمان وسويد ابنا مقرن، ويوسف بن عبدالله بن سلام، ومحمود بن لبيد.

وهناك جماعة من التابعين عدّهم بعض العلماء من الصحابة، وغير ذلك.

آخر التابعين: قال الحاكم: آخرُهم مَن لقِي أنس بن مالك من أهل المدينة، وعبدالله بن الحارث من أهل الحجاز، وأُمامة الباهلي من الشام[1].

(١) معرفة علوم الحديث للحاكم (ص٤٢).

أتباع التابعين:

هم مَن صحبوا التابعين، ولم تَطل صحبتُهم؛ مثل: مالك بن أنس، الأصبحي، والشافعي محمد بن إدريس، أما أبو حنيفة فهو من التابعين؛ لأنه لقي أنس بن مالك ولم يسمع منه.

وفي عهد التابعين كان تدوين السنّة بأمر من عمر بن عبد العزيز لأبي بكر بن حزم، والزُّهْري، فهذه الميزة لأهل هذا العصر أنهم دونوا السنّةَ في كُتُبٍ، وفي عصر أتباع التابعين كثُر تدوينُ الحديثِ، فصارت في الكتب والأبواب، وأُلفت المسانيدُ، وكثر العلماء الذين ذبّوا عن دينِ الله وسنّةِ نبيه محمد ﷺ.

أشهر المصنفات في التابعين:

١-«معرفة التابعين»، لأبي المطرف الأندلسي.

٢-كتاب «الطبقات الكبرى»، لأبي عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي، مولاهم البصري، الحافظ، نزيل بغداد، المعروف بـ«كاتب الواقدي»، المتوفَّى سنة ثلاثين أو خمس وثلاثين ومائتين.

٣-كتاب «التاريخ وطبقات التابعين»، لأبي حاتم محمد بن إدريس بن المنذر الرازي الحنظلي، الحافظ المشهور، من أقران البخاري ومسلم، المتوفَّى بالري سنة خمس أو سبع وسبعين ومائتين(١).

●●●

(١) راجع: علوم الحديث للحاكم (ص٤١)، مقدمة ابن الصلاح (ص٣٠٢)، فتح المغيث (٤/ ١٤٤)، تدريب الراوي (٢/ ٦٩٩)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص٥٤٠).

الفصل الثامن: كيفية سماع الحديث وتحمّله وصفة كتابته وضبطه

ويشتمل على أربعة مباحث:

- المبحث الأول: التحمّل والأداء.
- المبحث الثاني: كتابة الحديث، وضبطه، ومعرفة المصنفات فيه.
- المبحث الثالث: آداب طالب الحديث.
- المبحث الرابع: غريب الحديث.

المبحث الأول: التَّحَمُّل والأَدَاء

أولاً: التَّحمُّل: تعريفه: هو أخْذُ الحديث عن الشيخ.

صفة ضبطه: أي: كيف يضبط الطالب ما تلقاه من الحديث ضبطًا يؤهّله لروايته إلى غيره على شكل يُطْمَئنّ إليه.

وقد اعتنى أهل العلم بهذا النوع من علوم الحديث، ووضعوا له القواعد، والضوابط، والشروط، مميزين بين كل نوع من أنواع التحمّل، وجعلوها على درجات؛ بعضها أقوى من بعض، وهي ثماني درجات.

الشروط الواجب توفرُها لمن يتحمّل الحديثَ ويسمعه:

١- التمييز: يقبل التحمّل من المميز وحده، فمَن فهم الخطاب، وردّ الجواب، وعقل ما يسمعه وحفظه، كان مميزًا صحيح السماع، ولا يفهم من مضمون ذلك عدم اشتراط الإسلام والبلوغ عند أداء الحديث؛ فهما شرطان يسقطان عند تحمله لا عند أدائه؛ أي: عند الأداء يشترط الإسلام والبلوغ، فلا تؤخذ رواية الحديث إلا مِن المسلم البالغ، بينما لا يشترطان عند تحمل الحديث، فيصح تحمل الصغير المميز العاقل.

٢- الضبط: سواء كان ضبطَ صدرٍ، أو ضبطَ كتابٍ -كما سبق في مبحث الحديث الصحيح ومبحث الجرح والتعديل.

هل لصحة سماع الحديث سنّ معينة؟

اختلف فيه العلماء، فبعضهم قال: أقله سنّ محمود بن الربيع، وهو خمس سنين، حيث قال: «عقَلتُ من النبي ﷺ مَجَّةً مجَّهَا في وجهي وأنا ابنُ خمس سنين»، وقد بوّب البخاري عليه: باب متى يصح سماع الصغير؟

وبعضهم قال: سبع.

لكن الراجح والصحيح من هذا، هو: ما ذهب إليه المحققون أنه لا حدّ للسنّ، التي يقبل فيها تحمل الصبي؛ بل المدار على تمييزِه واستعدادِه للتحمّل والتأهل له، سواء كان ذلك في سنّ الخمس، أو قبلها، أو بعدها، كما سبق في حد التمييز(١).

إنْ صح سماع الصغير المميّز فهل تجوز رواية ما تحمله الرَّاوي في هذه السنّ؟

نعم؛ الذي عليه جمهور المحدثين أن ما تحمله المميز يصح سماعُه منه بعد البلوغ، وإن مَن تحمل قبل الإسلام حديثًا، ورواه بعد إسلامه؛ قُبلت روايتُه؛ لتوفر الشروط عند الأداء، وهي: الإسلام، والبلوغ.

والأمثلة على جواز التحمّل قبل الإسلام وصحة الأداء بعده كثيرة؛ منها:

١- التَّنُوخِيّ: رسول هِرقل، حيث سمع من النبي ﷺ قبل أن يسلم، وحدّث بعد إسلامه ما سمعه بعد إسلامه، وقُبل منه(٢).

٢- الأحنف بن قيس.

٣- جُبَير بن مُطعم: سمع النبي ﷺ يقرأ في المغرب سورة الطور لما جاء إلى المدينة في وفد أسرى بدر قبل أن يسلم، وكان هذا سببَ إسلامِه(٣).

إلا أن بعض العلماء خالف في الصبي، وقال: لا تُقبل رواية مَن تحمّل وهو صبيٌّ؛ بل لا بد أن يكون سمع الحديثَ وتحمّله وهو بالغ عاقلٌ، لكنه قول مردود بقبول روايةِ أحداثِ الصحابةِ كالحسن، والحسين، وعبد الله بن الزبير، وابن عباس،

(١) راجع: مقدمة ابن الصلاح (ص١٣٠)، الباعث الحثيث (ص١٠٨)، فتح المغيث (٤/٨٥).
(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٤/٤١٦ ح١٥٦٥٥) بسند ضعيف.
(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الأذان - باب الجهر في المغرب (١/١٥٣ ح٧٦٥)، ومسلم في صحيحه: كتاب الصلاة- باب القراءة في الصبح (١/٣٣٨ ح٤٦٣).

والنعمان بن بشير، والسائب بن يزيد بن مخرمة، ومحمد بن أبي طلحة، وغيرهم، من غير أن يفرّقوا بين ما تحملوه قبل البلوغ وما تحملوه بعد البلوغ، حتى قال ابن الصلاح: ولم يزل قديمًا وحديثًا يُحضِرون الصبيانَ مجالسَ التحديثِ والسماع، ويعتدّون بروايتهم لذلك(١).

متى يستحبُّ الابتداءُ بسماع الحديث؟

اختلف العلماء في السن الذي يبتدأ فيه سماع الحديث: فمذهب أهل الشام: أنه يستحب الابتداء بسماع الأحاديث في سن الثلاثين. وأهل الكوفة: في سن العشرين. وأهل البصرة: في سن العاشرة.

وقال سفيان: يعجبني سماعُ الحديث في سن العشرين، وأن يشتغل قبل ذلك بحفظ القرآن، والعبادة، والفقه.

لكن في هذه الأزمنة التي تم فيها ضبطُ الأحاديثِ في الكتب يُفَضَّل التبكيرُ بالسماعِ منذ التمييز؛ لأن الحديث منضبطٌ في الكتب -ولله الحمد-.

ثانيًا: الأداء:

تعريفه: هو تحديثُ الشيخِ تلاميذَه بما كان قد تحمّله.

شروط الأداء:

يشترط في المؤدي أن يكون: ١- عدلاً. ٢- ضابطًا.

وعدلاً: أي: مسلمًا، بالغًا، عاقلاً؛ سالمًا من أسباب الفسق، وخوارم المروءة.

وضابطًا: أي: لحديثه ضبط صدر، أو ضبط كتاب -كما سبق التفصيل فيه-.

(١) راجع: مقدمة ابن الصلاح (ص١٣٠).

طرق تحمّل الحديث وصيغ الأداء:

لأخذ الحديث وتحمله وأدائه كيفياتٌ يحصل بها كل من التحمل والأداء، اللذيْن هما ركنان من أركان الرواية، وهذه الكيفيات على طُرق، فإذا لُوحظ فيها جانب الشيخ كانت طرق الأداء، وإذا لوحظ فيها جانب الطالب كانت طرق التحمل، وقد حصرَها أهلُ العلم في ثماني طرقٍ؛ هي:

١- السماع من لفظ الشيخ.

٢- القراءة على الشيخ (العرض).

٣- الإجازة.

٤- المناولة.

٥- الكتابة.

٦- الإعلام.

٧- الوصية.

٨- الوجادة.

أولاً: السَّمَاع من لفظ الشيخ:

وهي أرفع طرق التحمل والرواية عند أكثر أهل العلم، خلافًا لبعض العلماء من أهل الحجاز، الذين يُسَوُّون بين السماع والقراءة على العالم كمالك -رحمه الله- بل رُوي عنه: إن القراءة أعلى مرتبةً من السماع؛ لكن الذي عليه الجمهور أن السماع أرفعُ وأعلى طرقِ الروايةِ والتحمل.

والسماع: هو أن يسمع الطالب من الشيخ، أو أن يقرأَ الشيخُ ويسمعَ الطالب، سواء أملَى الشيخ من كتاب، أو من حفظه، أو لم يكن يملي؛ وإنما يُحدّث من غير

إملاء، وسواء سمع الطالب وكتب ما سمع، أو سمع فقط ولم يكتب؛ لكن الإملاءَ أرفع وأعلى من التحديثِ من غير إملاءٍ؛ لما فيه من شدة تحري الشيخ والطالب الذي يأخُذُ عنه.

ألفاظ وصيغ الأداء لهذه الطريقة: سمعت، حدّثنا، حدثني، أخبرنا، أخبرني، أنبأنا، أملى عليَّ، قال لنا فلان، ذكر لنا فلان... كلُّ هذه العبارات تدل على السماع، وأرفعُها على الإطلاق «سمعتُ»، وبعدها «حدثنا وحدثني»، وبعدها «أخبرنا»، وإن كان لفظ «أخبرنا» يأتي كثيراً جدًّا في الاستعمال؛ بل إن بعض العلماء نادراً ما يقول: «حدثنا» مثل: عبد الله بن مبارك، وحماد بن سلمة، وأكثر ما يعبّرون به عن الأداء بقولهم: «أخبرنا»، لكن ابن الصلاح قال: كلُّ هذه الألفاظ تصحُّ في السماع قبل أن يشيع تخصيص بعض الألفاظ بكل قسم من أقسام التحمل، وبعدما شاع تخصيص بعض الألفاظ لكل قسم من أقسام التحمل خصصوا «أخبرنا» بالقراءة على الشيخ، وخصصوا للسماع «سمعت»، أو«حدثني»، وخصصوا «أنبأني» للإجازة، وأما «قال لنا»، و«قال لي»، و«ذكر لنا»، و«ذكر لي» وإن كانت تدلّ على الاتصال؛ إلا أنها تصح فيما سمع الطالب من الشيخ في المذاكرة.

«**قال، ذكر**»: من أوضع العبارات؛ لأنها لا تدل على السماع من عدمه، وهي محمولة على السماع إذا لم يكن الشيخُ مدلسًا، أو الطالبُ مدلسًا، أو الراوي مدلسًا.

وذهب ابن الصلاح في علوم الحديث إلى أن: «حدثنا» و«أخبرنا» أرفع من «سمعت» من جهة أخرى؛ لأنه ليس في صيغة «سمعت» دلالة على أن الشيخ رواه الحديث، وخاطبه به، بينما يلاحظ أنّ في «حدثنا» و«أخبرنا» دَلالةً على أنه خاطبه به، ورواه به، أو هو مَن فعل به ذلك.

وبعض العلماء، مثل الزَّرْكَشي والقَسْطَلَّانِي، ذهبوا إلى أن «حدثنا» أرفع من «سمعت» إنْ حدّثه على العموم، و«سمعت» أرفع إن حدثه على الخصوص(١).

ثانيًا: القِرَاءة على الشيخ، أو العَرْض:

سماها أكثر المحدثين **عرضًا**، وصورتها: أن القارئ يَعرِض ما يقرؤه على الشيخ كما يعرض القرآن على المقرئ، سواء أقرأ هو أم غيره وهو يسمع، وسواء أقرأ من كتاب، أم من حفظه، وسواء أكان الشيخ حافظًا لما يقرأ الراوي عليه، أم لم يكن حافظًا، شريطةَ أن يمسك لأصله الذي معه، أو يمسكه له ثقة غيره.

حكم الرواية بهذه الطريقة: صحيحة باتفاق العلماء في جميع الصور المذكورة، إلا ما يُحكى عن أبي عاصم النبيل بعدم جوازها، ولم يعتد العلماء بمخالفته.

قال ابن الصلاح: ولا خلافَ أنها رواية صحيحة، إلا ما حُكي عن بعضِ مَن لايعتدّ به بخلافه.

رتبة هذه الطريقة: اختلف العلماء في مرتبة هذه الطريقة على ثلاثة أقوال:

القول الأول: مذهب أبي حنيفة، وابن أبي ذئب، ورواية عن الإمام مالك، وغيرهم، إلى ترجيح القراءة على الشيخ على السماع مِن لفظه.

القول الثاني: مذهب البخاري، ورواية عن الإمام مالك، وغالب علماء الحجاز والكوفة، إلى أن القراءة على الشيخ تساوي السماعَ.

القول الثالث: مذهب جمهور المشرق أن السماع من لفظِ الشيخِ أرجحُ من القراءةِ عليه، وهذا الذي رجّحه النووي، وابن الصلاح، والطيبي، وهذا هو الصحيح.

---

(١) راجع: فتح المغيث (٢/١٥٧)، تدريب الراوي (١/٤١٨)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص٩٥).

ألفاظُ وصيغُ هذه المرتبة:

قرأت على فلان، قُرئ عليه وأنا أسمع، فأقرّ به، وهذا هو الأحوطُ والأفضلُ في هذه المرتبة التي تدل على الضبط فيها.

ويجوز بعباراتِ السماعِ مقيدةً بلفظ القراءة، مثل: حدثنا قراءة عليه، سمعت قراءة عليه، وبعض العلماء يجوِّزون في هذه الطريقة بقول: أخبرنا، دون غيرها من الألفاظ(١).

ثالثًا: الإِجَازة:

الإِجَازَة لغةً: مأخوذة من جواز الماء الذي يُسقَى به الماشية والحرث، يقال: اجتزت فلانًا، فأجازني: إذا سقاك ماء لتسقيَ به ماشيتَكَ، فكذا طالبُ العلمِ يستجيزُ العالمَ علمَه، فيجيزه له.

والإجازة اصطلاحًا: هي إذن الشيخ للطالب بالرواية عنه؛ لفظًا أو كتابةً.

وصورتها: أن يقول لأحد طلابه: أجزتُ لك أن ترويَ عني هذا الكتابَ.

صيغ الأداء بها:

أجازني – أجاز لي فلان، وهذه أعلى درجة، وتكون بعبارات السماع، والقراءة مقيدة بالإجازة، مثل: حدثنا إجازة – أخبرنا إجازة؛ أما المتأخرون فقد خصصوا للإجازة لفظ: أنبأنا.

أنواع الإِجَازة:

النوع الأول: إجازة مُعَيَّن لِمُعَيَّن، وهو أرفع الأنواع، وأعلاها، مثل: أجزتك كتاب البخاري.

---

(١) راجع: الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع، للقاضي عياض(١/٦٨وما بعدها). فتح المغيث (٢/١٧٠)، تدريب الراوي (١/٤٢٣)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص٩٥).

حكم العمل بهذا النوع: الصحيح من كلام أهل العلم الذي عليه جمهور العلماء؛ جوازُ الروايةِ والعمل بها، خلافًا لبعض العلماء من أهل الحديثِ، والفقهِ، والأصول، كالإمام الشافعي، فهو لا يرى الإجازة في الحديث.

النوع الثاني: إجازة مُعَيَّن في غير مُعَيَّن ، كقول الشيخ للطالب، أو مَن يأخذ عنه: أجزتك مسموعاتي، أو مروياتي، أو ما شابهها.

حكم العمل بهذا النوع: ذهب جمهور المحدثين من العلماء والفقهاء إلى جواز الرواية بها، ووجوب العمل بما رُوي من طريقها بشرطه.

النوع الثالث: الإِجَازة لغير مُعَيَّن بوصفِ العمومِ، كقول الشيخ: أجزت للمسلمين، أو لمن أدرك زماني، أجزت لكل أحد... وما شابهها.

حكم العمل بهذا النوع: جرى فيه خلافٌ بين العلماء، فجوّزها الخطيب البغدادي مطلقًا، ومنعها آخرون، والذين جوزوها قالوا: وإن قُيِّدت بوصفٍ خاصٍّ فهي إلى الجواز أقربُ، كما لو قال: أجزتُ لجميع المسلمين الموحدين، والراجح أنه لا يجوزُ العملُ بها.

النوع الرابع: الإِجَازة للمعدوم، كقول الشيخ: أجزت لمن يولد لفلان، أوأجزت لفلان، ومَن يولد له.

حكم العمل بهذا النوع: جرى فيه خلافٌ بين أهل العلم، فأجازه بعضُهم كالخطيب البغدادي، وحكَى جوازَه عن أبي يعلَى الفراءُ الحنبلي؛ لكنّ الراجح الذي عليه المحققون من أهل العلم بطلانها، وعدم العمل بها؛ لأن الإِجَازة في حكم الإخبار جملة بالمجاز، فكما لا يصحّ الإخبار بالمعدوم لا يصح الإجازة بالمعدوم.

النوع الخامس: أن يجيز بمجهول لمجهول، مثل: أن يكون عنده أكثر من كتاب للسنن، فيقول: أجزت كتاب السنن، أو أجزت لمحمد كتاب السنن، وهناك

أشخاص كثيرون اسمهم «محمد»، فجميع أنواع الإجازة -ما عدا الأول- متساهلٌ فيها.

رابعًا: الْـمُنَاوَلَة:

وصورتها: هي إعطاء الشيخ الطالب شيئًا من مروياته بيده، أو إخباره بأنها من مروياته.

صيغ الأداء بها: ناولني فلان - ناولني إجازة - ناولني وأجاز لي؛ وأفضل من ذلك كلِّه المقرونُ بعبارات السماع والقراءة على الشيخ، مثل: حدثنا مناولة - أخبرنا مناولة وإجازة؛ لكن الأصل فيها: ناولني فلان - ناولني إجازة.

أنواع الْـمُنَاوَلَة:

النوع الأول: مُناولة مقرونة بالإجازة: وهي أعلى أنواع الإجازة مطلقًا، وهي عدةٌ صورٍ؛ منها: أن يَدفع الشيخُ إلى الطالب أصلَ سماعِه، أو فرعًا مقابلاً به، ويقول: هذا سماعي، أو روايتي عن فلان، فاروه عني، أو أجزت لك روايته عني، ثم يبقيه معًا؛ إما تمليكًا أو إعارةً إلى أن ينسخه.

حكم الرواية بهذا النوع: حكم الْـمُناولة المقرونة بالإجازة: جائزةٌ؛ بل جعلها الإمام مالكٌ وجماعة من أصحاب الحديث محلَّ السماعِ، ولها حكمُه، ويرجّح ابن الصلاح وغيرُه أنها في درجة ومرتبة أدنى من السماع ومن القراءة على الشيخ.

النوع الثاني: الْـمُناولة المجردة عن الإجازة: وصورتها: أن يدفع الشيخ إلى الطالب كتابًا، أو يناوله كتابًا، كأن يناوله كتابًا، ويقول: هذا سماعي فقط، أو هذا من حديثي فقط دون أن يقول «اروه عني»، أو «أجزتُ لك روايته عني»، ونحو ذلك.

حكم الرواية بهذا النوع: الصحيح أنها مناولةٌ لا تجوز الرواية بها، وإن أجاز الروايةَ بها بعضُ المحدثين؛ ولكن القول الأول هو الراجح.

خامسًا: الْكِتَابة أو الْـمُكَاتَبَة:

سماها القاضي عياض في الإلماع، والنووي: الكتابة، وسماها ابن الصلاح قال: المكاتبة، وصورتها: أن يكتب الشيخ مسموعاته أو شيئًا من حديثه لطالبٍ حاضرٍ عنده، أو غائب عنه، سواء كتبه بخط يده، أو بخط غيره؛ وهي على ضربين:

الضرب الأول: كتابة مقرونة بالإجازة كأنْ يقول الشيخ للطالب: أجزتك فيما كتبت لك، أو نحوه، **وحكمها**: حكم المناولة المقرونة بالإجازة.

ما الفرق بين المناولة المقرونة بالإجازة والكتابة المقرونة بالإجازة؟

أولاً: المناولة المقرونة بالإجازة؛ هي: أن يناول الشيخُ الطالبَ الكتابَ، فيقول له: أجزت لك روايةً عني.

والكتابة المقرونة بالإجازة؛ هي: أن يعطي الشيخُ الطالبَ كتابًا مكتوبًا، ويقول: أجزتك ما كتبت.

ثانيًا: لا فرق بينهما من حيث حكم الرواية بها، فكلاهما في مرتبة واحدة من الاحتجاج، إلا أنهما في مرتبة أدنى من السماع والقراءة على الشيخ.

الضرب الثاني: كتابة مجردة عن الإجازة، وصورتها: أن يكتب كتابًا، أويُكتب له بعض الأحاديث، ولا يجيز له بروايتها.

حكم الرواية بها: أجاز الرواية بها كثير من العلماء المتقدمين والمتأخرين، ومنعَها قومٌ آخرون.

وممن أجازها أيوب السختياني، وغير واحد من الشافعية، وأصحاب الأصول، ومنعها قوم؛ منهم: القاضي الماوردي من الشافعية في كتابه «الحاوي»، والراجح عند أهل الحديث المذهب الأول (جواز الرواية بها)، فكثير ما يوجد في مصنفاتِ المحدثين، ومسانيدِهم: كتَب إليَّ فلان، قال: حدثنا فلان.

ويعتبرون الحديث من هذا الطريق في الرواية من المسند المتصل؛ لأنّ فيها إشعاراً قويًّا بمعنى الإجازة، فهي إن لم تقترن بالإجازة لغةً، فقد تضمّنت الإجازة معنًى، والإمامُ السمعاني يعتبرها أقوى من الإجازة.

هل يشترط البينة لاعتماد الخط؟

اشترط بعض العلماء البينة على الخط، وقالوا: إن الخطوط يشبه بعضُها بعضًا، فلا بد من البينة، وهذا ضعيف، والراجح: أنه يكفي أن يعرف خطّ الكاتب وإن لم تقم البينة عليه.

صيغ الأداء بهذه الطريقة:

الصحيح أن يقول في الرواية بها: كتب إليَّ فلانٌ، قال حدثنا فلان، أو أخبرني فلان مكاتبًا، أو كتابةً ونحوه، كحدثني كتابة.

وبعض علماء الحديث أجازوا أن يقول الراوي في المكاتبة: حدثنا – أخبرنا؛ لكن الصحيح عدم جواز ذلك.

سادسًا: الإِعْلَام:

وصورته: إعلام الشيخ الطالب بأن هذا الحديثَ أو هذا الكتابَ سماعُه من فلانٍ، أو رواياتُه من فلان، مقتصراً على ذلك دون أن يأذَنَ له في الرواية.

صيغ الأداء بها: أعلمني فلان، أعلمني شيخي بكذا.

حكم الرواية بهذه الطريقة: اختلف العلماء في جواز الرواية بهذه الطريقة، فأجازها كثيرٌ من أصحابِ الحديثِ، والفقه، والأصول، وعلماء الظاهرية، وغيرهم، والقاضي عياض في الإلماع، وفي سبب جوازهم لها، قالوا: لأن اعترافهم به وتصحيحه له وتصحيحه إياه أنه سماعُه كتحديثه بلفظه، وقراءته عليه إياه، وإن

لم يجزه له، والصحيح ما قاله غيرُ واحدٍ من المحدثين، كما قال ابن الصلاح والنووي: عدم جواز الرواية بها.

وسبب قولهم هذا؛ لأن الشيخ قد لا يُجَوِّز روايةَ الطالبِ له مع كونه سماعه لخلل يعرفه فيه، ولم يوجد منه التلفظ، ولا ما يتنزل منزلةَ تلفظِه به؛ لكن لو أجازه بروايته جازت الرواية، وكذا يجب العمل بما أخبره الشيخ أنه سمعه إن صح سنده.

سابعًا: الْوَصِيِّة:

وصورتها: هي أن يُوصي الشيخ عند موته أو سفره لشخصٍ بكتابٍ يرويه ذلك الشيخ.

حكم الرواية بهذه الطريقة: جوَّز بعض السلف الرواية بها، وبعضهم -كابن الصلاح وغيره- منع ذلك، وهو الصوابُ، كما قال الإمام النووي: وهو غلط، والصواب: أنه لا يجوز؛ لأنه أوصَى له بالكتاب، ولم يوصِ له بالروايةِ.

ألفاظ الأداء بها: أوصى إليَّ فلان بكذا، أو حدثني فلان وصية.

ثامنًا: الْوِجَادَة:، وهي مصدر: وَجَدَ يَجِدُ:

وصورتها: أن يجد الطالبُ أو يقفَ على كتابٍ، أو أحاديثَ بخطِّ شخصٍ، أوبخط شيخٍ فيه أحاديثُ يرويها بإسنادِه، ولم يلقه أو لقيه؛ ولكن لم يسمع منه تلك الأحاديثَ التي وجدها بخطه، ولا له منه إجازة، ولا نحوها.

فله أن يقول: وجدت بخط فلان، أو قرأت بخط فلان، أو في كتاب فلان بخطه، قال: حدثنا فلان بن فلان، ويذكر شيخه بسَوقِ سائرِ الإسناد والمتن.

أو يقول: وجدت أو قرأت بخط فلان عن فلان، ومثل ذلك: المطبوع المشهور بالنسبة لمؤلفه بين الناس.

والوجادة ليست من باب الرواية؛ وإنما هي حكاية (عما وجد في الكتب).

ويجوز أن يقول: بلغني، أو: قال لي فلان، أو: ذكر لي فلان، والوجادة وقعت من الأئمة، وهي موجودةٌ في مسند الإمام أحمد، يقول ابنُه عبدُ الله: وجدت بخط أبي: «حدثنا فلان».

وكان الإمام مالك يقول في كتابه الموطأ: «بلغني» في الحالة التي يأخذ من الكتب، والتي كانت موجودة في عصره.

حكم الْوِجَادَة: ذهب بعض المحدثين والفقهاء إلى: أنه لا يجوز الرواية بها، وأنها من قَبيل المنقطع، خلافًا للشافعية، فقد حُكي عنه وعن طائفةٍ من أصحابِه الجوازُ، والصحيح: جواز العمل بها؛ لأننا لو تركنا العمل بها فلن نعمل بأي كتاب، والثالث الذي جزم به بعض المحققين كابن حزم: وجوب العمل بالوجادة عند حصول الثقة، خاصة في هذه الأزمان، وهذا رجّحه ابن الصلاح، والنووي، والطيبي، وغيرهم، وعِلتهم أن توقفَ العملِ في هذه الأزمانِ عن الرواية يسُدُّ بابَ العمل بالمنقول؛ لتعذّر الروايةِ في هذه الأزمان(١).

●●●

(١) راجع: الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع، للقاضي عياض (١/٧٣وما بعدها). فتح المغيث (٢/١٥٧)، تدريب الراوي (١/٤١٨)، شرح نخبة الفكر للقاري (ص٦٦٤)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص٩٥).

المبحث الثاني: كتابة الحديث وصفة ضبطه ومعرفة المصنفات فيه

هذا المبحث يدل على عناية العلماء بحديث النبي ﷺ، وحفظ الله لدينه، الذي وعد به في قوله تعالى: ﴿ **إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ** ﴾ [الحجر: ٩].

حكم كتابة الحديث: اختلف السلف من الصحابة والتابعين في كتابة الحديث على أقوال:

فكَرِهها بعضُهم كابن عمر، وابن مسعود، وزيد بن ثابت، وأبي موسى الأشعري، وأبي سعيد الخدري، وأبي هريرة –رضي الله عنهم.

وأباحها بعضُهم، مثل: عمر، وعلي، وابنه الحسن، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وأنس، وابن عباس، والحسن البصري، وعطاء، وعمر بن عبد العزيز، وسعيد ابن الجبير –رضي الله عنهم– ثم أجمعوا بعد ذلك على جواز الكتابة، بل وجوبها؛ خشيةَ أن ينُسَى العلم، ويُنسى حديثُ رسولِ الله ﷺ عليهم، خاصة في العصور الأخيرة التي قلّ فيها الحفظ، واعتمد الناس على الكتابة دون الحفظِ أو السماعِ؛ بل على وجوبها على مَن خُشِي عليه النسيانُ ممن يتعين عليه تبليغُ العلمِ للناس(١).

سبب الخلاف في حكم كتابة الحديث:

ورود أحاديث ظاهرها التعارض بين الإباحة والنهي؛ منها:

١- حديث النهي: ما رواه مسلم أن رسول الله ﷺ قال: «لاَ تَكْتُبُوا عَنِّي، وَمَنْ كَتَبَ عَنِّي غَيْرَ الْقُرْآنِ؛ فَلْيَمْحُهُ»(٢).

---

(١) راجع: فتح المغيث (٣/ ٣١)، تدريب الراوي (١/ ٤٩٢)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص٥٦).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الزهد والرقائق – باب التثبت في الحديث وحكم كتابة العلم (٤/ ٢٢٩٨ ح٣٠٠٤).

٢- **حديث الإباحة**: ما أخرجه الشيخان أن رسول الله ﷺ قال: «اكتبوا لأبي شَاة»، وغيرها من الأحاديث في إباحة الكتابة كالإذن لعبد الله بن عمرو الجمع بين أحاديث الإباحة والنهي(١).

وقد جمع العلماء بين أحاديث الإباحة والنهي على وجوه؛ منها:

١- قال بعضهم: الإذن بالكتابة لمن خِيف نسيانُه للحديثِ، والنهي لمن أمن النسيان، وخيف عليه إشكاله على الخط إذا كتب.

٢- وقال بعضهم: جاء النهي حين خِيف اختلاطُه بالقرآن، ثم جاء الإذن بالكتابة حين أمِن ذلك.

٣- ومنهم مَن قال: إن أحاديث الإذن ناسخةٌ لأحاديث النهي، وإن النهي كان في أول الأمر؛ خشيةَ انشغالِهم عن القرآن، فلما أمن ذلك أُذن بالكتابة، ولعل هذا هو الراجح(٢).

ماذا يجب على كاتب الحديث؟

أولاً: ينبغي على كاتب الحديث أن يصرِفَ همَّه إلى ضبطِه وتحقيقِه من جهة الشكل، ومن جهة النقط، بحيث يأمن معهما اللبس والاشتباه؛ ليؤديه كما سمعه.

والشَّكْل: هو تقييد حركات الإعراب والحروف.

والنَّقْط: وهو أن يبين الباء من التاء من الثاء، والحاء من الخاء، والمهمل من النقط من غير المهمل. قال الإمام الأوزاعي: نور الكتاب إعجامُه - يعني: نقطه- وقال الإمام ابن الصلاح: إعجام المكتوب يمنع من استعجامه، وشكله يمنع من إشكاله.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب العلم - باب كتابة العلم (١/٣٣ ح١١٢)، ومسلم في صحيحه: كتاب الحج - باب تحريم مكة وصيدها (٢/٩٨٩ ح١٣٥٥).

(٢) راجع: فتح المغيث (٣/٣١)، تدريب الراوي (١/٤٩٢)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص٥٦).

والإِعْجَام، يُقال: أزلت عجمة الكتاب بما يميزه عن غيره بنقط وشكل.

وكثيراً ما يعتمد الواثق على ذهنه؛ ولذلك عاقبته وخيمة؛ لأن الإنسان معرّض للنسيان.

فأول فتنة في الإسلام كان سببها التصحيف والتحريف، حيث إن عثمان رضي الله عنه كتب كتاباً إلى أمير مصر، وكتب فيه: «إذا جاءكم فلان فاقبلوه»، وأرسله مع أحدهم، فصحّفوها: «فاقتلوه»، فحدَثت فتنةٌ(١).

هل معنى ذلك أن يقيد الكاتب كل الكلام؟

١- ذهب جمهور العلماء إلى أنه لا ينبغي أن يعتني بتقييد الواضح الذي لا يُشكِلُ، إنما يُشكَّل ما يُشكِل.

٢- ومن العلماء من قال: يُشكَّل الجميع، ولا سيما للمبتدئ، وغير المتبحّر في العلم؛ لأنه لا يميز؛ بينما يُشكِل، وقد تكون الكلمة مشكلة عند شخص، وغير مشكلة عند شخص آخر، وهذا مذهب جماعة من العلماء، وصوّبه القاضي عياض.

ومما ينبغي الاعتناء به هو ضبطُ الأعلام، فينبغي على كاتب الحديث أن يعتني بضبط الأعلام أكثر؛ لأنها لا تُدرك بالمعنى، ولا لا يُستدل عليها بما قبلها، ولا بما بعدها.

ويُستحب ضبط الكلمة المشكَلة التي يُخشى تصحيفُها، أو الخطأ فيها بأصل الكتاب، ثم يضبطها في الحاشية؛ لأن ذلك أبلغُ في الضبط، وأنفعُ من ضبطها في نفس السطرِ، خاصة في هذه الأزمان؛ خشيةَ دخولَ نقطٍ وشكلٍ من كلمة فوقها أو تحتها، فيضيع المعنى، ولا سيما عند ضيقِ الأسطر، ودقةِ الكتابة، والأحسن في الضبط في الحاشية أن يفرق حروف الكلمة المشكلة؛ لأن بعض الحروف الموصولة يُشتبه بغيرها، خاصة الحروف التي يشبه بعضُها بعضاً، وهذه من عادة المتقنين؛ أن

(١) مقدمة ابن الصلاح (١٨٣)، فتح المغيث (٣/ ٤٣)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص١٢٤).

يبالغوا في إيضاح المشكل، فيفرّقوا حروفَ الكلمة في الحاشية، ويضبطوها حرفًا حرفًا، وهذا موجودٌ في المخطوطات القديمة.

ثانيًا: ويستحب تحقيق الخط، وتوضيحه على قواعد الخط المشهورة دون إسراع في الكتابة، ودون خلط بين الحروف التي ينبغي تفريقها؛ لأن ذلك مَظنّ التصحيف والخطأ.

روي عن عمر رضي الله عنه أنه قال: «شر الكتابة الْمَشَق[1]، وشَرُّ القراءة الهَذْرَمَةُ[2]، وأجود الخط أَبْيَنه». ويكره تدقيق الخط؛ لأنه لا ينتفع به، خاصة لمن في نظره ضعف، وربما أدى إلى التصحيف.

وروي أن الإمام أحمد قال لابن عمه حنبل بن إسحاق – وقد رآه يكتب خطًّا دقيقًا–: لا تفعل، أحوج ما تكون إليه يخونك.

لكن لو كانت هناك ضرورة، مثل: ضيق في الورق، أو تخفيف الحمل في السفر؛ فلا بأس حتى يرجع ويضبط ما كتب.

وينبغي على الكاتب ألا يصطلح لنفسه اصطلاحًا خاصًّا برمز لا يعرفه الناس، وإن كان له اصطلاح خاص فعليه أن ينبّه على ذلك في أول الكتاب، أو آخره؛ لكن أول الكتاب أولى؛ حتى لا يقع غيره في حَيرة من فهم مراده.

وينبغي أن يعتنيَ بضبطِ مُخْتَلَف الروايات، وتمييزِها، والإشارة إلى ذلك في حاشية الكتاب، كما يشير في الحاشية إلى ما ليس في صُلبِ كتابِه من زياداتٍ أو تغييرٍ، ولا يرمز لذلك برمز إلا إذا بيّن ذلك في أول الكتاب، وإذا سقطت من المخطوطة كلمةٌ، يقول: سقطتْ في الأصل، وأثبتُّها.

---

(١) أي: إسراع الكتابة أو تصغيرها حتى تُخفَى بعض الحروف.

(٢) أي: الإسراع في القراءة على وجه يتسبب في الخطأ والتصحيف.

وينبغي ضبط الحروف المهملة؛ لبيان إهمالها، كما ينبغي نقط المعجمة؛ لأن بعض القراء يتصحّف عليه الحرف المهمل، فيظنه معجمًا، وأن الكاتب نسِي ضبطه[1].

كيف يُضبط المهمل؟ اختلفت مناهج العلماء في ذلك:

١- من العلماء مَن يضع تحت الحروف المهملة التي ينبغي ضبطها (لها حرف مماثل معجم)، مثل: د، ر، س، ص، ط، ع، النقط التي فوق نظائرها المعجمة، مثلاً: الدال تكتب (د)، الراء تكتب (ر)، السين تكتب (س) بالتنقيط تحتها ثلاث نقط متجاورة، أو (س) بثلاث نقط على هيئة مثلث، الصاد تكتب (ص) بنقطة تحتها، الطاء تكتب (ط) بنقطة تحتها، العين تكتب (ع) بنقطة تحتها.

٢- ومنهم مَن يكتب الحرف نفسه بخط صغير تحت الحرف المهمل، مثل: (ح) تكتب هكذا (حـ)، و(س) تحت السين هكذا (سس).

٣- ومنهم مَن يكتب همزة صغيرة تحت الحرف، أو فوقه، مثل: (حٕ).

٤- ومنهم مَن يضع خطًّا أفقيًّا فوق الحرف هكذا: (حـ̄).

٥- توسّع العلماء جدًّا في ضبْطِ هذه المسائل، وضبْطِ هذه الحروف، حتى تعرضوا لحرف الكاف إذا لم تكتب مبسوطة (كـ)، إذا كتبت (ك) ينبغي أن يكتب وسطها كاف صغيرة، واللام (ل)، والهاء (هـ) في آخر الكلمة يكتب فوقها هاء مشقوقة يميزها من هاء التأنيث.

٦- والهمزة المكسورة تكتب (أ) أو (إ)، والصحيح أن الهمزة فوق، والكسر تحت، وكثير من المعاصرين يكتبها (إ)؛ لأنها أوضح، لكن الهمزة المفتوحة تكتب (أ).

ثالثًا: ينبغي أن يجعل بين كل حديثين دائرة هكذا (٥)، والمستحبّ أن تكون

---

(١) مقدمة ابن الصلاح (١٨٣)، التقييد والإيضاح (ص٢٠٤)، شرح نخبة الفكر (ص٨٠١)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص١٢٤).

غفلاً؛ أي: ليس في وسطها شيء، فإذا قابل كتابة نقط في وسط الدائرة هكذا (.)، أو خط في وسطها هكذا (–)، ليعلم أين وصل في المقابلة.

فمثلاً: لو كان هناك اسم، مثل: عبد الرحمن، قال العلماء: يُكره في مثل هذا، وكذا كل اسم مضاف إلى الله أن يكتب بعض الاسم في سطر، والبعض منه في سطر آخر؛ فينبغي أن يكون كل اسم مضاف متصلاً في أول السطر، أو آخره، وذهب إلى وجوب ذلك بعض العلماء، مثل: ابن بطة، والخطيب، وابن دقيق، فإنّ ابن بطة قال: إنه واجب أن يكون متصلاً، وقال ابن دقيق: مكروه، والراجح كلام ابن دقيق؛ لأن العبرة بالنية، لكن مَن علم حرم عليه.

ومما يكره أن يكتب في آخر السطر كلمة «رسول»، وفي بداية السطر «الله». وهكذا في جميع ما يوهِم من التفرقة بينهما شيء؛ فإنْ كُتب اسم لا يوهم، فلا بأس.

وفي كلمة «ابن» تكتب الهمزة إذا كانت كلمة «ابن» في أول السطر.

وهكذا كل عبارات يجب أن تجمع، مثل: قال عمر، فلا تكتب «قال» في آخر السطر، و«عمر» وما بعدها في أول السطر.

أما الكلمات المضافة التي لا تؤدي إلى معنًى لا تكره، فمثلاً: سبحان الله العظيم، مع أن جمعها في سطر واحد أولى وأفضلُ، والعلة في ذلك رعايةُ غايةِ الاحتياط، والبعدُ عن الإيهام، ورعاية غاية الذوق، وشفافية الحس من المحدثين(١).

رابعًا: ينبغي المحافظة على الثناء على الله تعالى بما هو أهله، بقوله: الله –جل جلاله– الله – عز وجل– الله تعالى، تقدست أسماؤه... وإن لم يكن موجوداً في أصل الكتاب؛ فينبغي إضافتهُا، وليس فيه شيء؛ لأنه يقصد منه الثناء على الله –عز وجل.

(١) مقدمة ابن الصلاح (١٨٥)، محاسن الاصطلاح (ص٣٧٠)، التقييد والإيضاح (ص٢٠٦)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص١٢٤).

كما ينبغي المحافظة على كتابة «الصلاة والسلام» على الرسول ﷺ كلما ذُكر، سواء ذكر باسمه، أو وصفه، ولا يسأم من تَكرارِ ذلك؛ فإن مَن أغفله حُرِم حظًّا عظيمًا، وثوابًا جزيلاً؛ لذلك قال العلماء في حديث النبي ﷺ: «أَوْلَى النَّاسِ بِي يَوْمَ القِيَامَةِ أَكْثَرُهُمْ عَلَيَّ صَلَاةً»(١): إنهم أهلُ الحديث؛ لكثرة ما يتكرر ذكره على ألسنتهم، والله تعالى يقول: ﴿**إِنَّ اللَّهَ وَمَلائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا**﴾ [الأحزاب: ٥٦]، ويقول النبي ﷺ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً وَاحِدَةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا، وَمَنْ صَلَّى عَلَيَّ عَشْرًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ مِائَةً»(٢). ورُوي حديث: (مَن صلى عليَّ في كتاب لم تزل الملائكة تستغفر له ما دام اسمي في ذلك الكتاب)، قال ابن الجوزي: هو موضوع، وقال السيوطي: هو ضعيف(٣).

ما الحكم إذا لم يكن في أصل الكتاب «الصلاة والسلام»، هل يكتبها؟

ذهب جمهور العلماء من المتقدمين أنه: لا يتقيّد بالأصل، ويكتبها خطًّا، ويلفظ بها نُطقًا؛ لأنها دعاء، ومذهب أحمد وابن دقيق وبعض المتأخرين، قالوا: ينطقها ولا يكتبها، ويحافظ على أصل الكتاب؛ لمراعاة غاية الدقة والأمانة في النقل.

ويكره الاقتصار على «الصلاة» أو «السلام» في الكتابة، وفي كلِّ موضوع شرُع فيه الصلاة، حتى أنكروا على مسلم في صحيحه اقتصاره على ذلك، ويكره الرمز إليها بحرف، أو حرفين، مثل (ص)، أو (صلعم)؛ فالواجب على الكاتب أن يكتبها كاملة.

---

(١) أخرجه الترمذي في جامعه: أبواب الوتر – باب ما جاء في فضل الصلاة على النبي –صلى الله عليه وسلم– (٢/ ٣٥٤ ح٤٨٤) وقال: هذا حديث حسن غريب، وضعّفه الألباني.

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٧/ ١٨٧ ح٧٢٣٥)، وقال الهيثمي في المجمع (١٠/ ١٦٣ ح١٧٢٩٨): رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي الصَّغِيرِ وَالأَوْسَطِ، وَفِيهِ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَالِمِ بْنِ شِبْلٍ الْهُجَيْمِيُّ، وَلَمْ أَعْرِفْهُ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ ثِقَاتٌ.

(٣) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٢/ ٢٣٢ ح١٨٣٥)، وقال الهيثمي: رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي الأَوْسَطِ، وَفِيهِ بِشْرُ بْنُ عُبَيْدٍ الدَّارِسِيُّ، كَذَّبَهُ الأَزْدِيُّ وَغَيْرُهُ. مجمع الزوائد (١/ ١٣٧ ح٥٧٧).

وكذلك ينبغي الترضّي والترحّم على الصحابة، والعلماء، وسائر الأخيار، ومما ينبغي عدم ذكره الصلاة والسلام على الصحابة، وإن كان فيها خلاف بين أهل العلم؛ لكن الأولى تركها.

خامسًا: المقابلة وكيفيتها:

يجب على كاتب الحديث بعد الفراغ من كتابته مقابلة كتابه على الأصل المنقول منه، أو على نسخة منقولة من الأصل مقابلةً، أو يقابله بأصل الشيخ المقابل به، ولو أخذه عنه بطريق الإجازة.

المهم أن تحصل له المقابلة عن كلام الشيخ؛ لتصحيح المنسوخ، وخشيةَ سقوط شيء منه، أو وقوعٍ خطأ في النقل، أو تصحيف كلمة.

ولذا؛ كان العلماء القدامى يقولون لمن كتب، ولم يقابل كتابه: إنه لم يكتب. قال عروة بن الزبير لابنه هشام: كتبتَ؟ قال: نعم، قال: عرضْتَ كتابك؟ قال: لا. قال: لمْ تكتب.

والعلماء استدلوا على وجوب المقابلة بأن زيد بن ثابت، قال: كنتُ أكتبُ الوحيَ عند النبي ﷺ؛ فإذا فرغت، قال: «اقرأ»، فأقرؤه، فإن كان فيه سقْطٌ أقامَه(١).

وبالحديث المرسل عن عطاء بن يسار، قال: كتب رجل عند النبي ﷺ، فقال: (كتبتَ؟)، قال: نعم. قال: (عرضت)؟ قال: لا، قال: (لمْ تكتب حتى تعرضه، فيصح)(٢).

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٥/ ١٤٥ ح٤٨٨٨) بلفظ: كُنْتُ أَكْتُبُ الْوَحْيَ عِنْدَ رَسُول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَكَانَ يَشْتَدُّ نَفَسَهُ، ويَعْرَقُ عَرَقًا شَديداً مثْلَ الْجُمَان، ثُمَّ يُسَرَّى عَنْهُ، فَأَكْتُبُ وَهُوَ يُمْلِي عَلَيَّ، فَمَا أَفْرَغُ حَتَّى يَثْقُلَ، فَإِذَا فَرَغْتُ، قَالَ: «اقْرَأْ» فَأَقْرَؤُهُ، فَإِنْ كَانَ فِيهِ سَقْطٌ أَقَامَهُ.

(٢) مقدمة ابن الصلاح (ص١٩٠).

وهذا أصحّ في الدلالة على وجوب المقابلة؛ لكنه مرسل، حيث إن عطاء بن يسار تابعي.

والأفضل أن يقابل الكاتب نسخته على الأصل مع شيخه، الذي يروي عنه إن أمكن، أو مع شيخ آخر، أو يقابل هو بنفسه كلمةً بكلمةٍ.

بل قال بعض العلماء بوجوب المقابلة مع نفسه فقط، فقال: إن نفسه أولى. والصحيح أن مع الآخرين أولى؛ لأنه لو قابل بنفسه ففيه مشقة كبيرة، والمقابلة مع الآخر أولى وأضبطُ.

اصطلاحات في كتابة ألفاظ الأداء وغيرها:

غلب على كثير من المحدثين وأصحاب التصانيف في الحديث الاقتصارُ على رموز في ألفاظ الأداء، ومن ذلك: **حدثنا** – أخبرنا؛ فإنهم يختصرونها إلى بعض الرموز؛ نظراً لتكرارها كثيراً في الإسناد: حدثنا يختصرونها (ثنا)، أو تحذف الثاء وتبقى (نا) فقط، أو يزيدون عليه دال (دثنا)، وهذا عند الإمام أبي عبد الله الحاكم، وأبي عبد الرحمن السلمي، والبيهقي؛ لكن المشهور (ثنا)، وحدثني يختصرونها (ثني).

وأخبرنا يختصرونها (أنا)، أو (أرنا)؛ لكن الغالب (أنا)، إلا أن الإمام البيهقي يزيد أحياناً حرف الباء قبل النون، والأَولى تركها؛ حتى لا تلتبس بـ« حدثنا »، ومن الممكن أن يرمز لها (أخنا)؛ لكن المشهور (أنا).

و(أخبرني، وأنبأنا، وأنبأني) جميعُها لا تختصر، ولا يرمز لها.

وجرت العادة أن يكون قبل (حدثنا)، و(حدثني)، و(أخبرني) (قال)، مثال: قال: حدثنا فلان، قال أخبرنا فلان.

و(قال) يرمز لها بعض العلماء بحرف (ق)، وبعضهم يدمج القاف مع الرمز، مثل: (قثنا)؛ أي: قال حدثنا؛ لكن هذا الاصطلاح متروكٌ لا يعمل به.

فيكون الإسناد حدثنا فلان: حدثنا فلان (النقطتان) تدل على القول، وتُحذف عند الكتابة، وتنطق عند القراءة، والمشهور عند أهل العلم أنها تحذف؛ لكنها تنطق عند القراءة.

وأحيانًا يكون للحديثِ أكثرُ من إسناد لصاحب الكتاب، وهذا كثير جدًّا في «صحيح مسلم»، وأن يكون للحديث إسنادان، مثلاً:

١- مسلم عن قتيبة بن مسلمة عن محمد بن جعفر، عن شعبة.

٢- مسلم، عن أحمد، عن وكيع، عن شعبة.

فيختصرون الإسناد هكذا: أخبرنا قتيبة بن مسلم: حدثنا محمد بن جعفر، (ح) أخبرني أحمد، عن وكيع؛ كلاهما عن شعبة، عن فلان.

فجرت عادة المحدثين أنه إذا كان للحديث إسنادان أو أكثر، وجمعوا بينهما في متن واحد؛ أن يكتبوا عند الانتقال من إسناد إلى إسناد آخر حرف حاء (ح) مطردة مهملة، ونجد هذا كثيراً في صحيح مسلم، وهو قليل في صحيح البخاري.

و(ح) سمى علامة «تحويل الإسناد»، ولم يأتِ أحدٌ من العلماء ببيان أمرِ هذا الحرفِ، فمِن ثَمّ اختلفت أقوالُ العلماء في المراد منها، فقيل: إنها رمز لصحة الإسناد؛ ولهذا كتب جماعة من المحدثين موضع (ح) (صحة)، وقيل: إنها إشارة للتحويل؛ أي: الانتقال من إسناد إلى آخر، وهذا الصحيح، وقيل: مِن حائل؛ لأنها تَحول بين إسناديْن، وقيل: إنها رمز (الحديث)؛ فأهل الغرب كلهم يقولون إذا وصلوا إليها: (الحديث).

والصحيح من هذه الأقوال أنها للتحويل من إسناد إلى إسناد آخر، وتقرأ هكذا «حاء» وهو الأحوطُ.

الرحلة في طلب الحديث:

لقد اعتنَى السلفُ بالحديثِ عنايةً ليس لها نظيرٌ، وصرَفوا في جمعه وضبطه من الاهتمام والجهد والوقت ما لا يكاد يصدّقه العقلُ، فبعد أن يجمع أحدهم الحديث من شيوخ بلده، يرحل إلى بلاد وأقطار أخرى قريبة أو بعيدة؛ ليأخذ الحديث من شيوخ تلك البلاد، ويتكبّد مشاقَّ السفر، وشظف العيش بنفس راضية، وقد صنّف الخطيب البغدادي كتابًا سماه: «الرحلة في طلب الحديث»، جمع فيه من أخبار الصحابة والتابعين فمَن بعدهم في الرحلة في طلب الحديث ما يَعجب له القارئُ، والسامع.

أنواع التصنيف في الحديث:

في بداية القرن الثالث الهجري كانت المسانيد، والجوامع، والسنن، والمعاجم، ثم ظهرت العلل، ثم المستدركات والمستخرجات، فما معنى هذه المصطلحات عند المحدثين؟

١- **الجَوَامِع**: هي الكتب التي يجمع فيها مؤلفها جميع الأبواب من العقائد، والعبادات، والمعاملات، والسير، والمناقب، والرقاق، والفتن، وأخبار يوم القيامة، مثل: الجامع الصحيح للبخاري.

٢- **السُّنَن**: هي الكتب المصنفة على أبواب الفقه؛ لتكون مصدراً للفقهاء في استنباط الأحكام، وتختلف عن الجوامع في أنها لا يوجد فيها ما يتعلق بالعقائد، والسير، والمناقب، وما إلى ذلك؛ بل هي مقصورةٌ على أبواب الفقه، وأحاديث الأحكام، مثل: سنن أبي داود.

فالسنّة: هي مادة الفقهاء، وهي الأحاديث التي يُستنبط منها الأحكامُ الفقهية، والسنّة هي ما لم تأتِ قرينة تصرفها؛ وهي الدين.

٣- **الْمَسَانيد**: هي الكتب التي جمع مؤلفها مرويات كل صحابي على حِدة دون النظر إلى الموضوع، الذي يتعلق فيه الحديث، مثل: مسند الإمام أحمد.

٤- **الْمَعَاجِم**: هي الكتب التي جمع مؤلفها الحديث على أسماء الشيوخ، أو الصحابة، أو التابعين، على ترتيب حروف الهجاء غالبًا، مثل: المعاجم الثلاثة للطبراني؛ وهي: المعجم الكبير، والأوسط، والصغير.

٥- **العِلَل**: هي الكتب المشتملة على الأحاديث المعلولة، مع بيان عللها، مثل: العلل لابن أبي حاتم، والعلل للدارقطني.

٦- **الأَجْزَاء**: الجزء، وهو: كل كتاب صغير جُمعت فيه مرويات راوٍ واحد من رواة الحديث، أو جمع فيه ما يتعلق بموضوع واحد على سبيل الاستقصاء، مثل: جزء رفع اليدين في الصلاة للبخاري.

٧- **الأَطْرَاف**: هي الكتب التي اقتصر فيها مؤلفُها على ذكر طرف الحديث الدالِّ على بقيته، ثم يَذكرُ أسانيدَ كلِّ متن من المتون؛ إما مستوعبًا أو مقيداً لها لبعضِ الكتبِ، مثل: تحفة الأشراف لمعرفة الأطراف للمزي، جمع فيه أطراف الكتب الستة.

٨- **الْمُسْتَدْرَكَات**: هي الكتب التي جمع فيها مؤلفها الأحاديث، التي استدركها على كتاب آخر مما فاته على شرطه، مثل: المستدرك على الصحيحين لأبي عبد الله الحاكم.

٩- **الْمُسْتَخْرَجَات**: المستخرج هو كل كتاب خرّج فيه مؤلفه أحاديثَ كتابٍ لغيره من المؤلفين بأسانيدَ لنفسه من غير طريق المؤلف الأول، وربما اجتمع فيه مع شيخه، أو مَن فوقه، مثل: المستخرج على الصحيحين لأبي نُعيم الأصبهاني.

المراد بصفة رواية الحديث:

بيان الكيفية التي يُرَوى بها الحديث، والآداب التي ينبغي التحلّي بها، وما يتعلق بذلك.

هل تجوز رواية الراوي من كتابه إذا لم يحفظ ما فيه؟

اختلف العلماء في هذه المسألة بين متشددٍ، ومتساهلٍ، ومعتدلٍ:

أمّا المتشددون: فقالوا: لا صحةَ إلا فيما رواه الراوي من حفظه، وتذكّره، وهو مذهب مالك، وأبي حنيفة، وأبي بكر الصيدلاني.

وأما المتساهلون: فهم قوم رووا من نسخ غير مقابلة بأصولها كابن لهيعة.

فمِن العلماء مَن جوزوا الروايةَ من كتابه إذا لم يحفظه، إلا إذا خرج من يده بالاستعارة والضياع، وغير ذلك.

أما المعتدلون والمتوسطون: وهم جمهور العلماء، فقالوا: إذا قام الرَّاوي بالأخذ والتحمّل عن الشيوخ والمقابلة للكتابة بما تقدم من شروط؛ جازت الرواية من الكتاب وإن غاب عنه الكتاب؛ أما إذا كان الغالب على الظنّ سلامته من التغيير والتبديل، لا سيما إن كان ما لا يخفَى عليه التغيير غالبًا جاز.

حكم رواية الضرير الذي لا يَحفظ ما سمعه؟

يُقاس على الضرير الذي لا يحفظ ما سمعه البصير الأُميّ إذا لم يحفظ ما سمع إذا استعانوا بثقة في كتابة الحديث الذي سمعوه، وضبطه، والمحافظة على الكتاب، واحتاط عن القراءة عليه، بحيث يغلب على ظنه سلامته من التغيير؛ صحت روايتُه عند الجمهور، وبعض العلماء ضعفوا روايتهما؛ لكن الصحيح قول الجمهور.

حكم رواية الحديث بالمعنى.

لا خلاف بين العلماء أن المحافظة على لفظ الحديث هي الأولى، والأصل الذي ينبغي أن يُرَوى به الحديث، بل هو واجب عند كثير من السلف من هذه الأمة كالقاسم بن محمد، وابن سيرين، ورجاء بن حيوة، وغيرهم.

ولذا حصل الخلاف في حكم الرواية بالمعنى، مع اتفاق العلماء على وجوب توفر شروط فيمن يروي بالمعنى، وهي:

١- أن يكون عالمًا بالألفاظ ومدلولاتها، ومقاصدها.

٢- أن يكون خبيرًا بما يحيل معاني الألفاظ.

٣- أن يكون بصيرًا بالتفاوت بين الألفاظ.

فإن توفرت الشروط، فإن الرواية بالمعنى جائزة له، ومع ذلك حصل فيها خلاف:

الأول: المنع. وهو مذهب كثير من علماء الحديث والفقه الأصول، كابن سيرين، وأبو بكر الرازي، وروي عن ابن عمر، وغيرهم.

الثاني: أن المنع خاص بالأحاديث المرفوعة فقط، وجائز في غيرها، وهو قول الإمام مالك، والخليل، وأحمد، واستدلوا بحديث: (رب مبلغ أوعى من سامع) (١)، فإذا رواه بالمعنى فقد أزاله عن موضعه ومعرفة ما فيه.

الثالث: الجواز، إذا نسي اللفظ وتذكر المعنى وعجز عن الأداء، فعليه أن يؤديه بأيهما، وهو قول الماوردي.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الحج - باب الخطبة أيام منى (٢/ ١٧٦ ح١٧٤١). عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، وَرَجُلٌ -أَفْضَلُ فِي نَفْسِي مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ -، حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: خَطَبَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ النَّحْرِ، قَالَ: «أَتَدْرُونَ أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟»، قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: «أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ؟» قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: «أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟»، قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، فَقَالَ «أَلَيْسَ ذُو الحَجَّةِ؟»، قُلْنَا: بَلَى، قَالَ «أَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ «أَلَيْسَتْ بِالْبَلْدَةِ الحَرَامِ؟» قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، إِلَى يَوْمِ تَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ، أَلاَ هَلْ بَلَّغْتُ؟»، قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: «اللَّهُمَّ اشْهَدْ، فَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الغَائِبَ، فَرُبَّ مُبَلَّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ، فَلَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ»[ص:١٧٧].

الرابع: جواز ذلك للصحابي فقط، وهذا القول لأبي بكر بن العربي.

ودليله على ذلك، أننا لو جوزنا الرواية بالمعنى لكل أحد، لما كنا على ثقة من الأخذ بالحديث، وأما الصحابة، فقد اجتمع فيهم أمران:

الأول: الفصاحة والبلاغة بالجبلة والسليقة.

الثاني: مشاهدة النبي ﷺ وأحواله، وسماع ألفاظه؛ مما جعلهم يحسنون تصور المعنى المراد واستيفاء القصد، وليس من أخبر كمن عاين.

والراجح جوازها لمن توفرت فيه الشروط، وهو قول الجمهور لما يأتي:

١- لأن ذلك هو الذي تشهد به أحوال الصحابة والسلف الأولين، وكثيراً ما كانوا ينقلون معنًى واحداً بألفاظ مُخْتَلَفة، في ذلك المعنى دون اللفظ.

٢- لورود حديث عبدالله بن أكيمة الليثي عند الطبراني وغيره، قال: أَتَيْنَا رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْنَا لَهُ: بِآبَائِنَا أَنْتَ وَأُمَّهَاتِنَا يَا رَسُولَ الله، إِنَّا نَسْمَعُ مِنْكَ الْحَدِيثَ، فَلَا نَقْدِرُ أَنْ نُؤَدِّيَهُ كَمَا سَمِعْنَاهُ؟ فَقَالَ: «إِذَا لَمْ تُحِلُّوا حَرَامًا، وَلَمْ تُحَرِّمُوا حَلَالاً، وَأَصَبْتُمُ الْمَعْنَى، فَلَا بَأْسَ» (١)، فذكر ذلك للحسن فقال: لولا ذلك ما حدثنا، لكن الحديث ضعفه كثير من أهل العلم، بل جعله ابن الجوزي في الموضوعات.

٣- لقول الحافظ ابن حجر: يجوز بالإجماع شرح الشريعة وتبليغها للعجم بلسانهم للعارف به، فإذا جاز الإبدال بلغةٍ أخرى فجوازه بالعربية أحرى(٢).

واستثنى بعض العلماء من جواز الرواية بالمعنى ما يلي:

١- أحاديث العقائد التي تتعلق بذات الله وصفاته.

---

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٧/ ١٠٠ ح٦٤٩١).

(٢) نزهة النظر لابن حجر (١/ ٩٧).

٢- الأحاديث التي يتعبد بها كأحاديث التشهد والأذكار.

٣- جوامع كَلِمِه ﷺ، وهذا في غير المصنفات الحديثية. فهذه الأنواع لا تجوز روايتها بالمعنى.

ما الواجب على من يروي بالمعنى؟

يجب على من يروي بالمعنى أن يقول عقبه: أو كما قال، أو نحوه، أو شبهه، أو ما في معناه وهكذا[١]، حتى لا يتقوَّل على رسول الله صلى الله عليه وسلم.

حكم اختصار الحديث:

جوزه بعضهم ومنعه بعضهم، لورود الخطأ، قال يحيى بن آدم: ما رأيت أحداً يختصر الحديث إلا وهو يخطئ إلا ابن عيينة.

قال ابن المبارك: علمنا سفيان اختصار الحديث، وقال العباس الدوري، سُئل أبو عاصم النبيل: هل يكره الاختصار في الحديث؟ قال: نعم لأنهم كانوا يخطئون بالمعنى[٢].

والجواز مقيد بشروط، وهي:

١- ألا يكون المحذوف متعلقًا بالمذكور، بحيث يخلُّ الحذف بالمعنى، كالاستثناء، والشرط، والغاية، ونحوها، يعني يكون متميزاً بحيث لا يتم الحكم ولا يصح التعبد إلا به فيجب نقله على تمامه، أما إذا كان لا يتغير به المعنى فجائز.

٢- عدم الخوف من الطعن في الراوي بعدم ضبطه؛ لأنه يرويه مرة تامًّا ومرةً ناقصًا، فيرد الناس حديثه ويترك الاحتجاج به[٣].

---

(١) راجع: فتح المغيث (٣/١٣٧)، تدريب الراوي (١/٥٣٢)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث لأبي شهبة (ص١٤٤).

(٢) تدريب الراوي (١/٥٤٠).

(٣) راجع: التقييد والإيضاح (ص٢٢٧)، فتح المغيث (٣/١٤٩)، تدريب الراوي (١/٥٣٩)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث لأبي شهبة (ص١٤٨).

اللحن في الحديث وسببه:

اللحن في الحديث: أي: الخطأ في قراءته.

أسبابه:

١- عدم تعلم النحو واللغة: فعلى طالب الحديث أن يتعلم من النحو واللغة ما يَسلمُ به من اللحن والتصحيف.

٢- الأخذ من الكتب والصحف، وعدم التلقي من الشيوخ: فعلى المشتغل بالحديث أن يتلقَّى حديث رسول الله ﷺ من أفواه أهل المعرفة، والتحقيق؛ حتى يسلمَ من التصحيفِ والخطأ، ولا يليق بطالب الحديث أن يعمد إلى الكتب والصحف، فيأخذ منها، ويروي عنها، ويجعلها شيوخه؛ فتكثر أخطاؤه، وتصحيفاتُه؛ ولذلك قال العلماء قديمًا: لا تأخذ القرآن من مصحفي، ولا الحديث من صحفي، والمصحفي: الذي يأخذ القرآن من المصحف، ولا يتلقَّى القرآن من القرّاء والشيوخ، والصّحفي: هو الذي يأخذ الحديث من الصحف، ولا يتلقاه عن الشيوخ.

●●●

المبحث الثالث: آداب المحدِّث وطالب الحديث

بما أن الاشتغال بالحديث من أفضل القُربات إلى الله تعالى، وأشرف الصناعات؛ فينبغي على مَن يشتغل به، وينشره بين الناس؛ أن يتحلى بمكارم الأخلاق، ومحاسن الشّيم، ويكون مثالاً صادقًا لما يعلمه الناس.

أبرز ما ينبغي أن يتحلّى به المحدثُ من الآداب:

١- تصحيح النية لله تعالى، وإخلاصها، وتطهير القلب من أغراض الدنيا، كحب الرئاسة، أو الشهرة.

٢- أن يكون أكبر همه نشر الحديث، والتبليغ عن رسول الله ﷺ، مبتغيًا جزيل الأجر.

٣- ألا يحدّث مَن هو أولى منه لسنّه أو علمه.

٤- أن يرشد مَن سأله عن شيء من الحديث وهو يعلم أنه موجود عند غيره إلى ذلك الغير.

٥- ألا يمتنع من تحديث أحد؛ لكونه غير صحيح النية، فإنه يرُجى له صحتها.

٦- أن يعقد مجلسًا لإملاء الحديث وتعليمه إذا كان أهلاً لذلك؛ فإن ذلك أعلى مراتب الرواية.

ما يستحب فعله إذا أراد حضور مجلس الإملاء:

١- أن يتطهر، ويتطيّب، ويسرح لحيته.

٢- أن يجلس متكئًا بوقارٍ وهيبةٍ؛ تعظيمًا لحديث رسول الله -صلى الله عليه وسلم.

٣- أن يُقبِل على الحاضرين كلهم، ولا يخصّ بعنايته أحدًا دون أحد.

٤- أن يفتتح مجلسه ويختتمه بحمد الله، والصلاة على النبي ﷺ، ودعاء يليق بالحال.

٥- أن يتجنّب ما لا تحتمله عقول الحاضرين، أو ما لا يفهمونه من الحديث.

٦- أن يختتم الإملاء بحكايات ونوادر؛ لترويح القلوب، وطرد السأم.

ما السنّ التي ينبغي للمتحدث أن يتصدَّى للتحديث فيها؟

اختُلف في ذلك، فقيل: خمسون، وقيل: أربعون، وقيل غير ذلك، والصحيح أنه متى ما تأهل، واحتيج إلى ما عنده؛ جلس في التحديث في أي سن كان.

أشهر المصنفات فيه:

١- «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع»، للخطيب البغدادي.

٢- «جامع بيان العلم وفضله وما ينبغي في روايته وحله»، لابن عبد البر.

آداب طالب الحديث:

١- تصحيح النية، والإخلاص لله في طلبه.

٢- الحذر أن تكون الغايةُ من طلبه التوصّل إلى أغراض الدنيا، فقد أخرج ابن داود وابن ماجه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «مَن تعلم علمًا مما يبتغَى به وجه الله تعالى، لا يتعلمه إلا ليصيب به غرضًا من الدنيا؛ لم يجد عَرفَ الجنة يوم القيامة».

٣- العمل بما يسمع من الأحاديث.

الآداب التي ينفرد بها الطالب عن المحدِّث:

١- أن يسأل الله التوفيق والتسديد، والتيسير والإعانة على ضبط الحديث، وفهمه.

٢- أن ينصرف إليه بكليته، ويفرغ جهده في تحصيله.

٣- أن يبدأ بالسماع من أرجحِ شيوخِ بلده إسناداً، وعلماً، وديناً.

٤- أن يعظّم شيخه، ومَن يسمع منه، ويوقّره، فذلك من إجلال العلم، وأسباب الانتفاع، وأن يتحرَّى رضاه، ويصبر على جفائه لو حصل.

٥- أن يرشد زملاءَه وإخوانَه في الطلب إلى ما ظفر به من فوائدَ، ولا يكتمها عنهم؛ لأن كتمان الفوائد العلمية على الطلبة لؤمٌ يقع فيه جهلةُ الطلبةِ الوضعاء؛ لأن الغايةَ من طلبِ العلم نشرُه.

٦- ألا يمنعه الحياء أو الكِبر من السعي في السماع والتحصيل، وأخذ العلم، ولو ممن هو دونه في السنّ أو المنزلة.

٧- عدم الاقتصار على سماع الحديث وكتابته دون معرفته وفهمه، فيكون قد أتعب نفسه دون أن يظفر بطائل.

٨- أن يقدم في السماع والضبط والتفهم الصحيحين، ثم سنن أبي داود، والترمذي، والنَّسائي، ثم السنن الكبرى للبيهقي، ثم ما تمسّ إليه الحاجة من المسانيد، والجوامع: كمسند أحمد، وموطأ مالك، ومن كتب العلل: كعلل الدارقطني، ومن الأسماء: التاريخ الكبير للبخاري، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم، ومن ضبط الأسماء: كتاب الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمُخْتَلَف في الأسماء والكنى والأنساب لابن ماكولا، ومن غريب الحديث: النهاية لابن الأثير(١).

●●●

(١) راجع: مقدمة ابن الصلاح (ص٢٤٥)، الباعث الحثيث (ص١٥١)، فتح المغيث (٣/ ١١٤)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص١٦٧).

المبحث الرابع: غريب الحديث

الغريب لغةً: البعيد عن أقاربه، والمراد هنا الألفاظ التي خفي معناها.

والغريب اصطلاحًا: هو ما وقع في متن الحديث من لفظة غامضة بعيدة عن الفهم؛ لقلة استعمالها.

أهميته وصعوبتُه:

هذا العلم مهم جدًّا، ولا ينبغي لطالب الحديث أن يكون جاهلاً به، ولا يخوض فيه إلا أهل العلم؛ لكن الخوض فيه صعبٌ؛ فليتحرَّ خائضُه، وليتقِ اللهَ أن يُقدِم على تفسير حديث نبيه ﷺ بمجرد الظنون، وكان السلف يتثبّتون فيه أشد التثبت، ويتحرون أشدَّ التحري.

أجود تفسيره:

أجود شيء في تفسير غريب الحديث ما جاء من كلام النبي ﷺ وأصحابه، كما في حديث صلاة المريض: «صلِّ قائمًا؛ فإن لم تستطِع فقاعدًا، فإن لم تستطع فعلى جَنْبٍ»، فقد فسَر قولَه: «على جنب» حديثُ: «على جنبه الأيمن، مستقبلَ القبلة بوجهه».

أشهر المصنفات فيه:

١- «غريب الحديث»، لأبي عبيد القاسم بن سلام.

٢- «النهاية في غريب الحديث والأثر»، لابن الأثير؛ وهو أجودُ كُتبِ الغريب.

٣- «در النثير» للسيوطي؛ وهو تلخيص النهاية لابن الأثير.

٤- «الفائق»، للزمخشري(١).

---

(١) راجع: مقدمة ابن الصلاح (ص٢٧٢)، الباعث الحثيث (٤/ ٢٤)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص٤٣١).

الفصل التاسع: مباحث في علوم الإسناد

ويشتمل على سبعة مباحث:

- المبحث الأول: الإسناد العالي والإسناد النازل.
- المبحث الثاني: الحديث المسلسل.
- المبحث الثالث: رواية الأكابر عن الأصاغر.
- المبحث الرابع: رواية الآباء عن الأبناء.
- المبحث الخامس: رواية الأبناء عن الآباء.
- المبحث السادس: المدبج ورواية الأقران.
- المبحث السابع: السَّابِق واللاَّحِق.

الإسناد من خصائص هذه الأمة، وليس لغيرها من الأمم، قال ابن المبارك: الإسناد من الدِّين، ولولا الإسنادُ لقال مَن شاء ما شاء، وقال الثوري: الإسناد سلاح المؤمن، وقال أحمد بن حنبل: طلب الإسناد العالي سنّة عمن سلف.

وقد كان الصحابة والتابعون مِن بعدهم يرحلون المسافات الطويلةَ؛ من أجل إعلاء إسنادهم. والإسناد هو سبب حفظ الدين، فلولا الإسنادُ لَكُذِّبُوا في الحديث، ولـمَّا خَصّ الله هذه الأمةَ بالإسنادِ، حفظ عليها دينها من انتحال المبطلين، وتحريف الجاهلين، والغالين، والحاقدين على هذا الدين[1].

●●●

(١) الجامع لأخلاق الراوي (٢/ ٢٠٠ ح١٦١١)، فتح المغيث (٣/ ٣٣١)، تدريب الراوي (٢/ ٦٠٥).

المبحث الأول: الإِسْنَاد العَالِي و الإِسْنَاد النَّازِل

أولاً: تعريف الإِسْنَاد العَالِي لغةً: اسم فاعل من العلو ضد النزول، والنازل: اسم فاعل من النزول.

واصطلاحًا: هو الذي قلّ عدد رجاله بالنسبة إلى سند آخر يَرِد به ذلك الحديث بعدد أكثر.

ثانيًا: تعريف الإِسْنَاد النَّازِل: هو الذي كثر عدد رجاله بالنسبة إلى سند آخر يَرِد به ذلك الحديث بعدد أقل.

أقسام العُلُو: ينقسم العلو إلى خمسة أقسام(١):

الأول: وهو أجلُّها؛ القرب من رسول الله ﷺ بإسناد صحيح نظيف، وهذا هو العلو المطلق؛ فإن كان الإسناد ضعيفًا ففيه صورة العلو لا حقيقة العلو، أما إذا كان فيه بعض الكذابين المتأخرين ممن ادّعى سماعه من الصحابة؛ فإنه كالعدم ليس فيه صورة العلو، ولا حقيقة العلو.

الثاني: القرب من إمام من أئمة الحديث من ذوي الصفات العَلِيّة كالحفظ، والضبط، والفقه؛ كشُعبة، والثوري، ومالك، والشافعي، والبخاري، ومسلم، حتى لو كثر العدد بين هذا الإمام، وبين النبي ﷺ، فمالك بينه وبين النبي ﷺ راويان أو ثلاثة، والبخاري بينه وبين الرسول ﷺ أربعة أو خمسة، وهذا يسميه العلماء «العلو النسبي».

الثالث: القرب بالنسبة إلى رواية أحد الكتب الستة، أو غيرها من الكتب المعتمدة، كمسند الإمام أحمد مثلاً، وهو ما كثر اعتناء المتأخرين به من الموافقة، والإبدال، والمساواة، والمصافحة.

---

(١) مقدمة ابن الصلاح (ص٢٥٦).

والْـمُـوَافَقَة، هي: أن يروي الراوي حديثًا في أحد الكتب الستة بإسناد لنفسه من غير طريق صاحب الكتاب، بحيث يجتمع معه في شيخه مع علو هذا الطريق على ما لو رواه من طريقِ أصحابِ هذه الكتب.

مثاله: قال الحافظ ابن حجر: لو روى عن البخاري، عن قتيبة، عن سعيد، عن مالك حديثًا، فلو روينا هذا الحديثَ من طريقِ البخاري؛ كان بيننا وبين قتيبة ثمانيةٌ، ولو روى ابن حجر ذلك الحديثَ نفسَه بعينِه من طريق أبي العباس السراج -تلميذ البخاري- عن قتيبة مثلاً؛ كان بيننا وبين قتيبة سبعة فقط، فقد حصلت لنا الموافقةُ مع البخاري في شيخه مع علو الإسناد بدرجة.

البَدَل، هو: الوصول إلى شيخِ شيخ أحدِ المصنفين من غير طريقه بعدد أقل مما روَى الحديث من طريقه عنه.

مثاله: أن يروي البخاري، عن قتيبة، عن مالك حديثًا مثلاً، فلو روى أبو العباس السراج عن القعنبي، عن مالك، والقعنبي ليس من شيوخ البخاري؛ فاتفق السراج مع شيخِ شيخ البخاري.

الْمُسَاواة، هي: استواء عدد رجال الإسناد من الراوي إلى آخر الإسناد مع رجال إسنادِ أحدٍ من أصحابِ هذه الكتب، فهذا كان يوجد قديمًا؛ أما الآن فهو معدومٌ.

مثاله: كأنْ يروي النسائي مثلاً حديثًا يقع بينه وبين النبي فيه أحد عشر نفسًا، فيقع لمن بعده ذلك الحديث بعينه بإسناد آخر بينه وبين النبي ﷺ فيه أحد عشر نفسًا، فيساوي النسائي من حيث العدد.

وهذا حدَث مع الإمامِ النسائي، والحافظِ العراقي (العراقي بعد النسائي بفترة)، فروى ثلاثة أحاديث وقع بينه وبين النبي ﷺ عشرة أنفس، وروى النسائي تلك الأحاديث، ووقع بينه وبين النبي ﷺ عشرة أنفس.

الْـمُـصَـافَـحَـة، هي: استـواء عـدد الإسـناد من الراوي إلى آخره، مع إسناد تـلـمـيـذ أحد المصنفين.

وسُـمـيـتْ مصـافـحةً؛ لأن العادة جرت –في الغـالـب– بالمصـافـحة بين مَن تـلاقـيـا؛ فالتـلـميـذ تـلاقَى مع شيـخه وكأنه صـافـحـه عند الملاقاة، فـالشيخ نزل، والـتـلـميـذ علا بإسناده، فتلاقيا.

الرابع: العلو بتقدم وفاة الراوي وإن تساويَا في العدد.

مثاله: لو روى الإمام النووي عن ثلاثة، عن البيهقي، عن الحاكم، والنووي أيضًا روى عن ثلاثة، عـن أبي بكر بن خلـف، عن الحـاكـم، فـيـكـون الإسـناد الأول عـاليًـا، والإسناد الثاني نازلاً؛ لأن البيهقي متقدم في الوفاة عن أبي بكر بن خلف.

الخامس: العلو بتقـدم السماع من الشيخ، فـمَن سمع منه متقدمًا كان أعلى ممن سمعه بعده.

مثاله: شخص سمع من البخاري سنة (٢٠٠)، وآخر يسمع منه سنة (٢٠٥)، فيكون من سمع سنة (٢٠٠) أعلى ممن سمعه سنة (٢٠٥).

وفائدة معرفة هذا العلو: يتأكـد فيمن اختلط شيخه في آخِره، فالذي سمـعه في أول حياته يُقبل حديثه، والذي سمعه وقت الاختلاط يُردّ حديثه، وربما كـان المتأخر أرجح إذا لـم يكن هنـاك اخـتـلاط؛ لأنه ربما يكـون الشـيـخ حـدث قـبل أن يضـبـط، فيسمع منه شخص، ثم بعد أن يضبط يسمع منه آخر، فيكون المتأخّرُ أرجحَ.

أقسام النزول:

١– البعد من رسول الله ﷺ صحيح نظيف.

٢– البعد عن إمام من أئمة الحديث.

٣– البعد بالنسبة إلى رواية أحد الكتب الستة، أو غيرها من الكتب المعتمدة.

٤- النزول بتأخّر وفاة الراوي.

٥- النزول بتأخر السماع.

هل العلو أفضل أم النزول؟

جمهور العلماء على أن العلو أفضل من النزول؛ لأنه كلما علا الإسناد كلما قلّ الخللُ فيه، وبعض العلماء يرى أن النزولَ أفضلُ، وحجتهم أن الإسناد كلما زاد عددُه؛ زاد الاجتهاد فيه، وهذا يقتضي المشقة، فيعظم الأجر؛ لكنه مذهبٌ ضعيف.

وفي الجملة: جَودةُ الحديثِ ليست في علوه، ولا نزوله؛ بل في صحته، سواء علا الإسناد أو نزل، فلو كان الإسناد صحيحًا مع علوه كان أولى من صحته مع نزوله، ولو كان الإسناد صحيحًا مع نزوله كان أولى من ضعفه مع علوه.

أشهر المصنفات في الإسناد العالي والنازل:

١- «مسألة العلو والنزول»، لأبي الفضل محمد بن طاهر بن علي المقدسي(٥٠٧هـ).

وهو مصنف في الكلام على هذا النوع وأقسامه.

أما المصنفاتُ الخاصةُ في الأسانيد العالية أو النازلة -بشكل عام- فهي:

١- «عوالي الإمام مالك»، لأبي أحمد الحاكم (٣٧٨هـ).

٢- «العوالي الموافقات»، لأبي القاسم إسماعيل بن محمد الأصبهاني.

٤- «عوالي مسلم»، للحافظ ابن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ).

وهي أربعون حديثًا علا مسلم البخاري برجل في كل إسناد منها.

٥- أفرد العلماء بالتصنيفِ أجزاءً أطلقوا عليها اسم «الثلاثيات»، ويعنون بها:

الأحاديث التي فيها بين المصنف وبين رسول الله ﷺ ثلاثة أشخاص فقط، و«الرباعيات»، ويعنون بها: الأحاديث التي فيها بين المصنف وبين رسول الله ﷺ أربعة أشخاص فقط، وفي ذلك إشارة إلى اهتمام العلماءِ بالأسانيدِ العوالي، ومن تلك الثلاثيات، والرباعيات: (ثلاثيات البخاري لابن حجر – ثلاثيات أحمد بن حنبل– ثلاثيات ابن ماجة – رباعيات مسلم)[1].

●●●

(١) راجع: مقدمة ابن الصلاح (ص٢٥٦)، الباعث الحثيث (ص١٥٩)، تدريب الراوي (٢/ ٦٠٤)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص١١٩).

المبحث الثاني: الحديث الْمُسَلْسَل

تعريفه لغةً: الْمُسَلْسَلْ (بضم الميم وفتح السين الأولى، وسكون اللام، وفتح السين الثانية) اسم مفعول من: سلسلة الشيء إذا جعلته مسلسلاً، وهو اتصال الشيء بعضه ببعض على نسق واحد متماثل، ومنه: سلسلة الحديد؛ فإن حلقاتها متناسبة متصل بعضها ببعض.

واصطلاحًا: هو تتابع رجال إسناده على صفة، أو حالة للرواة تارة، وللرواية تارة أخرى.

شرح التعريف: قوله «تتابع... إلخ»، أي: أن المسلسل ما توالى رواة إسناده على:

١- الاشتراك في صفة واحدة لهم.

٢- الاشتراك في حالة واحدة لهم أيضًا.

٣- الاشتراك في صفة واحدة للرواية.

أنواعه:

يتبين من شرح التعريف أنه ثلاثة أنواع:

١- الْمُسَلْسَلْ بأحوال الرواة.

٢- الْمُسَلْسَلْ بصفات الرواة.

٣- الْمُسَلْسَلْ بصفات الرواية، وزاد بعضُهم نوعًا رابعًا؛ وهو:

٤- الْمُسَلْسَلْ بتاريخ الرواية.

النوع الأول: الْمُسَلْسَلْ بأحوال الرواة:

وأحوال الرواة إما أقوال، أو أفعال، أو أقوال وأفعال معًا.

١- مثال الْمُسَلْسَلْ بأحوال الرواة القولية: حديث معاذ بن جبل أن النبي ﷺ قال له: «يا معاذ، إني أحبك، فقُل في دُبر كل صلاة: اللهم أعني على ذكرك، وشكرك، وحسن عبادتك»(١). فقد تسلسل بقولِ كلٍّ من رواته: «أنا أحبك، فقُل...».

٢- مثال الْمُسَلْسَلْ بأحوال الرواة الفعلية: رفع اليد على الرأس - الأخذ بيد الطالب - المصافحة - رفع اليدين في الصلاة - الإضافة بالأسوديْن: التمر والماء؛ أما حديث أبي هريرة: شبك بيدي أبو القاسم، وقال: (وخلق الله الأرض يوم السبت)، وقد تسلسل بتشبيك كل من رواته بيدِ مَن روى عنه؛ فهو حديث ضعيف جدًّا، وليس من كلام النبي ﷺ (٢).

٣- ثال الْمُسَلْسَلْ بأحوال الرواة القولية والفعلية معًا: حديث أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: (لا يجد العبد حلاوة الإيمان حتى يؤمن بالقدر خيره وشره، حلوه ومره، وقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم على لحيته، وقال: آمنت بالقدر خيره وشره، حلوه ومره)، تسلسل بـ(قبض) كل راو من رواته على لحيته، وقوله: (آمنت بالقدر خير وشره، حلوه ومره)(٣).

---

(١) أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الصلاة - باب في الاستغفار (٢/٨٦ ح١٥٢٢) بسند صحيح.

(٢) أخرجه البيهقي في الأسماء والصفات - باب بدء الخلق (٢/٢٥٠ ح٨١٢)، قَالَ عَلِيٌّ بْنُ الْمَدِينِيِّ: وَمَا أَرَى إِسْمَاعِيلَ بْنَ أُمَيَّةَ أَخَذَ هَذَا إِلا مِنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي يَحْيَى. قُلْتُ (أي: البيهقي): وَقَدْ تَابَعَهُ عَلَى ذَلِكَ مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ الرَّبْذِيُّ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ خَالِدٍ، إِلا أَنَّ مُوسَى بْنَ عُبَيْدَةَ ضَعِيفٌ، وَرُوِيَ عَنْ بَكْرِ بْنِ الشَّرُّودِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي يَحْيَى عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ خَالِدٍ، وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٣) معرفة علوم الحديث للحاكم (ص٣١) بسند ضعيف.

النوع الثاني: الْمُسَلْسَلْ بصفات الرواة:

صفات الرواة إما قولية أو فعلية:

١- مثال الْمُسَلْسَلْ بصفات الرواة القولية: حديث عبد الله بن سلام بقراءة سورة الصف، فقد تسلسل بقول كل راوٍ: فقرأها فلان هكذا.

٢- مثال الْمُسَلْسَلْ بصفات الرواة الفعلية: كاتفاق أسماء الرواة، كالمسلسل بالمحمدين، أو اتفاق صفاتهم كالمسلسل بالفقهاء أو الحفاظ، أو اتفاق نسبتهم كالدمشقيين والمصريين.

النوع الثالث: الْمُسَلْسَلْ بصفات الرواية:

وصفات الرواية إما أن تتعلق بصيغ الأداء، أو بزمن الرواية، أو مكانها.

١- مثال الْمُسَلْسَلْ بصيغ الأداء: كالحديث المسلسل بقول كل من رواته: (سمعت)، أو (أخبرني).

٢- مثال ا الْمُسَلْسَلْ بزمان الرواية: كالحديث المسلسل بروايته يوم العيد.

٣- مثال الْمُسَلْسَلْ بمكان الرواية: كالحديث المسلسل بإجابة الدعاء في الملتزم.

النوع الرابع: الْمُسَلْسَلْ بتاريخ الرواية.

أفضل أنواع التَّسَلْسُل:

أصحّ أنواع التسلسل الحديثُ المسلسلُ بالحفاظ، كحديث مالك، عن نافع، عن ابن عمر، وهذا أصح الأسانيد عن البخاري، ويسمى «السلسلة الذهبية»، فأفضلُه ما دل على الاتصال في السماع، وعدم التدليس.

من فوائد التَّسَلْسُل:

١- اشتماله على زيادة الضبط من الرواة.

٢- اشتماله على الاقتداء بالنبي ﷺ باعتباره صاحبَ الفعلِ الأول.

هل يشترط وجود التَّسَلْسُل في جميع الإسناد؟

لا يشترط ذلك، فقد ينقطع التسلسل في وسطه أو آخره؛ ولكن يقولون في هذه الحالة: هذا مسلسل إلى فلان.

فإذا كان التسلسل في جميع الإسناد يسمّى «مسلسلاً تامًّا»، وإن كان التسلسل منقطعًا يسمى «تسلسلاً غير تام».

هل يشترط في الحديث المسلسل الصحة؟

لا ارتباط بين التسلسل والصحة، فقَلّما يسلم التسلسل من خلل في التسلسل، أو ضعف، وإن كان أصل الحديث صحيحًا من غير طريق التسلسل.

أشهر المصنفات فيه:

١- «الْمُسَلسلات الكبرى»، للسيوطي، وقد اشتمل على (٨٥) حديثًا.

٢- «الْمَنَاهل السَّلْسَلَة في الأحاديث المسلسلة»، لمحمد عبد الباقي الأيوبي، وقد اشتملت على (٢١٢) حديثًا.

٣- «الْمُسَلسلات»، لأبي نعيم الأصبهاني (٤٣٠هـ).

٤- «الْمُسَلسلات»، للسخاوي، وفيها (١٠) أحاديث.

٥- «الأحاديث الْمُسَلسلات»، لعبد الواحد المقدسي.

٦- «جياد الْمُسَلسلات»، للسيوطي أيضًا.

٧- «الفوائد الجليلة»، للشيخ محمد بن أحمد بن سعيد.

٨- «التعليقة الجليلة على مُسلسلات ابن عقيلة»، للمرتضي الحسيني، وغيرها[١].

---

(١) راجع: فتح المغيث (٤/ ٣٨)، تدريب الراوي (٢/ ٦٤٠)، شرح نخبة الفكر (ص٦٦٠)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص٤١٤)، موسوعة علوم الحديث وفنونه (٣/ ٣١١-٣٢٢).

المبحث الثالث: رِوَايَةُ الأَكَابِرِ عن الأَصَاغِرِ

تعريفه لغةً: الأكابر جمع أكبر، والأصاغر جمع أصغر، والمعنى: رواية الكبار عن الصغار.

وفي الاصطلاح: رواية الشخص عمّن هو دونه في السنّ والطبقة، أو في العلم والحفظ، والمقصود به: مكانته في العلم والحفظ.

شرح التعريف: أي: أن يروي الراوي عن شخصٍ أصغرَ منه سنًّا، وأدنى منه طبقةً؛ كرواية الصحابة عن التابعين، مثل: رواية معاوية بن أبي سفيان عن مالك بن يخامر، حيث لم تثبت له الصحبة؛ فهو تابعي، ونحو ذلك، أو يروي عمن هو أقل منه علمًا وحفظًا، كرواية عالم حافظ عن شيخ، ولو كان ذلك الشيخ كبيراً في السن.

هذا، وينبغي التنبّه إلى أن الكبر في السنّ، أو القدم في الطبقة وحدَه -أي: بدون مساواة في العلم عمن يروي عنه- لا يكفي لأَنْ يسمّى أكابرَ عن أصاغر، فلو روى صغيرٌ أكثرُ علمًا عن كبيرٍ أقل علمًا؛ فإنها تكون روايةُ أكابرَ عن أصاغر.

من رِوَايَةُ الأَكَابِرِ عن الأَصَاغِرِ: رواية النبي صلى الله عليه وسلم عن تميم الداري، العابد الناسك، الذي أخبر عن رؤية الدجال في الجزيرة التي في البحر في حديث الفتن، وأشراط الساعة، وروى معاوية بن أبي سفيان عن مالك بن يخامر، حيث لم تثبت له الصحبة، فهو تابعي؛ فرواية الصحابي عن التابعي روايةُ أكابرَ عن أصاغر لا من حيث السنّ؛ لكن من حيث القدر، والسن معتبرة لكن مع العلم.

أقسامه: يمكن أن نقسم رواية الأكابر عن الأصاغر إلى ثلاثة أقسام؛ وهي:

١- أن يكون الراوي أكبر سنًّا، وأقدم طبقة من المروي عنه مع العلم والحفظ أيضًا.

مثاله: الزُّهْري ويحيى بن سعيد القطان في روايتهما عن مالك بن أنس؛ فالزُّهْري ويحيى أقدم في السن والطبقة، ومكانتهما عالية في العلم والحفظ.

٢- أن يكون الراوي أكبرَ قدراً لا سنًّا من المروي عنه كحافظ عالم عن شيخ كبير غير حافظ.

مثاله: رواية مالك عن عبد الله بن دينار؛ فمالك أكبر قدراً من عبد الله؛ حيث إن مالكًا إمامٌ، حافظ، وعبد الله بن دينار شيخ راوٍ فقط، وإن كان أكبر سنًّا من مالك، ورواية الإمام أحمد بن حنبل وإسحاق بن رَاهُويَه عن عبيد الله بن موسى العبسي.

٣- أن يكون الراوي أكبر سنًّا وقدراً من المروي عنه؛ أي: أكبرَ وأعلمَ منه.

مثاله: رواية البُرقاني عن الخطيب؛ فالبُرقاني أكبر سنًّا من الخطيب، وأعظم قدراً منه؛ لأنه شيخُه، ومعلمه، وأعلم منه، ورواية الخطيب البغدادي عن ابن مَاكُولا، ورواية الصحابة عن التابعين كالعبادلة، ومعاوية وأبو هريرة وأنس عن كعب الأحبار، وكعب وإن كان مخضرمًا؛ إلا أنه أسلم في عهد أبي بكر؛ فهو تابعي.

رواية التابعي عن تابعيه: كرواية الزُّهْري ويحيى بن سعيد عن مالك؛ فالزُّهْري تابعي، ومالك تابع تابعي.

فوائد رواية الأكابر عن الأصاغر:

- ألا يتوهم أن المروي عنه أفضل وأكبر من الراوي لكون ذلك الأغلب؛ تنزيلاً لأهل العلم منازلهم، وقد أُمرنا أن ننزل الناس منازلهم.
- ألا يظن في السند انقلابًا؛ لأن العادة جرت برواية الأصاغر عن الأكابر.

أشهر المصنفات فيه:

- «ما رواه الكبار عن الصغار والآباء عن الأبناء»، للحافظ أبي يعقوب إسحاق بن إبراهيم الوراق، المتوفى سنة ٤٠٣هـ[١].

(١) راجع: الجامع لأخلاق الراوي (٢/٢١٨)، المنهل الروي (ص٧٧)، الباعث الحثيث (ص١٩٥)، فتح المغيث (٤/١٦٥)، تدريب الراوي (٢/٧١٢)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص٥٤٩).

المبحث الرابع: رواية الآباء عن الأبناء

تعريفه: أن يوجد في سند الحديث أَبٌ يروي الحديثَ عن ابنه.

مثاله: رواية العباس بن عبد المطلب عن ابنه الفضل أن رسول الله ﷺ جمع بين الصلاتين بمزدلفة، ورواية أبي بكر الصديق عن ابنته عائشة -رضي الله عنهما-، ورواية أم رومان عن ابنتها عائشة -رضي الله عنهما-، ورواية سليمان بن طرفان التميمي عن ابنه المعتمر بن سليمان، ورواية الإمام أبي داود -صاحب السنن- عن ابنه أبي بكر بن داود، ورواية أنس بن مالك عن ابنه، ورواية يونس عن أبي إسحاق عن ابنه إسرائيل.

فوائده:

ألا يظن أنّ في السندِ انقلاباً أو خطأً؛ لأن الأصل أن يرويَ الابنُ عن أبيه.

وهذا النوع مع رواية الأكابر عن الأصاغر يدل على تواضع العلماء، وأخذهم العلم من أي شخص، وإن كان دونهم في القدْر والسن.

أشهر المصنفات فيه:

- «رواية الآباء عن الأبناء»، للخطيب البغدادي[1].

●●●

(١) راجع: مقدمة ابن الصلاح (ص٣١٣)، الباعث الحثيث (ص١٩٩)، فتح المغيث (١٧٩/٤)، تدريب الراوي (٢/٧٢٦)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص٥٥٩).

المبحث الخامس: رواية الأبناء عن الآباء

تعريفه: أن يوجد في سند الحديث ابن يروي الحديث عن أبيه فقط، أو عن أبيه، عن جده.

أهم رواية الأبناء عن الآباء:

ما يرويه الراوي عن أبيه، أو عن أبيه وجده، ولم يسمِّ فيه الأبَ أو الجد، فنحتاج إلى بحث لمعرفة اسم الأب والجد؛ خشيةَ تلبيسِ الأمرِ على القارئ.

أنواعه: نوعان:

١- رواية الراوي عن أبيه فحسب (أي: بدون الرواية عن الجد)، وهو كثير جدًّا، مثاله: رواية أبي العشراء عن أبيه.

٢- رواية الراوي عن أبيه عن جده فما فوقه، وتارة يراد بالجد أب الأب، أو يراد به الجد الأعلى، مثل: رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، ورواية بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده، ويدخل فيها رواية المرأة عن أمها، عن جدتها، وإن كان نادراً إلا أنه موجود، **مثاله**: رواية أم جَنوب بنت نُميلة المعافرية، عن أمها سويدة، عن أمها عقيلة بنت أسمر.

فوائده:

١- علو الإسناد.

٢ - ألا يظن سقوط شيء من الإسناد.

٣- البحث لمعرفة اسم الأب أو الجد إن لم يصرح باسمه.

٤- بيان المراد من الجد، هل هو جد الابن، أم الجد الأعلى؟

أشهر المصنفات فيه:

١ – «رواية الأبناء عن آبائهم»، لأبي نصر عبيد الله بن سعيد الوائلي.

٢– «جزء من روى عن أبيه عن جده»، لابن أبي خيثمة.

٣– «كتاب الوشي المعلم فيمن روى عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ»، للحافظ العلائي(١).

●●●

(١) راجع: مقدمة ابن الصلاح (ص٣١٥)، الباعث الحثيث (ص٢٠٢)، فتح المغيث (٤/١٨٦)، تدريب الراوي (٢/٧٣٤)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص٥٦٣).

المبحث السادس: المُدَبَّجْ ورواية الأَقْرَانْ

تعريف الأَقْرَان: لغةً: جمع قرين، بمعنى الصاحب.

واصطلاحًا: المتقاربون في السنّ والإسناد، وبعض العلماء اكتفَى بالتقارب في الإسناد وإن لم يتقاربَا في السن، والتقارب في الإسناد يعني أخذهم عن شيوخ من طبقة واحدة.

تعريف رواية الأقران: أن يروي أحد القرينين عن الآخر.

مثاله: رواية سليمان التميمي، عن مسعر بن كدام؛ فهما قرينان، لكن لا يُعلَم لمسعر روايةٌ عن التميمي.

تعرف المُدَبَّجْ:

لغةً: اسم مفعول من التدبيج، بمعنى التزيين، والتدبيج مشتقّ من ديباجتي الوجه؛ أي: الخدان.

واصطلاحًا: أن يروي القرينان كل واحد منهما عن الآخر.

أمثلته:

في الصحابة: رواية عائشة، عن أبي هريرة، ورواية أبي هريرة، عن عائشة.

في التابعين: رواية الزُّهْري، عن عمر بن عبد العزيز، ورواية عمر بن عبد العزيز، عن الزُّهْري.

في أتباع التابعين: رواية مالك، عن الأوزاعي، ورواية الأوزاعي، عن مالك.

وجه تسميته بالمدبج:

قيل: إنه سُمي بالمدبج؛ لحسنه؛ ولأنه في اللغة المزين، والرواية كذلك إنما

تقع للنكتة، فيعدل فيها عن العلو إلى المساواة، أو النزول، ويحصل بذلك التزيينُ للإسناد.

وقيل: لنزول الإسناد، فيكون ذمًّا من قولهم: رجل مدبج: قبيح الوجه.

ويحتمل أن يقال: إن القرينين الواقعين في المدبج في طبقة واحدة بمنزلة واحدة كالخدين.

فوائده:

١- ألا يظن الزيادة في الإسناد؛ لأن الأصل أن يروي التلميذ عن شيخه، فإذا روى عن قرينه ربما يظن مَن لم يدرس هذا النوعَ أن ذِكر القرين المروي عنه زيادةٌ من الناسخ.

٢- ألا يظن إبدال «عن» بـ«واو العطف»؛ أي: ألا يتوهم السامع أو القارئ لهذا الإسناد أن أصل الرواية: حدثنا فلان «و» فلان، فأخطأ، فقال: حدثنا فلان «عن» فلان.

أشهر المصنفات فيه:

١- المدبج، للدارقطني.

٢- رواية الأقران، لأبي الشيخ الأصبهاني[١].

●●●

(١) راجع: مقدمة ابن الصلاح (ص٣٠٩)، المنهل الروي (ص٧٣)، التقييد والإيضاح (ص٣٣٣)، تدريب الراوي (٢/ ٧١٦)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص٥٥١).

المبحث السابع: السَّابِق واللاحِق

تعريفه لغةً: السابق: اسم فاعل من السبق، بمعنى: المتقدم، واللاحق: اسم فاعل من اللحاق، بمعنى: المتأخر.

والمراد بذلك الراوي المتقدم موتًا، والراوي المتأخر موتًا.

واصطلاحًا: أن يشترك في الرواية عن شيخٍ اثنان تباعد ما بين وفاتيهما.

أمثلته:

١- محمد بن إسحاق السراج ولد سنة (٢١٦هـ)، وتوفي (٣١٣هـ)-، وعاش (٩٧ سنة)، اشترك في الروايةِ عنه البخاريُّ المتوفَّى سنة (٢٥٦هـ)، والخفافُ المتوفى سنة (٣٩٣هـ)، وقيل: (٣٩٤هـ)، وقيل: (٣٩٥هـ)، وبين وفاتيهما (١٣٧ سنة)، أو أكثر.

٢- الإمام مالك اشترك في الرواية عنه الزُّهْري وأحمد بن إسماعيل السهمي، وبين وفاتيهما (١٣٥سنة)؛ لأن الزُّهْري توفي سنة (١٢٤هـ)، والسهمي سنة (٢٥٩هـ)، وتوضيح ذلك أن الزُّهْري أكبر سنًّا من مالك.

من فوائده:

١- تقرير حلاوة علو الإسناد في القلوب.

٢- ألا يظن انقطاع سند اللاحق.

أشهر المصنفات فيه:

«كتاب السابق واللاحق»، للخطيب البغدادي(١).

(١) راجع: الباعث الحثيث (ص٢٠٥)، فتح المغيث (٤/١٩٣)، تدريب الراوي (٢/٧٣٧)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص٥٦٨).

أهم المصادر والمراجع

- **الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان**، لمحمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ)، ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (المتوفى: ٧٣٩ هـ)، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرناؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
- **الإحكام في أصول الأحكام**، لأبي الحسن سيد الدين علي بن أبي علي بن محمد ابن سالم الثعلبي الآمدي (المتوفى: ٦٣١هـ)، المحقق: عبد الرزاق عفيفي، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت- لبنان.
- **إحياء علوم الدين**، لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ)، الناشر: دار المعرفة، بيروت.
- **اختصار علوم الحديث**، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط: الثانية.
- **الإرشاد في معرفة علماء الحديث**، لأبي يعلى الخليلي، خليل بن عبد الله بن أحمد بن إبراهيم بن الخليل القزويني (المتوفى: ٤٤٦هـ)، المحقق: د. محمد سعيد عمر إدريس، الناشر: مكتبة الرشد - الرياض، ط: الأولى، ١٤٠٩هـ.
- **الأسئلة الفائقة بالأجوبة اللائقة**، لابن حجر الحافظ أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، المحقق: محمد إبراهيم حفيظ الرحمن، الناشر: الدار السلفية بومباي - الهند، ط: الأولى، ١٤١٠هـ - ١٩٨٩م.

- **الإشراف في منازل الأشراف**، لأبي بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان ابن قيس البغدادي الأموي القرشي المعروف بابن أبي الدنيا (المتوفى: ٢٨١هـ)، المحقق: د. نجم عبد الرحمن خلف، الناشر: مكتبة الرشد – الرياض – السعودية، ط: الأولى، ١٤١١هـ ١٩٩٠م.

- **إصلاح غلط المحدثين**، لأبي سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (المتوفى: ٣٨٨هـ)، المحقق: د. حاتم الضامن، الناشر: مؤسسة الرسالة، ط: الثانية، ١٤٠٥هـ – ١٩٨٥م.

- **الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار**، لأبي بكر محمد بن موسى بن عثمان الحازمي الهمداني، زين الدين (المتوفى: ٤٨٥هـ)، الناشر: دائرة المعارف العثمانية – حيدر آباد، الدكن، ط: الثانية، ١٣٥٩هـ.

- **الاعْتِصَام**، لإبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (المتوفى: ٧٩٠هـ)، تحقيق ودراسة: الجزء الأول: د. محمد بن عبد الرحمن الشقير، الجزء الثاني: د. سعد بن عبد الله آل حميد، الجزء الثالث: د هشام بن إسماعيل الصيني، الناشر: دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع– المملكة العربية السعودية، ط: الأولى، ١٤٢٩ هـ – ٢٠٠٨ م.

- **إعلام الموقعين عن رب العالمين**، لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب المعروف بابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١ هـ)، قدم له وعلق عليه وخرج أحاديثه وآثاره: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، شارك في التخريج: أبو عمر أحمد عبد الله أحمد، الناشر: دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، ط: الأولى، ١٤٢٣هـ.

- **الاقتراح في بيان الاصطلاح**، لتقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري، المعروف بابن دقيق العيد (المتوفى: ٧٠٢هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت.

- **الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع**، للقاضي عياض بن موسى اليحصبي (المتوفى: ٥٤٤هـ)، حققه: أحمد السيد، الناشر: دار التراث، ط: الأولى ١٩٧٠م.

- **ألفية السيوطي في علم الحديث**، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، صححه وشرحه: الأستاذ أحمد محمد شاكر، الناشر: المكتبة العلمية.

- **الأم**، للشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤هـ)، الناشر: دار المعرفة – بيروت، ط: بدون طبعة، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م.

- **الأنساب**، لعبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروزي، أبو سعد (المتوفى: ٥٦٢هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني وغيره، الناشر: مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، ط: الأولى، ١٣٨٢ هـ – ١٩٦٢ م.

- **الأنوار الكاشفة**، للمعلمي اليماني، ط: المطبعة السلفية، ١٩٨٦م.

- **الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث**، لعماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن كثير – أبو الأشبال أحمد محمد شاكر، عناية: مكتب الأجهوري للبحث العلمي وتحقيق التراث، إشراف: د. علي محمد ونيس، المشرف العلمي لمكتب الأجهوري، الناشر: دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، ط: الأولى، ١٤٣٥هـ.

- **بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام**، لعلي بن محمد بن عبد الملك الكتامي الحميري الفاسي، أبو الحسن ابن القطان (المتوفى: ٦٢٨هـ)، المحقق: د. الحسين آيت سعيد، الناشر: دار طيبة – الرياض، ط: الأولى، ١٤١٨هـ–١٩٩٧م.

- **تاريخ ابن معين (رواية الدوري)**، لأبي زكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمن المري بالولاء، البغدادي (المتوفى: ٢٣٣هـ)، المحقق:

د. أحمد محمد نور سيف، الناشر: مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي – مكة المكرمة، ط: الأولى، ١٣٩٩– ١٩٧٩.

- **تاريخ بغداد**، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، المحقق: الدكتور بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي – بيروت، ط: الأولى، ١٤٢٢هـ – ٢٠٠٢ م.

- **تحرير علوم الحديث**، لعبد الله بن يوسف الجديع، الناشر: مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، ط: الأولى، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣ م، عدد الأجزاء: ٢.

- **تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي**، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، حققه: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، الناشر: دار طيبة.

- **تدوين السنة النبوية**، لمحمد الزهراني، ط: دار الهجرة، ١٩٩٦م.

- **تغليق التعليق على صحيح البخاري**، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، المحقق: سعيد عبد الرحمن موسى القزقي، الناشر: المكتب الإسلامي، دار عمار – بيروت، عمان – الأردن، ط: الأولى، ١٤٠٥.

- **تقريب التهذيب**، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، (المتوفي: ٨٥٢هـ)، بعناية: عادل مرشد، دار: الرسالة العالمية، ط: الثانية، ١٤٣٥هـ–٢٠١٤م.

- **التأصيل لأصول التخريج وقواعد الجرح والتعديل**، لبكر بن عبد الله أبو زيد، الناشر: دار العاصمة للنشر بالرياض، ط: الأولى ١٤١٣هـ.

- **التقريرات السنية شرح المنظومة البيقونية في مصطلح الحديث**، لحسن بن محمد المشاط المالكي (المتوفى: ١٣٩٩هـ)، المحقق: فواز أحمد زمرلي، الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت – لبنان، ط: الرابعة، ١٤١٧هـ – ١٩٩٦م.

- **التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح**، لأبي الفضل زين الدين عبد الرحيم ابن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (المتوفى: ٨٠٦هـ)، المحقق: عبد الرحمن محمد عثمان، الناشر: محمد عبد المحسن الكتبي صاحب المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، ط: الأولى، ١٣٨٩هـ/ ١٩٦٩م.

- **تهذيب التهذيب**، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، ط: الأولى، الناشر: مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند د. ت.

- **تهذيب الكمال في أسماء الرجال**، ليوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبوالحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبي المزي (المتوفي: ٧٤٢هـ)، ت: د. بشار عواد معروف، ط: الأولى، ج٣٥، مؤسسة الرسالة – بيروت، ١٤٠٠ / ١٩٨٠.

- **توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار**، لمحمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (المتوفى: ١١٨٢هـ)، المحقق: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت– لبنان، ط: الأولى ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م.

- **الجامع المسند الصحيح المختصر** من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، لمحمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، ط: الأولى، ١٤٢٢هـ.

- **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع**، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، الناشر: مكتبة المعارف –الرياض.

- **الجرح والتعديل**، لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفي: ٣٢٧هـ)، الناشر: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية –بحيدر آباد الدكن– الهند، ط١. دار إحياء التراث العربي– بيروت ١٢٧١هـ/ ١٩٥٢ م.

- **الرحلة في طلب الحديث**، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، المحقق: نور الدين عتر، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، ط: الأولى، ١٣٩٥هـ.

- **الرسالة**، للشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع ابن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤هـ)، المحقق: أحمد شاكر، الناشر: مكتبة الحلبي– مصر، ط: الأولى، ١٣٥٨هـ/ ١٩٤٠م.

- الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة، لأبي عبد الله محمد بن أبي الفيض جعفر بن إدريس الحسني الإدريسي الشهير بـ الكتاني (المتوفى: ١٣٤٥هـ)، المحقق: محمد المنتصر بن محمد الزمزمي، الناشر: دار البشائر الإسلامية، ط: السادسة ١٤٢١هـ–٢٠٠٠م.

- **سنن أبي داود**، لأبى داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّنجِسْتاني (المتوفى: ٢٧٥هـ)، المحقق: محمد محيي الدين عبدالحميد، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا – بيروت.

- **سنن الترمذي**، لمحمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبوعيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ)، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (جـ ١، ٢)

ومحمد فؤاد عبد الباقي (جـ ٣) وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (جـ ٤ ، ٥)، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر، ط: الثانية، ١٣٩٥هـ – ١٩٧٥م.

- **السنن الكبرى**، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ)، حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي، أشرف عليه: شعيب الأرناؤوط، قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، ط: الأولى، ١٤٢١هـ – ٢٠٠١م.

- **السنن الكبرى**، لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، المحقق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط: الثالثة، ١٤٢٤هـ – ٢٠٠٣م.

- **سنن سعيد بن منصور**، لأبي عثمان سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني الجوزجاني (المتوفى: ٢٢٧هـ)، المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: الدار السلفية – الهند، ط: الأولى، ١٤٠٣هـ – ١٩٨٢م.

- **سؤالات السلمي للدار قطني**، لمحمد بن الحسين بن محمد بن موسى بن خالد بن سالم النيسابوري، أبو عبد الرحمن السلمي (المتوفى: ٤١٢هـ)، تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف وعناية د/ سعد بن عبد الله الحميد ود/ خالد بن عبدالرحمن الجريسي، ط: الأولى، ١٤٢٧ هـ.

- **سؤالات البرقاني للدارقطني**، رواية الكرجي عنه، للحافظ أحمد بن محمد أبي بكر المعروف بالبرقاني (المتوفي: ٤٢٥هـ)، تحقيق: عبد الرحيم محمد أحمدالقشيري، الناشر: كتب خانه جميلي لاهور – باكستان، ط: الأولى، ١٤٠٤هـ.

- **سير أعلام النبلاء**، لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، ت: شعيب الأرناؤوط وآخرون، الناشر: مؤسسة الرسالة، ط: الثالثة، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

- **شرف أصحاب الحديث**، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، المحقق: د. محمد سعيد خطي أوغلي، الناشر: دار إحياء السنة النبوية - أنقرة.

- **الشمائل المحمدية**، لمحمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبوعيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.

- **صحيفة علي بن أبي طلحة**، لراشد بن عبد المنعم الرجال، ط: مؤسسة الكتب الثقافية.

- **طرق حديث**: «من كذب علي متعمداً»، لسليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني، الناشر: المكتب الإسلامي، دار عمار، عمان-الأردن، ط: الأولى، ١٤١٠هـ.

- **العلل**، لابن أبي حاتم أبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: ٣٢٧هـ)، تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف وعناية د/ سعد بن عبد الله الحميد و د/ خالد بن عبد الرحمن الجريسي، الناشر: مطابع الحميضي، ط: الأولى، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.

- **العلل الكبير**، لمحمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبوعيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ)، رتبه على كتب الجامع: أبو طالب القاضي، المحقق: صبحي السامرائي، أبو المعاطي النوري، محمود خليل الصعيدي، الناشر: عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية - بيروت، ط: الأولى، ١٤٠٩هـ.

- **علوم الحديث في ضوء تطبيقات المحدثين النقاد**، لحمزة عبد الله المليباري، الناشر: دار ابن حزم – لبنان، ١٤٢٣هـ– ٢٠٠٣م.

- **فتح الباري**، لابن حجر العسقلاني، ط: المكتبة السلفية.

- **فتح المغيث بشرح الفية الحديث**، للعراقي شمس الدين أبو الخير محمد بن عبدالرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (المتوفى: ٩٠٢هـ)، المحقق: علي حسين علي، الناشر: مكتبة السنة – مصر، ط: الأولى، ١٤٢٤هـ– ٢٠٠٣م.

- **فتوح مصر والمغرب**، لعبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الحكم، أبو القاسم المصري (المتوفى: ٢٥٧هـ)، الناشر: مكتبة الثقافة الدينية، ١٤١٥هـ.

- **الفصل للوصل المدرج في النقل**، لأبى بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، المحقق: محمد بن مطر الزهراني، الناشر: دار الهجرة، ط: الأولى، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م.

- **الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة**، لمحمد بن علي بن محمد الشوكاني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

- **القاموس المحيط**، لمجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروز آبادى (المتوفى: ٨١٧هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، ط: الثامنة، ١٤٢٦هـ– ٢٠٠٥م.

- **قرة عين المحتاج في شرح مقدمة صحيح مسلم بن الحجاج**، لمحمد بن علي بن آدم ابن موسى الأتيوبي، الناشر: دار ابن الجوزي، ط: الأولى، ١٤٢٤هـ.

- **قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث**، لمحمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي (ت ١٣٣٢هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان.

- **الكامل في ضعفاء الرجال**، لأبي أحمد بن عدي الجرجاني (المتوفى: ٣٦٥هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود–علي محمد معوض شارك في تحقيقه: عبدالفتاح أبو سنة الناشر: الكتب العلمية – بيروت–لبنان، ط: الأولى، ١٤١٨هـ – ١٩٩٧م.

- **التعريفات**، لعلي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (المتوفى: ٨١٦هـ)، المحقق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت –لبنان، ط: الأولى، ١٤٠٣هـ–١٩٨٣م.

- **كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس**، إسماعيل بن محمد العجلوني الجراحي (المتوفى: ١١٦٢هـ)، الناشر: مكتبة القدسي– القاهرة، ١٣٥١هـ.

- **كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون**، لمصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني المشهور باسم حاجي خليفة أو الحاج خليفة (المتوفى: ١٠٦٧هـ)، الناشر: مكتبة المثنى – بغداد (وصورتها عدة دور لبنانية، بنفس ترقيم صفحاتها، مثل: دار إحياء التراث العربي، ودار العلوم الحديثة، ودار الكتب العلمية)، تاريخ النشر: ١٩٤١م.

- **الكفاية في علم الرواية**، لأبى بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، المحقق: أبو عبدالله السورقي، إبراهيم حمدي المدني الناشر: المكتبة العلمية – المدينة المنورة.

- **اللآلئ المنثورة في الأحاديث المشهورة المعروف بـ (التذكرة في الأحاديث المشتهرة)**، لأبي عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي (المتوفى: ٧٩٤هـ)، المحقق: مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، ط: الأولى، ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م.

- **لسان العرب**، لابن منظور محمد بن مكرم بن على، أبي الفضل (المتوفي: ٧١١هـ)، الناشر: دار صادر – بيروت، ط: الثالثة، ١٤١٤هـ.

- **لمحات في علوم الحديث**، لمحمد بن رياض بن سيد أحمد، الناشر: دار الكتب المصرية–مطبعة الفجر الجديد ١٩٩٣م.

- **المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين**، لمحمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ)، المحقق: محمود إبراهيم زايد، الناشر: دار الوعي – حلب، ط: الأولى، ١٣٩٦هـ.

- **مجموع الفتاوى**، لتقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (المتوفى: ٧٢٨هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٥م.

- **محاسن الاصطلاح**، لعمر بن رسلان بن نصير بن صالح الكناني، العسقلاني الأصل، ثم الْبُلْقِينّي المصري الشافعيّ، أبو حفص، سراج الدين، (المتوفى: ٨٠٥هـ)، المحقق: د. عائشة عبد الرحمن (بنت الشاطئ) أستاذ الدراسات العليا، كلية الشريعة بفاس، جامعة القرويين، الناشر: دار المعارف.

- **المحدث الفاصل بين الراوي والواعي**، للحسن بن عبد الرحمن الرامهرمزي، دراسة وتحقيق: محمد بن علي البيضاني، الناشر: دار المتميز – المدينة النبوية، ط: الأولى، ١٤٣٨هـ / ٢٠١٧م.

- **المدخل إلى علم الحديث**، لطارق بن عوض الله بن محمد، الناشر: دار ابن القيم ودار ابن عفان، ط: د.

- **مختصر زوائد مسند البزار على الكتب الستة ومسند أحمد**، لأبي الفضل أحمد ابن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، المحقق: صبري عبد الخالق أبو ذر، الناشر: مؤسسة الكتب الثقافية بيروت، ط: الأولى ١٤١٢هـ، ١٩٩٢م.

- **المستصفى**، لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ)، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، الناشر: دار الكتب العلمية، ط: الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.

- **مسند الإمام أحمد بن حنبل**، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال ابن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون إشراف: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، ط: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.

- **المسند الصحيح المختصر** بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، لمسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.

- **المعجم الكبير**، لسليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبي القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، دار النشر: مكتبة ابن تيمية - القاهرة، ط: الثانية.

- **المعجم الوسيط**، ألفه، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار)، الناشر: دار الدعوة، د.ت.

- **معرفة علوم الحديث**، لأبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ)، المحقق: السيد معظم حسين، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، ط: الثانية، ١٣٩٧هـ – ١٩٧٧م.

- **المقاصد الحسنة في بيان** كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، لشمس الدين أبي الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي (المتوفى: ٩٠٢هـ)، المحقق: محمد عثمان الخشت، الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت، ط: الأولى، ١٤٠٥ هـ – ١٩٨٥م.

- **مقدمة ابن الصلاح**، لعثمان بن الصلاح عبدالرحمن بن موسى بن أبي النصر الشافعي (٥٧٧هـ – ٦٤٣هـ).

- **مناهل العرفان في علوم القرآن**، لمحمد عبد العظيم الزُّرْقاني (المتوفى: ١٣٦٧هـ)، الناشر: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، ط: الطبعة الثالثة.

- **المنظومة البيقونية**، لعمر (أوطه) بن محمد بن فتوح البيقوني الدمشقي الشافعي (المتوفى: نحو ١٠٨٠هـ)، الناشر: دار المغني للنشر و التوزيع، ط: الأولى ١٤٢٠هـ – ١٩٩٩م.

- **منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية**، لتقي الدين أبي العباس أحمد ابن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ)، المحقق: محمد رشاد سالم، الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ط: الأولى، ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م.

- **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج**، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط: الثانية، ١٣٩٢هـ.

- **منهج النقد في علوم الحديث**، لنور الدين عتر، الناشر: دار الفكر، دمشق – سورية، ط: الثالثة، ١٤٠١هـ-١٩٨١م.

- **المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي**، لأبي عبد الله، محمد بن إبراهيم ابن سعد الله بن جماعة الكناني الحموي الشافعي، بدر الدين (المتوفى: ٧٣٣هـ)، المحقق: د. محيي الدين عبد الرحمن رمضان، الناشر: دار الفكر – دمشق، ط: الثانية، ١٤٠٦هـ.

- **موافقة الخبر الخبر**، لابن حجر، ط: الرشد، ١٩٩٣م.

- **الموضوعات**، لجمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)، ضبط وتقديم وتحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، الناشر: محمد عبد المحسن صاحب المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، ط: الأولى، جـ ١، ٢: ١٣٨٦هـ – ١٩٦٦م، جـ ٣: ١٣٨٨هـ – ١٩٦٨م.

- **موطأ الإمام مالك**، لمالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (المتوفى: ١٧٩هـ)، صححه ورقمه وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، ١٤٠٦هـ – ١٩٨٥م.

- **نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر**، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، حققه على نسخه مقروءة على المؤلف وعلق عليه: نور الدين عتر، الناشر: مطبعة الصباح، دمشق، ط: الثالثة، ١٤٢١هـ – ٢٠٠٠م.

- **النكت الوفية بما في شرح الألفية**، لبرهان الدين إبراهيم بن عمر البقاعي، المحقق: ماهر ياسين الفحل، الناشر: مكتبة الرشد ناشرون، ط: الأولى، ١٤٢٨هـ – ٢٠٠٧م.

- **النكت على كتاب ابن الصلاح**، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد ابن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، المحقق: ربيع بن هادي عمير المدخلي، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، عدد المجلدات: ٢، ط: الأولى، ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م.
- **النكت على مقدمة ابن الصلاح**، لأبي عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي (المتوفى: ٧٩٤هـ)، المحقق: د. زين العابدين بن محمد بلا فريج، الناشر: أضواء السلف - الرياض، ط: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- **الوجيز في علوم الحديث**، أ. د. الخشوعي الخشوعي، ط: مكتبة الإيمان، ٢٠١٢م.
- **الوسيط في علوم ومصطلح الحديث**، لمحمد بن محمد بن سويلم أبو شُهبة (المتوفى: ١٤٠٣هـ) الناشر: دار الفكر العربي.

●●●

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
مقدمة	٧
الفصل الأول: مدخل إلى علوم الحديث	
المبحث الأول: تعريف علوم الحديث	١٥
السند	١٦
المتن	١٧
المبحث الثاني: نشأة علوم الحديث	٢٠
المبحث الثالث: أقسام علم الحديث رواية ودراية	٣٦
المبحث الرابع: تعريفات أولية في علوم الحديث	٣٨
١- الحديث	٣٨
٢- السنة	٤٢
٣- الخبر	٤٤
٤- الأثر	٤٥
٥- المسنَد	٤٦
٦- المتصل	٤٨
المبحث الخامس: في ألقاب المشتغلين بالحديث	٤٩
الفصل الثاني: أقسام الحديث باعتبار قائله (باعتبار ما أسند إليه)	
المبحث الأول: الحديث القدسي	٥٦
المبحث الثاني: الحديث المرفوع	٥٨
المبحث الثالث: الحديث الموقوف	٦١
المبحث الرابع: الحديث المقطوع	٦٢

الفصل الثالث: تقسيم الحديث باعتبار تعدد الطرق أو (من حيث وروده إلينا)

المبحث الأول: الخبر المتواتر ٦٨

المبحث الثاني: الخبر الآحاد ٧٦

١- الحديث المشهور ٧٦

٢- الحديث العزيز ٨٣

٣- الحديث الغريب ٨٦

الفصل الرابع: أقسام الحديث من حيث القبول والرد

المبحث الأول: الحديث المقبول ٩٨

١- الحديث الصحيح لذاته (تعريفه) ١٠٤

ب- الصحيح لغيره (تعريفه) ١٠٤

حكم العمل بالحديث الصحيح ١٠٥

معنى قول العلماء «حديث صحيح» و«حديث غير صحيح» ١٠٥

هل هناك تلازم بين صحة السند وصحة المتن؟ ١٠٦

مراتب الصحيح ١٠٦

معنى قول العلماء «متفق عليه» ١٠٧

أصح الأسانيد ١٠٧

هل يجوز التصحيح والتحسين لأهل العصور المتأخرة؟ ١٠٩

المؤلفات في الصحيح ١١٠

الموازنة بين الصحيحين ١١٧

هل استوعب البخاري ومسلم كل الصحيح؟ ١١٩

حكم المعلقات في صحيح البخاري ١٢٠

مصنفات أخرى في الحديث الصحيح ١٢٧

بيان خطأ قولهم «الصحاح الستة» ١٣٠

المستدركات على الصحيحين ١٣١
المستخرجات على الصحيحين ١٣٣
٢- الحديث الحسن أ- الحسن لذاته (تعريفه) ١٤٠
ب- الحسن لغيره (تعريفه) ١٤٣
أول من خص هذا النوع باسم الحسن ١٤٥
مراتب الحديث الحسن ١٤٦
حكم الحدبث الحسن والاحتجاج به ١٤٧
مظان الحديث الحسن ١٤٧
معنى قول الإمام الترمذي: حسن صحيح ١٤٩
معنى قول الترمذي: حديث صحيح غريب ١٥١
معنى قول الترمذي: حسن غريب ١٥١
تتمة مهمة في بيان المصطلحات المرادفة للصحيح والحسن ١٥١
المبحث الثاني: تقسيم المقبول إلى معمول به وغير معمول به ١٥٤
المطلب الأول: المُحَكَم ومُخْتَلَف الحديث ١٥٤
هل مشكل الحديث ومُخْتَلَف الحديث نوع واحد؟ ١٦٨
المطلب الثاني: الناسخ والمنسوخ ١٦٨
المبحث الثالث: الحديث المردود ١٧٣
المطلب الأول: الحديث الضعيف وما يتعلق به (تعريفه) ١٧٣
الحديث المُضَعَف ١٧٤
حكم العمل بالحديث الضعيف ١٧٥
حكم رواية الحديث الضعيف ١٧٧
المصنفات في الحديث الضعيف ١٧٧
مراتب الحديث الضعيف ١٧٩

هل الحكم على الإسناد بالضعف يقتضي ضعف المتن؟ ١٧٩
المطلب الثاني: أقسام الحديث الضعيف ١٧٩
القسم الأول: الضعيف بسبب الانقطاع ١٨٠
أنواع الانقطاع الظاهر: ١٨٠
١- المعلق ١٨٠
٢- المنقطع ١٨٣
٣- المعضل ١٨٤
٤- المرسل ١٨٦
أنواع الانقطاع الخفي: ١٩٦
١- المدلس ١٩٦
٢- المرسل الخفي ٢٠٩
٣- الْمُعَنْعَن والْمُؤَنَّنْ ٢١١
القسم الثاني: أنواع الضعيف من حيث الطعن في الراوي ٢١٤
النوع الأول: الحديث الموضوع ٢١٤
النوع الثاني: الحديث المتروك ٢٣٢
النوع الثالث: الحديث المنكر ٢٣٥
النوع الرابع: الحديث الشاذ ٢٤٠
النوع الخامس: الحديث المعلّ ٢٤٥
النوع السادس: الحديث المدرج ٢٥١
النوع السابع: الحديث المقلوب ٢٥٧
النوع الثامن: الحديث المضطرب ٢٦٠
النوع التاسع: الحديث المصحف ٢٦٢
النوع العاشر: الحديث المجهول ٢٦٤

النوع الحادي عشر: رواية المبتدع ٢٦٨
النوع الثاني عشر: سوء الحفظ ٢٧٣
النوع الثالث عشر: المزيد في متصل الأسانيد ٢٧٤
النوع الرابع عشر: زيادة الثقات ٢٧٨

الفصل الخامس: الاعتبار والمتابعات والشواهد

المبحث الأول: الاعتبار ٢٨٥
المبحث الثاني: المتابعات ٢٨٦
المبحث الثالث: الشواهد ٢٨٧

الفصل السادس: صفة من تقبل روايته ومن ترد

المبحث الأول: علم الجرح والتعديل ٢٩١
شروط قَبول الراوي ٢٩٤
العدالة ٢٩٥
الضبط ٢٩٨
هل يقبل الجرح والتعديل من غير بيان سبب؟ ٣٠١
حكم تعارض الجرح والتعديل ٣٠٢
ما الحكم لو تعارض الجرح والتعديل في راوٍ واحدٍ من عالِمٍ واحد؟ ٣٠٢
حكم التعديل مع الإبهام ٣٠٣
ألفاظ ومراتب الجرح والتعديل وحكم الاحتجاج بها ٣٠٥
مصادر الجرح والتعديل ٣٠٩
المبحث الثاني: معرفة الثقات والضعفاء من الرواة وأشهر المصنفات في ذلك ٣١١

الفصل السابع: معرفة الصحابة والتابعين

المبحث الأول: معرفة الصحابة ٣١٧
المبحث الثاني: معرفة التابعين ٣٣١

معرفة أتباع التابعين ٣٣٧

الفصل الثامن: كيفية سماع الحديث وتحمله وصفة روايته وضبطه

المبحث الأول: التحمل والأداء ٣٤١

طرق التحمل وصيغ الأداء ٣٤٤

المبحث الثاني: كتابة الحديث وضبطه ومعرفة المصنفات فيه ٣٥٤

المراد بصفة رواية الحديث وحكم رواية الضرير الذي لا يحفظ ٣٦٥

حكم رواية الحديث بالمعنى ٣٦٦

حكم اختصار الحديث ٣٦٩

اللحن في الحديث وسببه ٣٧٠

المبحث الثالث: آداب المحدث وطالب الحديث ٣٧١

المبحث الرابع: غريب الحديث ٣٧٤

الفصل التاسع: مباحث في علوم الإسناد

المبحث الأول: الإسناد العالي والإسناد النازل ٣٧٨

المبحث الثاني: الحديث المسلسل ٣٨٣

المبحث الثالث: رواية الأكابر عن الأصاغر ٣٨٧

المبحث الرابع: رواية الآباء عن الأبناء ٣٨٩

المبحث الخامس: رواية الأبناء عن الآباء ٣٩٠

المبحث السادس: المدبج ورواية الأقران ٣٩٢

المبحث السابع: السابق واللاحق ٣٩٤

فهرس المصادر والمراجع ٣٩٥

فهرس الموضوعات ٤١١

●●●